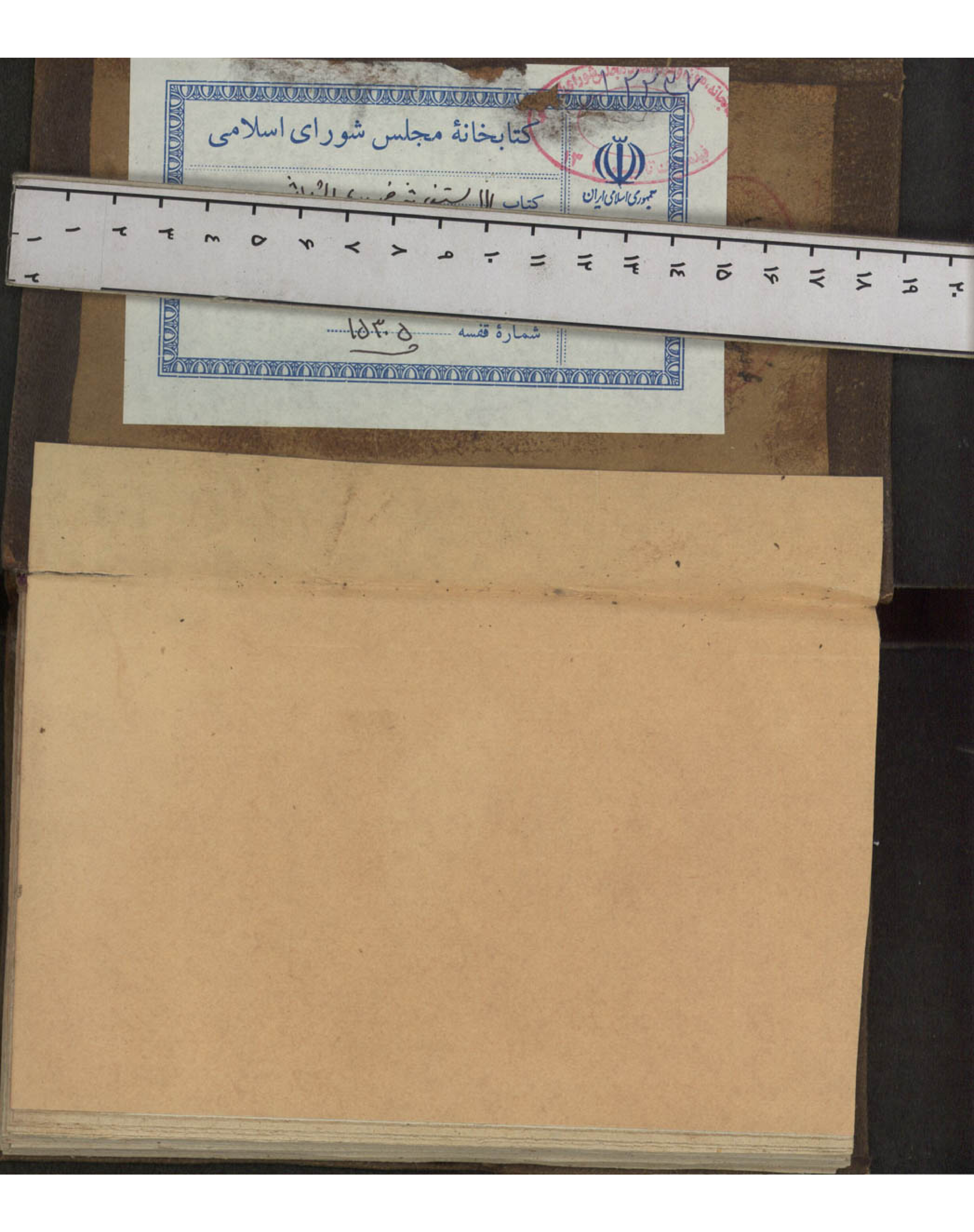
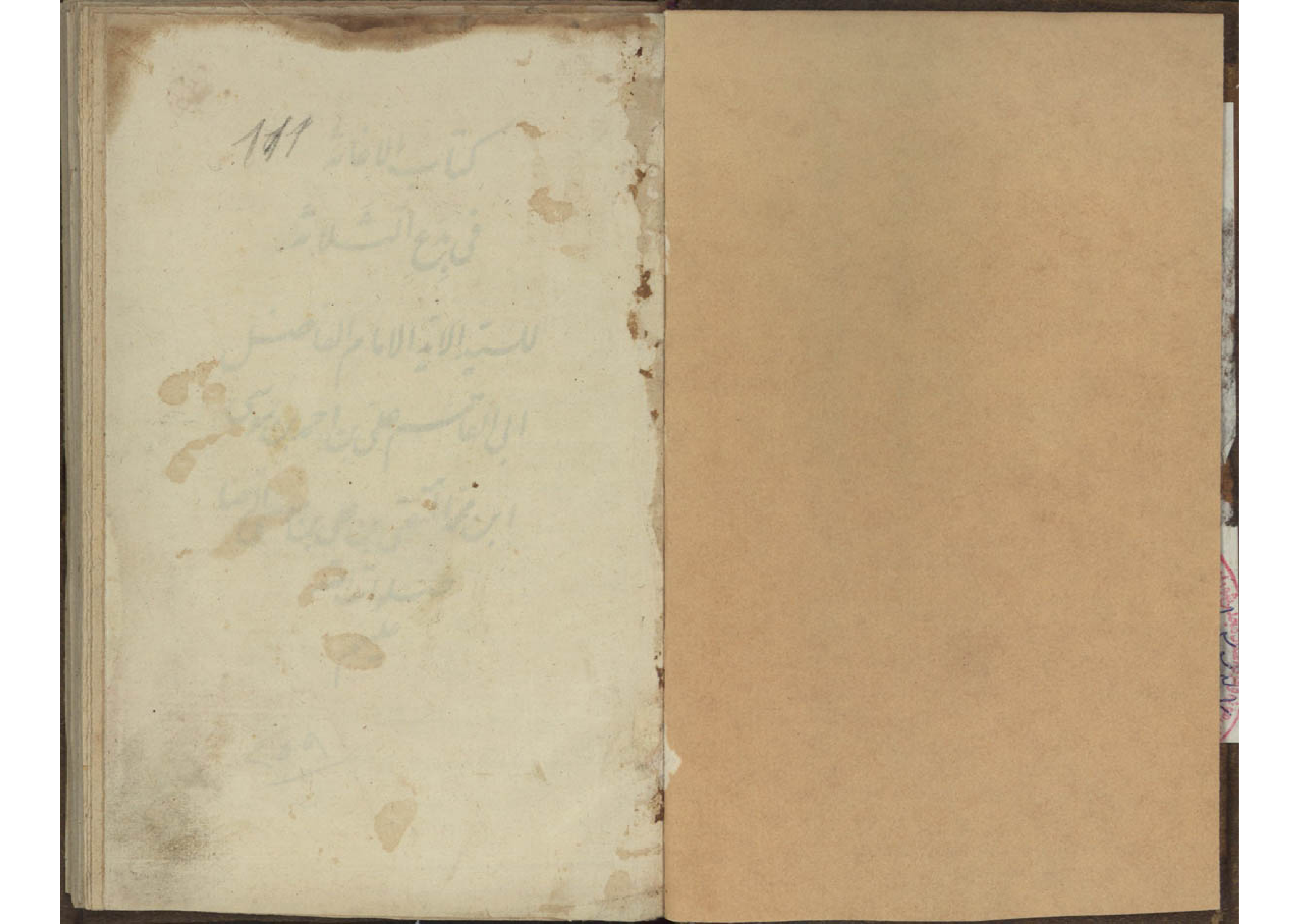



کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
شمارهٔ قفسه ۱۵۳۰۵





111

كتاب الانارة

في شرح الاشارة

للسيد الاجل الامام الفاضل

ابي القاسم علي بن احمد بن موسى

ابن محمد [illegible]

[illegible]

كتاب الاغاثة
في بدع الثلاثة

للسيد الايد الامام الفاضل
ابي القاسم علي بن احمد بن موسى
ابن محمد التقي بن علي بن موسى الرضا
صلوات الله
عليهم

کتاب الاستغاثة
فی بدع الثلاثة

۳

من متملکات الحقیر
محمد نور ابن علی اصغر

(این کتاب)
دو نام و دو صاحب دارد
آنچه مشهور است حتی در مقدمات بحار الانوار
مسطور است نام استغاثه فی بدع الثلاثه و
صاحب آن شیخ میثم بحرانی است
ولی بعد از تتبع و تحقیق آنچه معلوم شده است
نام آن البدع المحدثه است و از مؤلفات
علی بن احمد کوفی از قدمای شیعه کوفه چنانکه
نجاشی ذکر نموده بهر حال در باب خود بی نظیر است

نسب
علی بن احمد مصنف این کتاب نفیس
به دو واسطه بحضرت امام محمد تقی سلام الله علیه
میرسد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله ذي الطول والامتنان والعزة والسلطان والعظمة
والكبرياء والجبروت والآلاء الذي من على اوليائه بهدايته ونجاهم
من مضلات الاهواء برأفته والهمهم الاقرار بتوحيده والاخلاص
بتمجيده احمده حمد من علم ان ما به من نعمة فمن الله مبداها
وما مسه من الاسواء فبسوء جنايته جناها واستعينه على حوادث
الازمان ولوازب الاوان واستغفره من الذنوب واسأله ستر
العيوب والصلوة على سيد المرسلين محمد خاتم النبيين وآله
المعصومين الطاهرين اما بعد فاني لما تاملت ما عليه الامة
في اهوائها ونظرت في سبب تخالفها واختلاف ارائها واقاويلها
فوجدت منها الجم الغفير والعدد الكثير واهل الغلبة والسلطان
والغفلة والنسيان قد اصطلحوا على تعطيل احكام كتاب الله و
دروس معالم سنن رسول الله واضاعة حدود دين الله واباحة
حرامه وحظر حلاله فوجدت المتمسك بذلك على حقه محقا مجفوا
وحبل الائمة بينهم مجذوذا مستورا ومودتهم لديهم متروكة وعصمة

حريمه مهتوكة وقد اطفؤا بطغيانهم مصابيح دين الله وانواره وهدموا
معالمه ومناره وهم مع ذلك يدعون انهم اولياؤه وانصاره واصفياؤه
والدالون عليه والداعون اليه تخرصا وافتراء وظلما واعتداء
فاصبحت امة محمد صلى الله عليه وآله الا القليل منها لحدود الله تاركة
ولغير سبيل الله سالكة ولحقوقه مضيعة ولحرمة دينه هاتكة ولغير
اولياء الله تابعة كانهم صم لا يسمعون او بهم لا يعقلون قد شملهم
البلاء وغلبت عليهم الاهواء وملكتهم الضلالة واهلكتهم الفتن
وعدمت فيهم الاحكام والسنن واحاطت بهم الغيرة والظلم والحيرة
واستولت عليهم الجهالة وانتم متى ملئت الارض جورا وظلما وتعصبا
واعتداء وطغيانا فهم في غمرة الجهل يخوضون وفي كل شك وشبهة
يتيهون وقد طالت عن الله غفلتهم وفي مضاجع المبتدعين رقدتهم
وفي مسالك المغترين ضلالتهم فهم على الدنيا متكالبون وعلى تكاثرها
ومفاخرها مكبون ومن حلها وحرامها طالبون قد استباحوا في
ذلك الحرام واعرضوا عن التقوى شبهة فيها داء وهم مختلفة محدودة
مجهولة وآثاره مطموسة وحوزته مندرسة وسبل الضلالة عندهم معمورة
مشهودة واعلامه منصوبة مشهورة واصبح المؤمن غريبا مستضعفا مع
الفاسق لديهم معظما الفسقة يختارون غير الخيرة فيسيرون فيها اسوأ
سيرة حكامهم جبابرة ركنوا الى الدنيا وطالبين للملك الذي يفنى وطرفا

بكم

للظلم والجور طرقا فسلكتهم ام فرقا نعلوا فعل القرون الماضية وسنن
الاصحاب الخاطئة يحدثون في كل عام علما ويبنون مكانه جهلا وظلما
حتى خفيت مناهج الحق ودرست طرق الصدق ووضعوا دون الكتاب
الخطاء تتبع كل فرقة منهم احبارها مولية الحق ادبارها قد نبذوا من
بينهم احكام القران وما لفوا ما فيه الشفاء والبرهان ساهون لاهون
عن الورع متمسكون باثار اهل البدع واموال المستضعفين بينهم نفيسهم
على التداول والظلم مستخرجة منهم بالقهر والغشم لا مانع منهم يمنع
ولا دافع يدفع فانظروا يا اخواني المؤمنين واهل الصناعة الغافلين
من اين هذه الاموال المجموعة واين هي بعد موضوعة قد شيدت منها القصور
وشربت بها الخمور وجندت بها الجنود واحيي بها سواس الجزود و
اهل اللعب بالبازات والفهود كل ذلك اتباعهم على تعطيل الحدود ينكحون النسا
ويشترون الاماء باموال الارامل واليتامى والمساكين فيا سبحان الله
هل هذا الا تعطيل الدين وتعطيل احكام الكتاب المبين والكفر بيوم
الدين فلا كتاب بينهم يتبع ولا كلمة الحق فيهم تسمع فباي حديث
بعد الله واياته يؤمنون ويل لكل افاك اثيم يسمع ايات الله تتلى فبشره بعذاب
اليم فلما رايت هذا الضلال فيهم قد عم والفساد قد تم نظرت في ابتداء
ذلك حتى تشعب الى من انتسب من المستولين على احكام الدين اذ كل هنات شبههم
لا يجري الا من اهل الغلبة والسلطان والعتو والطغيان فتدبرت عند ذلك

واخترت لها البا بذلك سبيل الهداية وفارقا عن سبيل الضلالة لتستوي وتبين
حقيقة معرفته وترفض من تحب البراءة منه ببصيرة من علم اذ كان من
خرق النظر والاعتبار يوجب على كل ذي فهم ان لا يتولى الا بمعرفته ولا يرفض
الا ببصيرة فلما عملت لاستقصاء في ذلك بالنظر والاعتبار والتفحص
والاخبار وجدت فساد ذلك كله يتبع تبعا من بدع الثلاثة
المستولين على احكام دين الله بعد وفاة رسول الله صلعم بتفريق ذلك بينهم
الخاص والعام من نقلة الاثار وحملة الاخبار بما نحن ذاكروه في موضع
شتى منسوبا الى كل واحد منهم ما جرى منه في ذلك على جهته اذ كان كل
واحد من الثلاثة قد ابتدع في ايامه وعصره بدعا اخترعها في الاسلام
على قدر طول عمره وتراخي ايامه وعلى قدر تمكنه في سلطانه بما يوجب عليه
الهلاك والدمار وسوء العاقبة والبوار اذ الامة مجمعة على خطر
من الله تعالى ورسوله في الدين على جميع المسلمين فمن الثلاثة من كانت
بدعته داخلة الضرر والفساد على جميع من دخل تحت احكام الشريعة من مسلم
ومعاهد ومنهم من كانت بدعته داخلة على قوم دون قوم من الامة فتبعهم
على ذلك السواد الاعظم والجمهور لامع اقرارهم بحظره وايجاب الكفر على من
يعتقد مثله منهم من جميع العباد ثم هم مع ذلك كله ينقلون عن الثلاثة
جميعه فلا يمنعهم بما عملوا انه يقفهم مناهج الحق ما نعا اما جهلا و

منهم بما من فعل الثلاثة من المبتدعين من عظيم ما نقل عن الثلاثة وذلك ان خص
لاموالهم واظهارهم لهم واما عصبية لهم ورضا بفعلهم على معرفة منهم بفسادها
ولا مخالطة بباطله وذلك ابتغت لكثرتهم والحادهم وادعى الى ضلالهم
وعنادهم ووجدت فرقة قد فرقت منهم قليلة العدد متشردة في كل بلد
فاستشعر من سوء لاتهم وزالت عن الرضى بافعالهم وسعت عند ذلك
في طلب الحق من معادنه واثاراته من مكانه وهم شيعة ال محمد ص فاستحلوا عند
ذلك سفك دمائهم واباحوا اموالهم وهتك محارمهم فصاروا بينهم مقهورين
مستضعفين وجلين خائفين وهم مع هذا الحال متمسكون بدينهم صابرون
على محنهم حامدون لربهم منتظرون للفرج منه في غدوهم ورواحهم فلما
رايت الجهل منهم قد شملهم والضلالة فيهم قد كملت والغفلة في تامل افعال
الاولين من المبتدعين قد عمت والشبهة منهم قد نجرت استخرت الله تعالى وقصدت
عند ذلك الى ان اشرح ما يقربوا اوليائهم ويذعن له متبوعيهم اذا عرفوا
بدعهم في الدين مما قد ظهر به الفساد في المسلمين ليكون ذلك بصيرة للطالب
ودليلا للراغب مستجلبا بذلك الثواب من الله عز وجل متقربا اليه وكففت
عن ذكر ما لا يقربوا اوليائهم مما تفرد بنقله مخالفوهم لتكون الحجة
على من تولاهم مع ذلك منهم ابلغ والبصيرة من خالفهم انفع والمعرفة بدعهم
اجمع وانا في ذلك كله وغيره التوكل على الله عز وجل والاستعانة بتوفيقه

وهدايته

وهدايته وهو حسبنا ونعم الوكيل • اعوذ بالله من الشيطان الرجيم من بدع

الاول

فاتاما ابتدعه الاول منهم لتأمره على الناس من غير ان
اباح الله له ذلك ولا رسوله ومطالبته جميع الامة بالبيعة له والانقياد
الى طاعته طوعا وكرها فكان ذلك شيئا واول ظلم ظهر في الاسلام بعد وفاة
رسول الله ص اذ كان هو واولياؤه جميعا مقرين بان الله ورسوله لم يوليا
ذلك ولا اوجبا طاعته ولا امرا ببيعته فدخل الناس كلهم تحت امره وتبين
على ثلاثة اصناف فرقة منهم راضية به وبفعله متبعة لرايه طوعا فخلوا محله
في الاثم لقبولهم لامره ورضاهم بفعله طايعين غير مكرهين وفرقة تحيرت
في امرهم جهلا منهم بفعله لا تدري ذلك الامر لغيره فحلت محل المستضعفين
المرجئين لامرهم الى ان قرع الحق اسماعهم وقطعت الحجة اعذارهم والفرقة
الثالثة كانت مستبصرة بضلاله عارفة بظلمه غير راضية بفعله فقهروا على
الدخول تحت سلطانه فدخلوا كارهين غير طائعين فحلوا محل المتقين الله
المكرهين الخائفين وكل فعل فعلوه مما اتقوا على انفسهم واموالهم
من الافعال التي لم يامر الله بها ولا رسوله فلهم ثواب انكانوا مكرهين عليه
وعلى من استكرههم وزره وعقابه فلما انقاد له الناس على هذه المنازل
الثلاثة طوعا وكرها فطالبهم بالخروج اليه مما كان يأخذه رسول الله
من الصدقات والاخماس وسائلها ثم انه تسمى بخليفة رسول الله وتقدم

بذلك كتب الى الامصار بانه خليفة رسول الله صلعم وكانت هذه الاشياء الحالة
منه جامعة للظلم والمعصية والكذب على رسول الله صلعم وذلك انه طالبهم
بالخروج اليه مما كان ياخذه منهم رسول الله من الصدقات وغيرها فكان
ذلك منه ظلما ظاهرا اذ كان يعلم ان الله ورسوله لم يجعلا له ولا بيته شيء
من ذلك فكان ظالما في مطالبته لهم به فظهرت المعصية منه لله ولرسوله اذ
طالب بما ليس له بحق ولما قال انه خليفة رسول الله صلعم وقد علم وعلم معه
الخاص والعام ان الرسول صلعم لم يستخلفه وكان ظالما كاذبا على رسول
الله صلعم بما الكذب منه اذ كان لا يجوز لاحد في النظر والتميز ان يدعي خلافة
رسول الله الا لمن استخلفه الرسول من بعده ومن لم يستخلفه الرسول كان
محالا ان يكون خليفة له ولو جاز ذلك لكان كل من المسلمين على وجه من وجوه
التأويل الجائز هذا لكل مسلم وهذا ما لا يقوله ذو فهم ولما كان الكذب
منه بذلك قد وقع على الرسول متعمدا من غير غفلة ولا جهل به وجبت عليه
حقيقة قول الرسول فيما نقل الخاص والعام من كذب علي متعمدا فليتبوأ
مقعده من النار وكان هو اول من ظهر منه الكذب على الرسول صلعم بذلك
بعد وفاته فان ادعى مدع ان ذلك كان منه في جميع ما وصفناه في حول
الصدقات وغيرها لان قوما من الامة نصبوه لذلك قيل لهم وهل مع
الذين نصبوه امر من الله ورسوله بنصب من شاؤا وكيف شاؤا ام جعلوا

ذلك

ذلك برايهم فان قالوا انه كان معهم امر بذلك من الله ورسوله طولبوا
بايراد اية من كتاب الله او خبر عن رسول الله مجمع عليه في النقل والتاويل
لصحة ذلك ولن يجدوا اليه سبيلا وان قالوا انهم جعلوا ذلك اليه
برايهم فقد خصموا انفسهم وكفوا الناس مؤونتهم اذ كان ذلك غير جائز في
الشريعة واحكامها احكم واحد فيما لا يملكه ولم يجعله الله ورسوله له
ولا له شيئا قد شرحنا في هذا المعنى في كتاب الاوصياء ما فيه كفاية ومقنع
وغناية ولما انقاد له الناس فيما وصفناه طوعا وكرها امتنعت عليه
قبيلة من العرب في دفع الزكاة اليه وقالوا ان الرسول كان يامرنا بالدفع
اليه ولا امرك بمطالبتنا بها فعله من مطالبتنا بما لم يامر الله به ولا رسوله
فعند ذلك سماهم اهل الردة وبعث اليهم خالد بن الوليد في جيش
فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم واستباح اموالهم وجعل ذلك كله
فيء فقسمه بين المسلمين فقبلوا ذلك منه مستحلين له الا نفرا كرهوا
ذلك منهم عمر بن الخطاب فانه عزل سهمه عنهم وكان عنده الى ان ملك
الامر ثم رده عليهم وكانت خولة بنت جعفر والدة محمد بن الحنفية منهم بعث
بها الى امير المؤمنين علي ع فتزوجها ولم يتملكها واستحل الباقون
تزوج نسائهم وقتل خالد بن الوليد رئيس القوم مالك بن نويرة و
اخذ امراته فوطئها من ليلته تلك من غير استبرائها ولا وقعت عليها بما

فانكر عمر ذلك من فعله وقال لابي بكر في امره فاحتج وقال انما خالد رجل
من المسلمين تاوّل فاخطأ ولم يظهر منه انكار عليه في ذلك بل نفر ممن رام
الانكار عليه فيما فعله مع ما رواه اهل الحديث جميعا بغير خلاف في القوم
الذين كانوا مع خالد انهم قالوا اذن مؤذننا واذن مؤذنهم وصلينا
وصلوا وتشهدنا بالشهادتين وتشهدوا فاي ردة هاهنا مع ما رووا
جميعا ان عمر قال لابي بكر كيف تقاتل قوما يشهدون ان لا اله الا
الله وان محمدا رسول الله وقد سمعت رسول الله ص يقول امرت ان اقاتل
الناس حتى يقولوا لا اله الا الله واني رسول الله فاذا قالوها
حقنوا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله قال ابو بكر
لو منعوني عقالا وقال عناقا مما كانوا يدفعونه الى رسول الله ص
لقاتلتهم وقاتلهم وجاهدهم فكان هذا الفعل منه فعلا فظيعا
وظلما عظيما وتعديا بينا فمن ابيح له ان يجاهد قوما على ان منعوه
مما كانوا يدفعونه الى رسول الله ص بامر من الله تعالى ورسوله ام برأي
رآه واستحسنه فان قال اولياؤه بامر من الله تعالى فعليهم اقامة
الدليل على صحة ذلك بآية من كتاب الله او خبر عن رسول الله ص خاصة بما
ونسب مجمع على نقله وتاويله واني لهم التناوش من مكان بعيد
وان قالوا ان ذلك كان برأي واستحسانا قيل فمن رأى ان يقتل

المسلمين

المسلمين ويستبيح دماءهم واموالهم ويجعلها فيئا اهل هو عندكم ظالم او محق
فان قالوا ان ذلك كان انه محق اباحوا دماء المسلمين وسبي ذراريهم
وانتهاب اموالهم واستباحة حريمهم ولقائل ان يقول هذا خارج عن
دين الله ودين محمد عند كل ذي فهم وان قالوا انه ظالم فكفى بذلك
خزيا وكفرا وجهلا مع ما رووا جميعا ان عمر لم يزل عاتبا عليه
وعلى خالد بن الوليد ايام حياته في ذلك فلما ملك عمر الامر كان خالد
يتحاماه وعمر عاتب عليه لقتله مالك بن نويرة لانه كان خليفه
في الجاهلية ورووا ايضا من طريق اهل البيت ع ان عمر استقبل
خالد يوما في بعض حيطان المدينة فقال له يا خالد انت قتلت
مالك بن نويرة فقال له يا امير المؤمنين ان كنت قتلت مالك
بن نويرة لهنات كانت بيني وبينه لاني قد قتلت لكم سعد بن عبادة
لهنات كانت بينكم وبينه فاعجب عمر قوله فضمه الى صدره وقال له
انت سيف الله وسيف رسوله فسمت العامة ذلك عنهم خالد سيف
الله وسيف رسوله وذلك ان سعد بن عبادة الانصاري كان
رئيس الخزرج وسيدها وكان من النقباء وكانت الانصار قد
ارادت البيعة له فلما جرى في بيعة ابي بكر على ما جرى امتنع سعد
بن عبادة من البيعة له فمات ابو بكر ولم يبايعه سعد بن عبادة

ثم لم يبايع عمر ايضا من بعده ولم يحضر واعلى سطا البشر منها خوفا من قومه
وذلك انهم لما ارادوا سطا البشر بالبيعة قال لهم ابنه قيس بن سعد
اني ناصح لكم فاقبلوا نصحي قالوا وما ذاك قال اعلموا ان سعدا ه
حلف انه لا يبايعكم وهو اذا احلف فعل فاذا الرجل لا الشك منه
لن يبايعكم حتى يقتل ولن يقتل حتى يقتل معه ولده واهل بيته ولن
يقتل هو واهل بيته حتى تقتل الخزرج كلها ولن تقتل الخزرج
كلها حتى تقتل الاوس ولن تقتل الاوس والخزرج كلها حتى تقتل
بطون اليمن كلها فلا تفسدوا عليكم امرا قد استتم لكم فقبلوا
نصيحته ولم يتعرضوا لسعد في ذلك ثم ان سعدا خرج من المدينة الى
الشام في ايام عمر وكان في قرى غسان من بلاد دمشق فنزل بينهم
لان غسان كانت من عشيرته وكان خالد بن الوليد بالشام يومئذ
وكان من الموصوفين بجودة الرمي وكان معه رجل قرشي يعد ايضا
بجودة الرمي فاتفقا على قتل سعد بن عبادة لامتناعه عن البيعة لم
لقريش فجلسا له ليلة في سيره بين شجر وكرم فلما مر بهما على فرسه رمياه
بسهمين فقتلاه وقالا في ذلك الوقت بيتين من الشعر ونسباهما
الى الجن نظرا لما بين العامة ونسبوا قتل سعد الى الجن شعر
قد قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة • ورميناه بسهمين فلم نخط فؤاده • قال

واستمر على الناس امره في ذلك الحال ان جرى من قول عمر لخالد بن الوليد ما جرى
في امر مالك بن نويرة فكشف خالد الحال في ذلك لعمر وكان قتل مالك
بن نويرة وعشيرته وتسميتهم باهل الردة من عجائب الظلم والبدع العظيمة
المنكرة الفظيعة ثم رووا جميعا ان عمر لما ملك الامر جمع من بقي من عشيرة
مالك بن نويرة واسترجع ما وجد عند المسلمين من اموالهم واولادهم و
نسائهم فرد ذلك عليهم مع نصيبه مما كان منهم وزعم اهل الرواية
انه استرجع بعض نسائهم من نواحي نصيبين وبعضهن حوامل فردهن
على ازواجهن فان كان فعل ابي بكر بهم خطاء فقد اطعم المساكين
الحرام من اموالهم وملكهم العبيد الحرام من اولادهم واوطاهم الفروج الحرام
من نسائهم وفي هذا الخزي العظيم والنكال الاليم وان كان فعله حقا
وصوابا فقد اخذ عمر نساء من قوم قد ملكوهن بحق فانتزعهن من ايديهم
غصبا وظلما وردهن الى قوم لا يستحقونهن يطاؤهن حراما من غير مبايعة
وقعت ولا اثمان دفعت ففي كلا الحالين قد اوطيا جميعا او احدهما
المسلمين فروجا حراما واطعماهم واحدهما ما لا يحل لهما من اموال المقتولين
على منع الزكاة منه فليثبت الان اولياؤهم اي الحالين شاؤوا وليقولوا
منهما ايهما شاؤوا وانما يجدون من ذلك حقيقة التطهير صحيحا وليس فيهما
ولا في واحد منهما خطا الخاتر وما منهما الا من قد فعل ما لا يرضاه الله

فی قصة غصب فدک من فاطمة الزهراء صلوات الله علیها

ولا رسوله اذ كان في ذلك هتك حرم المسلمين وابطال احكام شريعة الدين
ثم عمد الى الطامة الكبرى والمصيبة العظمى في ظلم فاطمة بنت رسول الله ص
فقبض دونها تركات ابيها مما خلفه من الضياع والبساتين وغيرهما
فجعل ذلك كله بزعمه صدقة للمساكين ولم يخرج ارض فدك من يدها فزعم ان
هذه ارض كانت لرسول الله ص وانما هي في يد فاطمة منه ويزعم ان رسول
الله قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة فذكرت فاطمة
عليها السلام برواية جميع اوليائه ان رسول الله ص جعل لها ارض فدك
هبة وهدية فقال لها هاتي بينة تشهد لك بذلك فجاءت بام ايمن
فشهدت لها فقال المراة لا نحكم بشهادة امراة وهم جميعا رووا ان رسول
الله ص قال في حقها ام ايمن امراة من اهل الجنة فبعدها جاء امير المؤمنين
وقائد الغر المحجلين علي بن ابي طالب ع فشهد لها فقال لعنه الله تعالى
يا فاطمة هذا بعلك وانما شهد ليجر النفع الى نفسه وهم قد رووا جميعا
ان رسول الله ص قال علي مع الحق والحق مع علي يدور معه حيث دار ولن يفترقا
حتى يردا علي الحوض هذا مع ما اخبر الله به من تطهيره لعلي وفاطمة من الرجس
وجميع الباطل بجميع وجوه رجس فمن توهم ان عليا وفاطمة ع يدخلان
في بعض هذه الاخبار من الله في شيء من الكذب والباطل على غفلة او تعمد
فقد كذب على الله ومن كذب فقد كفر بغير خلاف فغضبت فاطمة عند ذلك

وانصرفت

وانصرفت من عنده وحلفت انها لا تكلمه وصاحبه حتى تلقى اباها فتشكوا
اليه ما صنعا بها فلما حضرتها الوفاة وصت عليا ع ان يدفنها ليلا
لئلا يصلي عليها احد منهم فلما ماتت فعل عليه السلام ذلك فجاؤا من الغد
يسئلون عنها فعرفهم انه دفنها فقالوا له لما حملك على ما صنعت فقال
اوصتني هي بذلك فكرهت ان اخالف وصيتها وهم قد رووا جميعا ان رسول
الله ص قال فاطمة بضعة مني من اذاها فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله
عز وجل فقال لهم اطلبوا قبرها حتى ننبشها ونصلي عليها فطلبوه فلم يجدوه
ولم يعرفوا لها قبر الى هذا الزمان وقد رووا جميعا ان رسول الله قال
لفاطمة ع يا فاطمة ان الله تعالى يغضب لغضبك ويرضى لرضاك فاذا كان
رسول الله قد اخبر بان الله عز وجل يغضب لغضبها ويرضى لرضاها وان من
اذاها فقد اذى رسول الله ومن اذى رسول الله فقد اذى الله وقد دل دفنها
بالليل من غير ان يصلي عليها احد منهما ومن اوليائهما ان ذلك كان منها
غضبا عليهما بما اجترؤا عليها بظلمهم واذا كان ذلك كذلك فقد غضب الله
عليهم لغضبها ومحال ان يكون غضب عليهم الا من بعد ان اذوها فاذن
قد اذوا رسول الله باذاهم اياها وقد اذوا الله عز وجل باذاهم رسول الله
لقوله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة واعد
لهم عذابا مبينا وروى مشايخنا ان امير المؤمنين ع قال لابي بكر حين لم يقبل

شهادتهم يا ابا بكر اصدقني عما اسئلك قال له قل يا علي قال له علي عليه السلم
اخبرني لو ان رجلين احتكما اليك في شيء هو في يد احدهما دون الآخر كيف
تحكم فيه دون ان يثبت عندك ظلمه قال لا قال له علي عليه السلم فمن اين كنت
تطلب البينة من ابيهما وعلى من كنت توجب اليمين قال اطلب البينة
من المدعي واوجب اليمين على المنكر فان رسول الله ص قال البينة على
المدعي واليمين على المنكر قال امير المومنين ع افتحكم فينا بما لا تحكم في
غيرنا فكيف في المسلمين قال لان الذين يزعمون ان رسول الله ص قال ما تركناه
فهو صدقة وانت ممن له فيها الصدقة اذا صحت تصيب وانت لا تجيز
شهادة الشريك لشريكه فيما يشاركه فيه وتركت رسول الله ص بحكم الاسلام
في ايدينا الى ان تقوم البينة العادلة بانها لغيرنا فعلى من ادعى ذلك
علينا اقامة البينة ممن لا نصيب له فيما يشهد علينا وعلينا اليمين فيما
ننكره فقد خالفت ما حكم الله ورسوله اذا قبلت شهادة الشركاء في
الصدقة وطالبتنا باقامة البينة على ما ننكره فيما ادعيت علينا فهل
هذا الا ظلم وتحامل ثم قال علي عليه السلم يا ابا بكر ارايت لو شهد شهود من
المسلمين العادلين عندك على فاطمة بفاحشة ما كنت صانعا قال والله
كنت اقيم عليها حد الله في ذلك قال له علي ع اذن كنت تخرج من دين الله
ودين رسوله فقال ابو بكر لم ذلك يا علي قال علي عليه السلم لانك تكذب الله

وتصدق

وتصدق المخلوقين اذ شهد الله عز وجل لفاطمة بالطهارة من الرجس
في قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا
فكيف انت تقبل شهادة من شهد عليها بالرجس اذ الفواحش كلها
رجس وتترك شهادة الله لها بنفي الرجس عنها فلما لم يجد له جوابا
قام عن مجلسه ذلك وترك علياء في المجلس فانظروا يا اهل الفهم هل
جرى في الاسلام بدعة اعظم واظهر وافظع واشنع بعد من طالب ابنته
من الرسول ص باقامة البينة على تركة الرسول واتهامهم مع شهادة الله
لو ورثها الرسول ولها بازالة جميع الباطل عنهم وذلك كله بحكم
الاسلام في ايديهم وقد رووا ان رسول الله ص قال نحن اهل بيت
لا تحل لنا الصدقة فيجوز للمسلم ان يتوهم على اهل بيت الرسول انهم
طلبوا شيئا من الحرام فيها مع ما اخبرهم الله تعالى بتطهيرهم من الرجس
كله وقد رووا كقول القوم ان رسول الله ص قال ما تركناه فهو صدقة
على ان لنا نعت جرت بينهم وبين اهل بيت رسول الله في التركة
فلا يخلوا اهل بيت الرسول من ان يكونوا طلبوا الحرام والباطل
من ذلك فعليهم عند ذلك تكذيب الله تعالى فيما اخبرهم به من تطهيرهم
ذلك واما ان يكونوا طلبوا الحق فقد ثبت ظلم من منعهم حقهم ولا بد
ايضا الا من ظلم وتعدى وغشم هنا مع تكذيب الله تعالى لهم فيما ادعوه
صدقة تركة الرسول وان الانبياء لا يورثون اذ يقول في كتابه

وورث سليمان داود وقال عز وجل فيما اخبر عن زكريا انه قال فهب لي
من لدنك وليا يرثني ويرث من ال يعقوب واجعله رب رضيا اخبر الله تعالى
بميراث انبيائه وزعم واضع هذا الخبر المتخرص ان رسول الله قال نحن
معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة ولعمري لقد كان
واضع هذا الخبر ومتخرصه جاهلا بكتاب الله اذ لم يعلم ما فيه من تكذيب
خبره بذلك من امتنان الله تعالى على المؤمنين في كشف باطل المبطلين و
لو كان واضع هذا الخبر جعل ما تخرصه في تركة الرسول منسوبا الى نبينا
خاصة دون غيره من الانبياء لدخلت شبهته على كثير من الناس
الغافلين فضلا عن الاعوام وجمهور الاعوام ولكن الله تعالى اعمى قلبه
وسمعه حتى قال فيما خرصه في ذلك كله ما يكذبه كتاب الله وقد
اضطرهم الامر العوام واهل الجدالة نصرة الظلمة الى ان قالوا
ان سليمان ع انما يورث عن داود النبوة وكذلك يحيى من زكريا ع
وهذا منهم غاية الجهل والاختباط والغفلة والافراط فان النبوة
لو كانت مما تورث لم يكن على وجه الارض غير الانبياء اذا الميراث لا يجوز
ان يكون لواحد دون الاخر فاذ خلق الله تعالى كان نبيا هو ادم عليه السلام
فلو ورث ولده نبوته لوجب ان يكون جميع اولاده انبياء من ابنيهم
... وكذلك اولاد اولاده الى يوم القيمة ويلزم ايضا قايل بقول
... ان ورثته محمد ص ورثوا نبوته فهم انبيا بعده ونسلم ايضا

الى يوم القيمة وكفى بهذا لمن يبلغ مذهبه خزيا وفضيحة وجهلا ولا خلاف
ان من الانبياء المتقدمين كان له من الاولاد الكثير عددهم كاولاد يعقوب
وغيره يكون منهم نبي ومنهم غير نبي وهذه مقالة واضحة الفساد خارجة
عن كل وجه من وجوه السداد ولا يبعد الله الا من ظلم وقال لنا الامر
هنا وقد اجمع اهل الاثر ورواة الخبر ان مما ترك رسول الله ص الا
الدرع والبغلة والسيف والعمامة فكيف يكون جايز لهم اخذ التركة
وقد تركها صلوات الله عند علي ع وهذه تركة الرسول فان كانت التركة
صدقة فذلك كله داخل في التركة فكله صدقة والصدقة على امير المؤمنين
علي عليه السلام حرام بالاجماع فهل على عليه السلام قهرهم وغلبهم عليه ومنعهم عنه
وعجزوا عن انتزاعه منه فقد كفر على عليه السلام وخرج من دين الاسلام
ووجب على جميع الصحابة والمسلمين مجاهدته وقصده بالمحاربة
بعد هذه الحال الذي فيه توجب عليهم الخروج معه من دين الله ودين
رسوله وقد رووا ان الرسول قال من غير دينه فاقتلوه ولا يكون
في تغيير الدين شيء هو اظهر من استحلال الحرام وتحريم الحلال على معرفة
ويقين وقد لزمهم في امساكهم عن محاربته ما لزمه ايضا في ذلك فهذا
باب يوجب على المسلمين كلهم البراءة من جميع المهاجرين والانصار وممن
جاء بعدهم من سائر المسلمين وكفى بهذا لمن يبلغ به مذهبه الى خزيا وفضيحة

اذ كان قد استحل ما حرم
الله عليه تعمدا وخالف الله
جهارا وترك مسلم لجاهده

ومقتا وكفرا والحادا فان كانت الصحابة انما فرطوا في ذلك فقد [illegible]
في الخلاف على الله وعلى رسوله اذ ليس لهم ان يتقدموا ولا يتأخروا في
الصدقات على ما رسمت ولا محيص للذي نظر وتخلص من هذا الحال فان
زعم زاعم ان رسول الله صلعم جعل ذلك في تركاته دون غيرها في حياته
طولب زاعم هذا الخبر بانه معروف مجمع عليه وعلى نقله ومعرفته
ولن يجد الى ذلك سبيلا هذا مع ما رووه واجمعوا ان العباس
دافع عليا الى ابي بكر في مطالبة الميراث عن رسول الله في الدرع
والبغلة والسيف والعمامة وزعم انه عم رسول الله ووارثه واحق بتركته
من ابن العم فلو كان الرسول وهب ذلك لعلي لكان قد اظهر القول
بذلك لمن تختبره وكان قد وقع عليه ولكان علي عليه السلام يدعي الهبة
والهدية ولنقل الاخبار بذلك هذا مع ما يلزمهم من الحكم على الرسول
بجنايته على اهل بيته اذ قال ما تركت فهو صدقة ولم يعرّف بذلك اهل
بيته حتى لا يطلبوا منه شيا ولا ينازعوا فيه مع تحريم الصدقة عليه
وعليهم فمن ظن هذا بالرسول صلعم فقد كفر بما جاء به رسول الله صلى الله عليه وآله
والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله

ومما ابتدعوا ايضا في امامة الصلوة بعد التشهد
وقبل التسليم حتى قال لا يفعلن خالد ما امرته به واحتج بذلك

قوم من فقهاء العامة لشهرته فيه فقالوا يجوز الكلام بعد التشهد
وقبل التسليم فان ابا بكر قال ذلك وقال اخرون لا يجوز للمصلي
ذلك فان ابا بكر قال ذلك بعد ان سلم في نفسه وتنازعوا في
ذلك لاختلافهم في هذا المعنى فقلنا لهم اما تجويزكم في الصلوة
فانا غير محتاجين الى منازعتكم فيه لانا غير آخذين بفعل ابي بكر ولا
متمسكين له فيه ولكن خبرونا ما الذي دعا ابا بكر الى ان قال لا يفعلن
خالد ما امرته به قبل تسليمه وما هو ولم هو فكان يلزم في ذلك الجواب
حتما بكما عميا فقالت شيعة آل محمد صلعم قد علمنا وعلم كل ذي فهم انه
نهاه عن امر منكر بعد ان امره به وجهلتم بذلك منه ويدل على صحة
ما رواه مشايخنا عن ائمتنا عم فانهم قالوا ان ابا بكر كان قد امر
خالد بقتل امير المؤمنين علي عليه السلام اذا هو سلم من صلوة الفجر فلما
قام الى الصلوة ندم على ذلك وخشي ان يهيج عليه فتنة لا يقوم بها
فقال قبل ان يسلم لا يفعلن خالد ما امرته به فكان الامر منه
ابتداء كفرا اذ امره بقتل مؤمن من غير جرم وكان كلامه
في الصلوة قبل التسليم نهيا لخالد عن ذلك مفسدا للصلوة ثم تلك كانت
تدل على اعادتها ولزم جميع من صلى خلفه كذلك وقد رووا واجمعوا
ان تحريم الصلوة التكبير وتحليلها التسليم وليس معهم توقيف من [صاحب]

الشريعة بجواز ذلك وليس عندهم مع هذا الحال رواية بوجه من الوجوه ولا
سبب من الاسباب وانه لا اعادة لتلك الصلوة ولا القوم اعادوها
وتركه الاعادة لصلوة قد افسدها وهذا يوجب عليه الكفر ايضا والذي
رووا عن رسول الله صلى الله عليه انه قال من ترك صلاة واحدة متعمدا فقد
كفر وقول من زعم انه تكلم في نفسه قبل ان يتكلم فاسد لان صلوته عقدها
مصليا بالجماعة ولم يكن مصليا لنفسه فغير جائز له ان يستعمل
حدا واحدا فيما يخالف صلوة المصلي بالجماعة ومن حدود صلوة المصلي
بالجماعة اظهار التكبير والتسليم لا يسعه غير ذلك ومن ادعى جواز خلاف
ذلك بغير توقيف من الرسول فهو جاهل ولا حجة في شيء من تاويل اهل
الجهل ومن عدل عن منهاج الذي ذكرناه من حدود الجماعة فصلوته
فاسدة يجب عليه اعادتها ويجب على كل من صلى خلفه اعادة صلاته
تلك يعني التي افسدها امامهم هذا مع رواياتهم جميعا انه قال بعد قوله
لا يفعلن خالد ما امرته من السلام عليكم فما الذي اغنى ذلك التسليم
بعد الكلام المفسد للصلوة ثم رووا جميعا بلا خلاف في تلك الرواية
انه قال في وقت وفاته ثلاث فعلتها وددت اني لا افعلها
وثلاث لم افعلها وددت اني سئلت رسول الله عنها ثم اختلفت
اولياءهم في تاويل ما فعل وما لم يفعل ولم يختلفوا في السؤال عما هملنا

ذكرنا اختلفوا فيه وقصدنا ذكر ما اجمعوا عليه طلبا للنصفة و
تحريا للحق فزعموا انه قال وددت اني سئلت رسول الله صلى الله عليه عن الكلالة
ما هي وعن الجد ما له من الميراث وعن هذا الامر لمن هو وكان لا ينازع
فيه فتاويل اهل الجهل والتاويل قد دل بعضهم ان الرسول صلى الله عليه لم يبلغ الشريعة
بالتمام والكمال لامر لم يبلغ ذلك فبلغ البعض واهمل البعض و
الله تعالى قال يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك والتبليغ
لا يكون الا بالتفسير فان كان ابو بكر اهمل السؤال والصحابة جميعا
سكتوا عن ذلك الشيء كان يلزم الرسول تعريفهم ذلك فلم يكن في
الصحابة كلها احد سمع تفسير ذلك من رسول الله صلى الله عليه بالتبليغ الى من كان له
اليس هذا القول منه يوجب تعطيل الشريعة وخروج الرسول من حدود
الرسالة لانه لم يبلغ ما امر الله تعالى بتبليغه او ليس قد دل بقوله
انه لم يعرف الامر لمن هو وعلى انه قد دخل فيما لم يكن له فانه لو كان له
لكان قد علمه ولما لم يعلم ذلك كان جهله به دليلا على انه لا حق له
فيه ووجب عليه ان لا يدخل في امر هو لغيره وان يعرف صاحبه ومن بدعه
ايضا انه لما استتب الامر له قطع لنفسه اجرة على ذلك من مال
الصدقات في كل يوم ثلاثة دراهم هذا من اظهر الحرام فانه اكل الحرام
تعمدا وخلافا على الله وعلى رسوله مصرا عليه غير نادم فيه ولا تائب

عنده الى ان مات وهذا بغير خلاف فيه وذلك ان ابواب اموال الخمس
معلومة كل باب منها مفروض من الله تعالى ومن رسوله لقوم باعيانهم لا
يحل لاحد ان يأكل منه حبة واحدة حتى يصير ذلك في ايديهم وليس لاحد
ممن لا شيء له فيه ان يطلق منه لغيرهم شيئا حتى يصير نصيب كل واحد
منهم في يده اذ لم يجعل الله تعالى ولا الرسول اليهم ولا الى احد منهم الحكم
فيه ولا في شيء منه وانما الحاكم فيه عليهم غيرهم وهو كان رسول
الله صلعم ثم استخلف مقامه من اوصيائه من بعده وقد اوضحنا ذلك البيان في
المستحقين لمقام الرسول في كتاب الاوصياء بما فيه كفاية ومقنع لكل ذي دين
ولسنا نجد من ابواب الاموال في الشريعة اكثر من خمسة وجوه لا سادس لها
فمنها ابواب الصدقات على صنوفها من كيلها ووزنها وعددها
وقد جعل الله تعالى ذلك فريضة لثمانية اصناف من المسلمين لقوله تعالى
انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة
قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل
فريضة من الله وكل صنف من هؤلاء الثمانية فله شيء معلوم منها
على قدر الكفاية يدفع الامام اليه ذلك ليس له الحكم في سواه ومنها
مصالحة اهل الذمة على ما في ايديهم من الاموال والاراضي وذلك لا
حكم له حكم الصدقات لان هذا الصلح وضع لهم عوضا من الصدقات

اذ لا

اذ لا يجوز ان تؤخذ الزكاة من اهل الكفر فمن اسلم منهم زال عنه وجه
الصلح ووجبت عليه فريضة الصدقات التي هي الزكاة ولذلك ما
صار الصلح لاحقا بوجوه الصدقات وهو لاهلها دون غيرهم
فسبيل الحكم فيها سبيل ما شرحناه من حال الحكم في الصدقات ومنها
الجزية والامة في ذلك على قولين فالعامة انها تجري مجرى الصدقات
والشيعة تقول انها لاهل مكة خاصة اغناهم الله تعالى بها عوضا مما
منع المشركين من الدخول اليهم والتجارات معهم في قوله تعالى يا ايها
الذين امنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم
هذا وان خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله ان شاء
ان الله عليم حكيم قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر
ولا يحرمون ما حرم الله ولا يدينون دين الحق حتى يعطوا الجزية
عن يد وهم صاغرون فاغنى الله اهل مكة بالجزية فجعلها لهم خاصة
وكذا الوجهان محرم على كل احد ياخذ منهما او من احدهما اجرة ولا
غيرها غير من جعل الله ذلك لهم ولا يملك الله تعالى من جعلها لهم ولا رسوله
الحكم في شيء منها الى ان يصير الى ايديهم نصيبهم منها ومنها الغنائم
التي يجاهد عليها المسلمون فيأخذونها من ايدي الكفار وهي في قول
العامة لمن يجاهد عليها من جميع المسلمين دون غيرهم وفي قول اهل

البيت من المهاجرين والانصار وابنائهم وابناء ابنائهم الى يوم القيمة دون
غيرهم وليس لاحد من اهل القولين الحكم في شي منها الى ان يصير نصيبه
منها في يده ومنها المعادن والركاز وهي الكنوز الموجودة واستخراج
جواهر البحر ونحوها فالامة في ذلك على قولين فالعامة يقولون ان ذلك
للعامل عليه وفيه وليس لاحد ان ياخذ منه شيا الا ان يبلغ مبلغ ما
تلزمه فيه الزكاة فيخرج منه عند ذلك الزكاة المفروضة والشيعة
تقول انه للعامل عليه وفيه اذا هو عمل في ذلك كله بامر الامام فالامر
فيه الى الامام ان شاء اخذه كله وان شاء دفع الى العامل فيه منه
ما احب اذا عمل فيه باذن الامام كان فيما يرزق منه من قليل وكثير الى ما
يخرجه الى الامام فاذا بلغ نصيبه عنده بعد الخمس مبلغ الزكاة
اخرج زكاته على نحو ما يجب في الكنوز فهذا ما لا يجوز لاحد اخذ اجرة منه
لانه للعاملين فيه دون غيرهم فجميع ما وصفناه من ابواب الاموال
في الشريعة انما هو لقوم من المسلمين دون قوم منهم والامام المنتصب
بالحق يجب ان تكون اجرته على جميع المسلمين لو قد كان اخذها جائزا
ذلك في الشريعة فان اخذها من القوم فقد ظلم اولئك واعتدى فجميع
ما اخذه هو ومن بعده من الائمة بذلك حرام من الله ورسوله وعقوبة
ذلك كله في عنق الاول منهم اذ هو كان هو قد اسنه لمن اقتدى

بمن

بمن بعده وذلك محقق لقول رسول الله صلعم من استن سنة حسنة فله اجرها
واجر من عمل بها الى يوم القيمة من غير ان ينقص العامل بها شيا من اجره
ومن استن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيمة
من غير ان ينقص شيا من وزره ومن بدعه ايضا انه لما اراد ان يجمع
ما تهيا له من القران صرخ مناديه من كان عنده شي من القران فلياتنا
به ثم قال لا نقبل من احد منه شيا الا بشاهدي عدل وانما اراد وابتغ
الحال لئلا يقبلوا ما الفه امير المؤمنين علي عليه السلم اذ كان عليه السلم
الفه في ذلك الوقت جميع القران بتمامه وكماله من ابتدائه الى خاتمته
على نسق تنزيله فلم يقبل ذلك منه خوفا ان يظهر فيه ما يفسد عليهم
امرهم فلذلك قالوا لا نقبل القران من احد الا بشاهدي عدل هذا
معنا يلزم الحكم عليهم انهم لم يكونوا عالمين بالتنزيل لانهم لو كانوا عالمين
به لما احتاجوا في قبوله الى شاهدي عدل واذا لم يعلموا التنزيل كانوا
من علم التاويل ابعد وبه اجهل ومن لا يعلم التنزيل ولا التاويل كان
جاهلا باحكام الدين ومن بدعه العظيمة الشنيعة الموجبة
لكفر من غير التاويل الامة مجتمعة في رواياتها على ان رسول الله صلعم كان
قد ضم قبل وفاته الى اسامة بن زيد مع صاحبه وجماعة من رؤساء
المهاجرين والانصار وامرهم بالمسير معه الى الشام وخرج اسامة في

حياة الرسول صلعم معسكره خارج المدينة واعتل الرسول العلة التي
توفي فيها فروى جميع اهل الرواية ان الرسول لم يزل يقول في مرضه
عشر يوما لينفذ جيش اسامة لينفذ جيش اسامة حتى توفي وهو يقول
ذلك فلم ينفذوا وتاخروا الى ان توفي صلوات الله عليه ثم اقبلوا يخاصمون
الانصار في طلب البيعة فبايع الناس ابا بكر واسامة على معسكره
خارج المدينة براسلهم ولا يلتفتون اليه حتى استوى لهم الامر فبعث الى
اسامة ان الناس نظروا في امورهم فلم يجدوا لهم غنا عني وقد نظرت في
امورهم فلم اجد لي عن عمر غنا فخلفه عندي فامض في الوجه الذي امرك
رسول الله صلعم بالمضي فيه فكتب اليه اسامة من الذي اذن لك في نفسك
بالتخلف عني حتى تطلب مني الاذن لغيرك ان كنت طايعا لله ولرسوله
فارجع الى مركزك الذي اقامك فيه رسول الله فلم يزالوا يداورونه و
يخدعونه ويعنونه الى ان اجاب وقبل منهم وتركهم ونفذ في ذلك الوجه
ولم يقنع ابو بكر بمعصية الله ورسوله بتخلفه عن جيش اسامة حتى
بعث عمر على معصية الله تعالى ورسوله بما امر من التخلف عن اسامة لان
الامة مجمعة على ان من عصى الرسول وخالفه فقد عصى الله وان معصية
الرسول بعد وفاته كمعصيته في حياته ومن عجايب بدعه الشنيعة
انه لما حضرته الوفاة جعل ما كان اغتصبه وظلم في الاستيلاء عليه

لعمر

لعمر من بعده وطالب الناس بالبيعة والرضا به كره لذلك من كره ورضي به
من رضي وقد اجمعوا في رواياتهم ان الاغلب من الناس يومئذ الكراهة
فلما اكثروا عليه في ذلك وخوفوه وحذروه من الله عز وجل قال ابالله تخوفوني
اتركوني فاني اذا لقيته قلت له استخلفت عليهم خير اهلك مني فقد تقلد
من الاثم ما جعله لعمر بعده مثل الذي تقلد منه في حيوته ولزمه
ما جرى في ايام عمر من تغييره لما اليه من غير ان ينقص من ذلك شيا
اذ ملكه ما لم يكن هو مالكا له وقوله ابالله تخوفوني فليس يخلو حاله في
ذلك من احد وجهين اما ان يكون قال هذا لانه خاف الله من جهة انه
تقي نقي زكي مخلص زاهد عن كل زلة وهفوة وظلم وزلل وقايل هذا
ومعتقده عاص لله متعمدا او من خشي الله متعمدا وخالفه فكفى له به خزيا
اذ قال الله عز وجل في كتابه ولا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى فمن زكى
نفسه بعد هذا فقد خالف الله تعالى في نهيه وان يكون اراد بقوله
ابالله تخوفوني اي انه لا يخاف الله تعظيما واستكبارا ومعتقد هذا
الاستكبار كافر بغير خلاف وقوله انه يقول لله تعالى انه استخلف على
عباده خيرهم فان اجابه ذلك بان يقول من جعل اليك ذلك ومن
امرك بما يكون حجتك على الله تعالى عنده لك ان هذا الاجهل واخبط
وغفلة وافراط ثم ختم بدايع بدعه لك كله بما كانت الطامة الكبرى

والمصيبة العظمى بادامر في وقت وفاته بان يدفن مع رسول الله في بيته
حتى اقتدى به عمر في ذلك فاستاذن فيه بمثل فعله ومن فعل ومن يعلم انهما قد دخلا
بذلك في امر عظيم ومنكر جسيم وذلك ان البيت الذي قبر نبينا رسول الله صلعم
لا يخلو من ان يكون الرسول لما استخلصه من جملة التركة لنفسه خاصة
بل باقيا للورثة بعده ~~اوصدقة~~ كما زعم والصدقة كما زعم المتخرصون او
يكون ذلك البيت لنفسه خاصة لا حكم لاحد فيه فان كان الرسول صلعم
استخلص ذلك البيت فقد قال الله تعالى في كتابه لا تدخلوا بيوت النبي
الا ان يؤذن لكم فالحال في ذلك بعد وفاته كالحال في حياته وليس
عندهم في ذلك اثر بعد وفاته كالحال في حياته ولا معهم في ذلك خبر يعرف
عن الرسول بالاذن لهما في ذلك ومن ختم عمله بالمعصية لله عز وجل لتعمدا
مقرا فقد باء بالله بالعداوة وان كان البيت من جملة التركة فلا يخلو
حال التركة من ان تكون كما زعموا انها صدقة او ان تكون موروثة فان
كانت صدقة فهي لجميع المسلمين في شرق الارض وغربها وليس كلهم
على الرضا بذلك والترضي بذلك غير جائز لان حكم الصدقة انما لا تباع
ولا توهب عندهم وفي قولهم ولا يخلو حالهما في تربيعهما من ان يكونا اشتريا
ذلك او استوهباه وهذان الوجهان لا يجوزان في الصدقة عندهم
وان كان البيت موروثا فليسا هما من ورثة الرسول صلعم في حال من

الاموال

الاموال فان ادعى ما هل ميراث ابنتيهما من تركة الرسول فانما كان نصيبهما
تسع الثمن لان الرسول ترك تسع نسوة وولدا فلكل واحدة من الازواج
تسع الثمن ومع ذلك فلم يقع قسمة من الورثة ولا الرضا منهم جميعا
بذلك مع فيه تكفيرهما جميعا اذ منعا ورثة الرسول من الفدك والميراث
وزعموا انه صدقة فكفى بهذا الحال خزيا وفضيحة ومقتا وتشنيعا وقد
اجمعوا في رواياتهم عن الرسول صلعم قال كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل
ضلالة في صاحبها في النار **ذكر بدع الثاني منهم** من بدع الثاني
ما جرى منه في حدود الصلوة وما يتصل بها من احكام الوضوء والاذان
والاقامة وما يشاكل هذا الوجه فمن ذلك الوضوء الذي لا صلوة الا
به بالاجماع ان رسول الله صلعم قال لا صلوة الا بوضوء وقول الله تعالى
يقول في كتابه العزيز يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا
وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين فافترض
الله تعالى للوضوء اربع حدود حدان منها غسل وحدان منها مسح فدعى
الثاني الناس الى غسل الرجلين ومنع من مسحهما فافسد على الناس وضوءهم
وبفساد الوضوء فسدت الصلوة ثم تخرص ولباه وانضاف اثارا ورواها
كاذبة ليلبسوا بها على اهل الغفلة من العوام وزعموا في ذلك تخرصا وافتراء
ان رسول الله صلعم قال خللوا الاصابع من اليدين والرجلين قبل

تخللهما النار وانه قال ويل للاعقاب من النار وانقادت لهذه الرواية
جمهور العوام والجهلة والاغنام ومحال عند ذوي الفهم ان يوجب الله تعالى
فرضا في كتابه فيجي الرسول ويضاده ويبطله وذلك ان الله تعالى قال في
فرض الوضوء وامسحوا برءوسكم وارجلكم الى الكعبين على ما نقرأه الناس
ومن الكعبين عند قوم آخرين ولا خلاف عند ذوي الفهم والمعرفة ان
الكعب هو المفصل الذي بين مقدم الساق والقدم وان العقب هو الذي
مؤخر الساق وبينه وبين الكعب نحو من اربع اصابع فكيف يجوز ان الله
يحد لنا حدا وفريضة من احد الفرايض فيتعدانا الرسول بالنار لن ترك
التجاوز لحد الله الحد غيره كلا ما يجوز ذلك ولو صح ان الرسول اشرع غسل
الرجلين على ما افترض الله تعالى فيهما لما جاز ان ياتي على سنة في ذلك بوعيد
يوجب النار على تارك ذلك تقصيرا وغفلة وما وجدنا في شيء من سنته
وعيدا بعيد ولا سبب فلما فسد هذا في النظر والحكمة ثبت الفرض في المسح
على ما جاءت به روايات عن الائمة ع واستشهدوا على ذلك في الاحتجاج
بان الله تعالى لما نقل المسلمين من فريضة الوضوء بالماء عند الضرورة الى
فريضة التيمم اوجب في التيمم ما كان غسلا بالماء مسحا بالتراب واسقط ما
كان مسحا بالماء من فريضة التيمم يدل بذلك على ان فرضهما بالماء فرضا واحدا
واعجب من هذا كله انهم لما نقلهم عن فريضة الله من المسح على الرجلين الى غسلهما

دعا الى

دعا الى المسح على الخفين وزعم ان ذلك سنة من الرسول ص فتبعهم من رفضه
واحدة واثبت لهم بدعتين من الغسل والمسح على الخفين فقبلوا ذلك
منه واتبعوه عليه وكان سبيله مع اوليائه في هذا وشبهه ومع من
تقدمه وتأخر عنه كما قال الله تعالى اتخذوا احبارهم ورهبانهم
اربابا من دون الله واجمع اهل التفسير ان ذلك لم يكن منهم من جهة عبادة
لهم ولكنهم احلوا لهم حراما وحرموا لهم حلالا فاتبعوهم عليه واقتدوا
بهم فصيرهم الله في هذه الحالة متخذين اربابا من دون الله ومن ذلك
حدود الصلوة فاسقطا من الاذان والاقامة وزادا ما افسدهما
على متبعيه فاما الاذان فانه كان على عهد رسول الله ص بما جاءت
به الروايات من طريق الحشوية والامامية يقال فيه حي على خير العمل
فقالوا اسقطوا هذا من الاذان لئلا يتكل الناس على الصلوة
ويتركوا الجهاد فاسقط ذلك من الاذان والاقامة جميعا لهذه
العلة فقبلوا ذلك منه واتبعوه عليه فلم يمنعهم من الحكم بان عمر قد بصر
من الرشد في ذلك ما لم يعلمه الله ورسوله اذ اثبتا ذلك في الاذان
والاقامة ولم يخافا على الناس ان يتكلوا عليهم فهذا ما له توجب الكفر
بل خلاف على من رضيهما ثم انه لما اسقط ذلك من الاذان والاقامة
اثبت في الاقامة الصلوة خير من النوم مرتين ولم يكن هذا على عهد

رسول الله صـ وقالــــ ينبغي ان يكون بين الاذان والاقامة فرق
فجعل الاقامة فرادى بعد ان كانت مثنى مثنى مثل الاذان سواء الا حرف
واحد من آخرها وهو قول لا اله الا الله فانه في الاذان مرتين وفي
الاقامة مرة واختلف فجعل الاقامة فرادى كلها الا انه زاده فيها
فانه جعله مرتين حتى تكون البدعة عندهم اعظم قدرا من فريضة الله وسنة
رسول الله صـ ومن ذلك من حدود الصلوة والتشهد فانهم افسدوا
عليهم وردوا جميعا ان تحريمها التكبير وتحليلها التسليم نصا وروا
في تشهدهم الاول يقولون السلام عليك ايها النبي ورحمة الله و
بركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وهذا سلام تام يقطع
الصلوة ويفسدها فانهم اذا قالوا السلام عليك ايها النبي ورحمة
الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقد دخل في
هذا التسليم جميع عباد الله من الملائكة والجن والانس ولم يبق بعد
ذلك من يجوز ان يسلم عليه فلابد لهم ان يصلي اربع ركعات سالمة
بوجه ولا سبب **ومما افسد عليهم** من حدود الصلوة انه استن في
قراءة الحمد بعد فراغها قول امين مضادة عندا ولياء كانها
من كتاب الله عز وجل حتى ادى يلقنون من الاعاجم وغيرهم وعوام الناس
وجهالهم سورة الحمد يلقنونهم هذا الحرف وكانت هذه كلمة زائدة

في آخرها منهم في سورة من كتاب الله وانكر ذلك ائمتنا اهل البيت ع
وقالوا انها تقطع الصلوة ودليل ذلك اختلاف اهل الحجاز في
رواياتهم فمنهم من روى ان رسول الله صـ قالــــ اذا قال الامام
ولا الضالين فقولوا امين ومنهم من روى انه قال اذا امن الامام
فامنوا ومنهم من روى في ذلك برفع الصوت وكان هذا الاختلاف
منهم من اوضح الدلالة على تخرصهم في اخبارهم **ثم اشنع بدعهم بعد**
بدعة مشاكلة التكفير كاهل الكفر الطواغيت من عقد اليدين في
الصدور وقد نهى امير المؤمنين علي ع عن ذلك **ومما بدعوا**
افسد عليهم من حدود الصلوة وامره اياهم ابطائهم بصلوة المغرب
قبل ظهور شيء من النجوم وزعم انه لو علم ان في الناس امكانا للعتق
لاوجب على من ترك صلوة المغرب حتى يظهر نجم واحد عتق رقبة فشدد
عليهم في تقديمها غاية التشديد وهم قد رووا ان رسول الله صـ
قرا في المغرب سورة الانعام ومنهم من روى انه يقرا فيها دائما
والنجم اذا هوى وسورة الطور ونحوها لكن عمر افسد عليهم بتقديم
هذه الفريضة فريضتين عظيمتين فريضة الصلوة وفريضة
الصيام في شهر رمضان لافطارهم في ذلك الوقت والله تعالى
يقول في كتابه ثم اتموا الصيام الى الليل وكل من افطر قبل الليل

فقد افسد صومه بغير خلاف ولا اختلاف فمع ذلك الى الليل يكون اذا غابت
الشمس ولا اختلاف بين ذوي المعرفة ان الحايل بيننا وبين رؤية النجوم
بالنهار هي الشمس فحكمها اذا غربت ان تظهر النجوم لزوال الحايل
بيننا وبينها وما لم يظهر لنا النجوم فالحايل بعد قايم لم تغرب
فعلامة الليل ظهور النجوم فعند ذلك يحل الافطار ويجب صلوة
المغرب ومما افسد عليهم من صلوة النوافل ان رسول الله صلعم اشرع
صلوة الوتر بعد صلوة الليل في اخره باجماع اهل الرواية على ذلك
منه عليه الصلوة والسلم فقال لعمر ان صلوة الليل انما كانت واجبة
على الرسول دون غيره لقول الله عز وجل ومن الليل فتهجد به نافلة
لك وليس كل انسان يطيق القيام في الليل فلذا يجب ان يؤخر
الوتر والوجه ان يصلي الوتر في اول الليل بعد العشاء فازال
الوتر [illegible] عن وقتها من الليل الى اول الليل فبطل فضل الوتر
عن كل من يصلي الوتر في اول الليل اذا لم يات بها في وقتها الذي
استنها فيه فهذه الصلوة بجميع حدودها قد افسدت عليهم
ببدعهم في فرايضها وسننها ومن بدع الشيعة في الزكوة ان الله
فرضها بفرض الصلوة في غير موضع من كتابه واجمعت الامة في الرواية
ان الرسول صلعم جعل الزكاة في الحنطة والشعير والتمر والزبيب العشر

الزكوة

وكل

في كل صنف مما يسقى بالامطار والانهار ونصف العشر مما يسقى منه
بالدواليب وانه لا صدقة في شيء من ذلك حتى يبلغ الصنف خمسة اوسق وكل
وسق ستون صاعا بصاع الرسول صلعم واختلفوا الامة في الصاع فقالوا
اصحاب الحديث هو خمسة ارطال وثلث وقالوا اهل البيت هو تسعة ارطال
بالبغدادي فاخذ الرسول الصدقات التي هي الزكاة على ما ذكرنا
في العشر ونصف العشر من الاصناف الاربعة ثم ساوى في اعطائها
بين الاصناف الثمانية التي اوجبها الله تعالى لهم فلم يفضل في
ذلك قرشيا على عربي ولا عربيا على عجمي ولا ابيضا على اسود ولا ذكرا
على انثى من الثمانية اصناف في قول الله عز وجل انما الصدقات
للفقراء والمساكين الخ وكان الحال يجري كذلك في حياة الرسول
صلعم الى ايام عمر بغير خلاف في ذلك فاوجب عمر التفضيل بينهم في الاعطاء
ففضل المهاجرين على الانصار وقريشا على العرب والعرب على
العجم وفضل بين ازواج النبي ففضل منهن عايشة وحفصة على
جميعهن وكان يعطيهما ضعفي ما يعطي غيرهما من الازواج فقبلوا ذلك
منه طوعا وكرها وهذا هو الحرام المحض الذي لا شبهة فيه اذ لم يحكم الله
به ولا رسوله فلما قبلوا ذلك الحرام منه واستعذبوه ومالوا اليه
واستطابوه قال لهم ينبغي ان نجعل مكان هذا العشر دراهم معلومة

فانه احفظ واوفر للمال واشهد على ارباب الاملاك باخذها من ارباب
الاملاك فاجابوه الى ذلك فبعث الى البلدان من مسحها على اهلها و
الزم ملوك الفرس على كل جريب درهما واحدا وقفيزا من اصناف الحبوب
واخذ من مصر ونواحيها دينارا واردبا على مساحة كانت لهم تاخذها
منهم ملوك الاسكندرية وهم قدروا جميعا ان رسول الله صلعم قال
منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت مصر دينارها واردبها بل انه
قد خالف ذلك شريعة الاسلام وكان اول بلد مسحه عمر بلد الكوفة
فاتبعوه على ذلك وقبلوه منه واكلوه مستحلين له فاشتد على ارباب
الاملاك املاكهم باجتنابهم الزكوة لاجل انما كان ياخذ منهم من الخراج
وكان الخراج الماخوذ منهم ما لا اغصبوا عليه والزكاة المفروضة
باقية عليهم في اموالهم حتى يخرجوا منها ما اوجب الله تعالى عليهم فيها
ولزمهم الكفر والارتداد بتركهم فريضة الله تعالى وتعطيلهم اياها
عامدين متعمدين من غير علة تضطرهم الى ذلك ومن كان من المسلمين
لا زكوة عليه فقد لزمه ايضا من هاهنا التكفير والارتداد ما لزم اهل
الاملاك بما اكلوه من هاهنا المال الماخوذ ظلما وجورا وغصبا
من الخراج اذ كان الله تعالى نهى عن اكل الحرام من غير اضطرار فلما اكلوا
اكلوا الخراج عامدين متعمدين من غير علة تضطرهم الى ذلك ومن كان

من المسلمين

من المسلمين كذلك كانوا اكلين الحرام ونكحوا به النساء بغير تاويل ولا شبهة
ومن نكح النساء بالحرام واكل الحرام واشترى منه الاماء من غير اقلاع عنه
ولا بعزم منه فقد بارز الله تعالى بالعداوة ومن بارز الله بالعداوة
فقد كفر عند كل ذي عقل وفهم فلما استحلوا ذلك واستطابوه قال
لهم من ينبغي لنا ان نجعل المال الذي هو الخراج قسطا للاقوام يجاهدون
عن الناس وتقعد سائر الناس من العوام في معاشهم واسواقهم
وتجاراتهم وصناعاتهم فليس كل مسلم يمكنه الجهاد فرغبت كبرائهم وسادتهم
في ذلك تسهيلا منهم الى الدعة والخفض والراحة فرغب في ذلك اهل الحروب
وحملة السلاح لما يتعجلونه من المال وياخذونه واجابوا الى ذلك
وصوبوا الراي فيه فصرف عند ذلك تلك الاموال الماخوذة حراما
وغصبا وظلما من اصناف اهل الزكوة الى قوم جندهم ودونهم جندا
للجهاد بزعمه فصير المجاهدين مجاهدين باجرة فابطل ثواب الجهاد
على جميع المسلمين ممن تخلف عنه ومن جاهد منهم باجرة والاجرة مع ذلك
من المال الحرام وكل من عمل باجرة فلا ثواب له على عمله وكل شيء ياخذه
المجاهد من اجرة من الغنائم فهو عليهم حرام لانهم جاهدوا باجرة فلا
حظ لهم في الغنائم وحكم الغنائم ان تكون لمن خرج لا لاجرة من ماله فالغنائم
التي كانوا ياكلونها عليهم حرام والاجرة عليهم حرام والمال الماخوذ

من الخراج على جميع من اكل منه شيئا حرام فعم الناس باعظم من هذه المصيبة
في المسلمين مما ذكرناه من البدع مع ما صرفه من الثمانية الاصناف الذين
جعل الله الزكوة لهم من حظوظهم من الزكاة هذا وكان من قتل منهم في الجهاد (فانه)
كان مقتولا باجرة دون طاعة الله في غير سبيله ثم جعل من هذا المال
الماخوذ من اموال الخراج قسطا لقوم من الفقهاء ومن اقامهم يعلمون
الناس معالم دينهم وكذلك الائمة المصلين بهم في البلدان والمؤذنين
فقبلوا ذلك واكلوه مستحلين له فدخل في هذا الحرام جميع علمائهم
وجهالهم وسقط ايضا بذلك عن المعلمين ثواب تعليمهم وعن المؤذنين
ثواب تاذينهم وعن المصلين بالناس ثواب صلاتهم بالاجرة التي اخذوها
على ذلك كله فصاروا في ذلك الحال مستاجرين للاذان والصلوة
فاذانهم وصلاتهم بالاجرة التي اخذوها وبقيت عليهم فرايض الاذان
والصلوة فاذا انهم لا [illegible] غير جايز للمصلي ان يعتد بصلوة من يصليها
باجرة وكان فرضه الذي اوجب الله عليه لغير اجرة وليس منهم من جعل
فرضه غير صلوته التي صلاها بالاجرة فزالوا بذلك الاجرة عن اداء
فرايضهم من الصلوة وحدودها فلم يكونوا مصلين لله بوجه ولا
سبب وقد قال رسول الله صلعم من ترك صلوة واحدة عامدا
متعمدا فقد كفر وكفى بهذه الحالة خزيا وفضيحة وشنعا وكفرا والحادا

وجهلا

وجهلا وعنادا وشنعة ومن بدايع الشنعة ايضا في هذا المعنى
ما حكم به من اهل الذمة من اخذ الحرام فان رسول الله صلعم عاهد اهل الذمة
في شيء معلوم محدود يوخذ منهم كل سنة بعد شروط شرطها عليهم ان نقضوها
او شيئا منها لم يقبل بعد ذلك منهم غير الاسلام او القتل واستباحة
الاموال والذراري ولم يجعل في ذلك منا ذلك الغني ولا الفقير بل
جعل غنيهم وفقيرهم في ذلك كله بالسوية فجعلهم عمر طبقات ثلاثة
فاخذ من الاغنياء بحساب طاقتهم ومن الاواسط بحسابهم ومن عامتهم بقسطهم
فقبلوا ذلك منه واكلوه مستحلين له مع علمهم بمخالفته للرسول في ذلك
كله ثم عمد الى مال الاخماس فصرفها عن اهلها ومنعهم منها وجعلها في اثمان
الكراع من الخيل والسلاح للمجاهدين وقال لامير المؤمنين ع ان
الاموال قد كثرت ولا يجوز ان نجعل لكم خمس هذه الاموال ولكن نجعل
لكم بعضها ونصرف البعض في الكراع والسلاح فقال له امير المؤمنين ع
ان كان المال لك فلا حاجة لنا اليه وان كان لنا فلا ناخذه
الا بالتمام والكمال فمنعهم عند ذلك عن الجميع فقبلوا ذلك منه
واكلوه دون اهله ومستحقيه كفرا والحادا وظلما وعنادا ومن بدعه
في فريضة الصيام الذي فرض الله في شهر رمضان فان رسول
الله صلعم استن للصايمين النوافل في ليالي شهر رمضان فرادى وهي التي

تسميها العامة التراويح واجماع الامة على ان رسول الله لم يرخص في
صلاتها جماعة فجعلها عمر جماعة فلا فاعل رسول الله ص في سنته وهم جميعا
مقرون بانها بدعة ثم يزعمون انها بدعة حسنة فقيل لهم تقولون انها احسن
من سنة الرسول ص وفي ذلك الكفر ام سنة الرسول احسن منها والبدعة خير منها
والاحسن الحق والاوجب اجماعكم ان الرسول قال كل محدثة بدعة
وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار فاي حيلة في الصلوة وهو افسد
عليهم سنة شهر رمضان كما افسد عليهم فرضه اذ امرهم بالافطار قبل
ظهور النجم **وما ابتدع في الحج** فان رسول الله ص قال ان العمرة قد دخلت
في الحج هكذا الى يوم القيمة وشبك اصابعه بعضها ببعض وكان مقام
ابراهيم ع قد ازالته قريش في الجاهلية عن موضعه الذي وضعه ابراهيم ع
فيه الى الموضع الذي هو فيه اليوم فلما فتح رسول الله ص مكة رد المقام
الى موضعه الذي وضعه ابراهيم ع فيه فلما كان ايام عمر قال من يعرف موضع
المقام في الجاهلية قال له رجل انا اعرفه وقد اخذت قياسه بسير هو
عندي فعلمت انه سيحتاج اليه يوما ما فقال عمر ايتني به فاتاه الرجل
بذلك السير فرد به المقام الى الموضع الذي كان في الجاهلية وهو اليوم
هناك ثم انه نهاهم عن المتعتين متعة الحج ومتعة النساء فقال متعتان
كانتا في عهد رسول الله حلالا وانا انهى عنهما واعاقب عليهما وقد

اجمعوا

اجمعوا جميعا في رواياتهم ان رسول الله ص لما حج حجة الوداع قال للناس
بعد ان طافوا وسعوا ايها الناس من كان ساق الهدي من موضع احرامه
فليقم على احرامه حتى يبلغ الهدي من موضع احرامه الى محله ومن لم يكن
ساق الهدي فليحل وليتمتع بالعمرة الى الحج فلو اني استقبلت من امري
ما استدبرت لفعلت الذي امرتكم ولكني سقت الهدي واقتصصنا
بقوله في كتابه واتموا الحج والعمرة لله فجعل رسول الله الحج وجهين لا يجوز
غيرهما وهما الحج مفردا وذلك لمن ساق الهدي معه من موضع احرامه لا يجوز
له غير ذلك والوجه الاخر مقرونا بالعمرة وذلك لمن لم يسق الهدي لا
يجوز له غير ذلك فمن تجاوز ممن يسوق الهدي مفردا فلا حج له ومن تمتع
ممن لم يسق الحج مقرونا بالعمرة فلا حج له اذ كان هو رسم الرسول بغير
خلاف في الروايات عندهم ولا تكون العمرة الا بالاحلال من الاحرام الاول
كما قال رسول الله ص فليحل وليتمتع بالعمرة الى الحج والعمرة لا تكون
الا بالمتعة وهو الاحلال لما التمتع بما يتمتع به المحلول من الثياب
والطيب والنساء وغير ذلك الى يوم التروية ثم يجدد عند ذلك احرامه
للحج في وسط المسجد الحرام فامر عمر الناس ان يحجوا حجا مفردا من ساق
الهدي ومن لم يسق ونهاهم عن التمتع بالعمرة خلافا على الله ورسوله
ونهاهم مع ذلك عن متعة النساء التي [illegible] بها رسول الله فروج

المسلمين محكم من زنى بعد ذلك كان وزره في عنق عمر وقال امير المؤمنين ع
لولا كلمة سبق بها ابن الخطاب ما زنى الا شقي فانظر عليهم محتجهم بما ذكرناه من
بدعة فيه وتغييره له والحاج الان يطوفون بالبيت ثم يصلون في موضع
المقام فبطل الطواف عليهم اذ لم يصلوا في مقام ابراهيم ع الذي
وضعه فيه الرسول كما قال الله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى واذا
بطل الطواف بطل الحج وكذلك ما ذكرناه من الحج المفرد والحج المقرون
ومما ابتدعه في الحدود من ذلك حد الخمر فان الرسول باجماع اهل الرواية
جعل حد الخمر اربعين بالنعال العربية وجرايد النخل فقال ذلك
الحد بنصف حد القاذف وهو ثمانون جلدة فقال لعمر ان الشارب
اذا شرب سكر واذا سكر افترى واذا افترى وجب عليه حد القاذف
فاسقط سنة الرسول وما فرض الله تعالى في حد الخمر وصيره حدا وغيره
برايه ولو وجب بما قاله في حال السكر من الافتراء لوجب على الشارب
حدان حد الشرب وحد الافتراء اما القذف كما لو زنى بعد ذلك او سرق في حرز
فيه لوجب عليه حد الزنا وحد السرقة ومن ذلك حد السارق فان اهل
الاثر اجمعوا ان امير المؤمنين ع قطع الرجل من مفصل الكعب وترك
العقب ليقوم عليه للصلوة وان قطع اليد من مفصل مجمع الاصابع
وترك الكف مع الابهام لوضوء الصلوة وقال بهذا امر الله تعالى

ورسوله

ورسوله فخالف عمر ذلك فقطع اليد من الزند والرجل من مفصل
الساق مع العقب خلافا على الله ورسوله ومن بدعه ايضا ما ادخل
به الفساد العظيم على جميع الامة من يوم تبره وذلك في الطلاق والنكاح
فان الله ورسوله جعلا الطلاق على العدة وعلى السنة فقال عمر من
طلق ثلثا في مجلس واحد فقد لزمه حكم الطلاق كان ذلك في حد
او غير حد واحتج في ذلك بان زعم ان الناس قد استعذبوا الايمان بالطلاق
والوقيعة ان يشتد عليهم الخشية في ذلك لم يتدعوا اعتبرنا لزم الحانث
في يمينه بالطلاق وسماه طلاق البدعة واتبعوه على ذلك ورضوا
به فيه مع اجماعهم انه بدعة وهم قد سمعوا الرسول ص يقول كل محدثة
بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة فصاحبها في النار فدخل الضرر
العظيم على جميع الناس بهذه البدعة لان المطلق بهذا الطلاق
الذي قد اجمعوا انه بدعة فهو غير مطلق فالمراة تخرج من بيت زوجها
وهي غير مطلقة ثم يتزوجها رجل اخر وهي غير مطلقة من الاول فهي حرام
عند الثاني فانفسد ايضا النكاح بفساد الطلاق وانتجت الفروج
الا زنا وفسد النسل بفساد النكاح وروى مشايخنا عن الرسول
ع انه قال تجنبوا المطلقات ثلاثا في مجلس واحد فانهن ذوات
ازواج وقال العلماء انه لا يكون الطلاق طلاقا حتى يجمع الحدود الا بعد

فان نقص منها حد واحد لم يقع الطلاق وهي ان تكون المراة طاهرة من غير جماع
يقع بعد خروجها من حيضها والثاني ان يكون الرجل مريدا للطلاق واختيارا
والثالث ان يحضره شاهدي عدل والرابع ان ينطق بالطلاق مع علمهم اجماعا
ان هذا هو الحق ولهذه الحال حكم امير المومنين عم في الناس اذ كان نكاحهم
فاسدا بفساد الطلاق ونسلهم فاسدا بفساد نكاحهم وقد حكم الرسول
عليه السلم انه قال لا يحب امير المومنين عم الا طاهر الولادة دون
خبيثها ونظير هذه البدعة فيما قد شمل فساده وعم ضرره ودخلت
مصيبته على جميع المسلمين والمجاهدين وهو منعه بيع امهات
الاولاد في حياة السيد وبعد وفاته والجواد حريتهن بعد وفاة
مالكهن فكل من كانت له امة فولدت منه ولد مات الولد او بقي
فسيدها ممنوع من بيعها واذا مات سيدها منعوا ورثته من ادخالها
في الميراث ويزعمون انها صارت حرة بعد موت سيدها عنها وانما
اعظم بلية هذه البدعة على جميع من هو تحت حكم الاسلام وذلك
ان الامة ان كانت اذا ولدت من سيدها تصير حرة فقد حرمت على
سيدها في وطيها واستخدامها الا بعقد الابتياع فمحال ان يحرم بعض
العقد ويحل بعضه وقد اجمعوا ان سيدها يطاها بعد ولادتها
منه بعقد الابتياع الذي ملكه به بيعها وهبتها ووطيها قبل الولادة

الا فسدت جميع حدود ذلك العقد واذا ثبت حدا واحدا

منه وغير جايز ان ينفسخ من ملكها بذلك العقد حدا واحدا ثبت جميع حدوده
حتى يخرج ذلك بكتاب من الله وسنة عن رسوله وهذا ما لا يجد احد اليه
سبيلا فاذا مات سيد الامة ولها منه ولد وكان ولدها هو الوارث
دون غيره لزمه حرية والدته لقول رسول الله صلعم من ملك ذا رحم فهو حر
وان كان مع ولدها وارث غيره كان لمن معه من الورثة نصيبهم من
الامة اذا لم يعتقها سيدها فوجب على الولد ان يستخلص والدته
من الورثة بدفع حقهم اليهم بحكم ثمنها على والده من نصيبه من الميراث
فاذا استخلصها صارت حرة وان كان ولدها قد مات قبل موت السيد
وورثها غير ولدها فهي امة للورثة يحل لجميعهم وطيها وبيعها وهبتها
واستخدامها غير ولد سيدها من غيرها فان كان لسيدها ولد من غيرها
فلولده من غيرها ملكها وبيعها وهبتها واستخدامها ولا يحل له وطيها
فهذا حكمها الذي امر الله به ورسوله فهم الان يمنعون ورثة الامة
من ملكها من غير وجه وهي امتهم اذ لم يكن سيدها اعتقها فيحولون بين
ملكها من كل الورثة وبينها ويمنعون الوارثون من تزويجها ممن
يخطبها على حكم الحرية دون حكم المال وان فعلوا ولا زوجها
ففرجها حرام لمن تزوجها لمالكها وتزويجهم اياها دون وان تنا
عالم من تزوجها او الوارث انما تزوجها على انها حرة وليس هو مخصوص

عند انها امة وان اولاده من تزوجها منهما ملك للورثة فان الاجماع من
المسلمين ان من تزوج امة لغيره بغير اذن مالكها فنكاحها حرام ووطيها
عليه حرام واولادها منه عبيد لسيدها فكان نكاح المتزوج بها
حراما وولده عبدا فلينظر الان ذو الفهم في هذه البدعة فكم اتت
ما اعظم مصيبتها واظهر ضررها وخزيها ونكالها في ما اتى الدين والدنيا
فانه قد لحق وارث الامة ضرر منعهم اياه امته ولحق الامة ضرر منعها عتقها
على وارثها في ملكها ولحق المتزوج الضرر الذي فيهم عليه من وطي فرجها
حراما ولحقها هي ايضا ضررها التحريم مثل الذي لحق المتزوج لها
ولحق ولدها في تلك الحال الضرر ولادة من وطي حرام وحكم وجوب رقهم
لوارث الامة فكم من جهة قد لحق الضرر بهذه البدعة وجميع وزر هذه
الوجوه التي لحق ضررها منها لازم لمن ابتدعها الى يوم القيمة من غير
ان ينقص لقوم وبيدهم من ذلك شيا واجمع اهل الاثر ان امير المومنين عم
كان يحكم بملك امهات الاولاد ويقضي على احكام ملكهن للورثة
مما قدمنا ذكره وانه عليه السلم اوصى وصية وقت وفاته ان يجعل امهات
اولاده بيعا على اولادهن من نصيبهم من الميراث بالاثمان التي اشترى هو
بها وجعل لكل امة لولدها اجرة من ثلث ماله ليعلم ذو الفهم ان امهات
الاولاد على حالها ملكيتهن ولما جعل امير المومنين على امهات اولاده

كذلك على اولادهن صرن عند ذلك احرارا على اولادهن بقول الرسول عم
من ملك ذا رحم فهو حر وصرن امهات اولاده بذلك طاهرات طيبات
في تزويجهن بعده وغير تزويجهن **ومن جملة بدايعهم في النكاح**
ان رسول الله صلعم جعل المسلمين اكفاء بعضهم لبعض في النكاح من غير ان
يميز في ذلك بين قريشي ولا عربي ولا عجمي ولا مولى وقال فيما نقل عنه
بالاجماع من جاءكم خاطبا ترضون دينه وامانته فزوجوه والا تفعلوه
تكن فتنة في الارض وفساد كبير وقال صلوات الله عليه في حجة
الوداع المومنون اخوة تتكافا دماوهم ويسعى بذمتهم ادناهم وهم
يد واحدة على من سواهم وهذا غلط منهم في الحكاية وقوله هذا صلوات
الله عليه موافق لقوله تعالى انما المومنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم
ولم يميز الله ورسوله بين المومنين في حال من الاحوال بوجه من الوجوه
ولا بسبب من الاسباب فخرجهم عمر فاطلق ومنع تزويج قريش في ساير العرب
والعجم وتزويج العرب في ساير العجم ومنع العرب من التزويج في قريش و
منع العجم من التزويج في العرب فانزل العرب مع قريش منزلة اليهود
والنصارى وانزل العجم في ساير العرب كمنزلة الكتابية اطلق الله عز وجل للمسلمين
التزويج في اهل الكتاب ولم يطلق تزويج اهل الكتاب في المسلمين
وقد تزوج رسول الله صلعم ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب من

المقداد بن الاسود الكندي وقد كان مولى لبني كندة ثم قال الا تعلمون لم
زوجت ضباعة بنت عمي من المقداد قالوا لا قال لئلا ينقطع النكاح
فيما بين كل مسلم ولتعلموا ان اكرمكم عند الله اتقاكم فمن رغب عن
سنته عليه السلم وقال النبي صلعم من رغب عن سنتي فليس مني وقيل لامير المؤمنين
ايجوز تزويج الموالي بالعربيات فقال تتكافا دماؤكم ولا تتكافا
فروجكم **ومن بدايعه** منع اليهود والنصارى اذا اسلموا من ميراث
ذوي ارحامهم الذين لم يسلموا فاحرمهم الميراث باسلامهم وبالاسلام
وبالاعلية منعهم من حقوقهم واحتج في ذلك بقول رسول الله اهل
ملتين لا يتوارثان يزعم ان الملتين لا يتوارثان ولم يعلم تاويل
هذا القول من الرسول واجمع اهل الرواية ان عثمان بن عفان
خالفه في ذلك وورثهم وكذلك امير المؤمنين عم وقال امير المؤمنين
انما معنى قول الرسول اهل ملتين لا يتوارثان يعني انا نرثهم
ولا يرثونا ولهذا لم يرثونا واذا كان ذلك كذلك لم يكونا متوارثين فينا
ان ننكح فيهم ولا ينكحون فينا ثم قال عليه السلم لا يمنع المسلم ميراثه
لاجل الاسلام وهل زاده الاسلام الا خيرا وعزا وفخرا قاتله الله ما اجهله
ومن بدايعه ايضا في احكام المواريث في الاسلام فان من امر الناس ان
يتبعوا قول زيد بن ثابت في الفرايض وقالوا ان زيدا افرضنا فزادوا

بعده في الخبر وعلي اقضانا وأُبي اقرانا ثم اسندوا هذا الخبر الى
رسول الله صلعم تخرصا وافتراء على رسول الله لان هذا بعيد من قول
النبي صلعم اذ لم يكن في حياة رسول الله صلعم لاحد ان يقول في القضا ولا
في الفرايض ولا في غيرها وكان من حكم زيد بن ثابت في ايام عمر في الفرايض
ان جعل ما لذوي الارحام وغيرها الذي حكم الله به في كتابه العزيز
بقوله عز وجل واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله للعصبة
وقال زيد بن ثابت لا يعطى ذوي الارحام شيء من الميراث عنادا لله
ولرسوله في ذلك ثم تخرصوا الغاصبين خبرا انقادت لهم به الناس
واسندوه الى ابن عباس رضي الله عنه بان رسول الله صلعم قال ما ابقيت
من الفرايض فلاولى عصبة ذكر وقال رجل اخر هذا الكلام لا
يليق بالرسول فلو كان للقوم تمييز وفهم اذ كانت العصبة في اللغة
هم الذكران دون الاناث من اهل بيت الاب دون الام والرسول
قد علم كان افصح الخلق واعلمهم بالحقايق فكيف يجوز ان يقول الرسول
مع فصاحته وعلمه وحكمته عصبة ذكرا ولو تكلم بهذا اجهل الناس بالعربية
من الولدان والنسوان لسخرنهم فيصير ذكرا كما كان باقيا بعد القسمة
في الكتاب للعصبة ثم رجعوا للناس الى احكام الجاهلية في المواريث
فانهم كانوا يورثون الرجال ولا يورثون النساء ويورثون الاعمام

ولا يورثون الاخوال فنفا الله احكام الجاهلية باحكام شريعته فقال
عز وجل للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب
مما ترك الوالدان والاقربون مما قل منه او كثر نصيبا مفروضا ثم
قال عز وجل واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله فدخل في
ذلك الرجال والنساء واهل بيت الاب واهل بيت الام جميعا
على العموم دون الخصوص ثم اضطر والفساد حكمهم الى القول بالعول
في حساب الفرائض فنقصوا بذلك الدايم كثيرا من اصحاب السهام سهامهم
التي سماها الله تعالى لهم وكان هذا من حكمهم يوجب الجهل على الله تعالى
بالحساب اذ فرض السهام ما لا يستقيم بزعمهم في الحساب ثم قالوا
انه قد تتفق في القسمة نصف ونصف النصف وثلث حتى اضطر ابن عباس
في انكاره ذلك عليهم الى ان قال الا ترى الذي احصى رمل عالج لم يعلم
ان لا يجوز ان يكون في المال نصف ونصف النصف وثلث ثم قال
ومن شاء فليباهلني حتى اباهله ان هذا العول غير جايز في دين الله
عز وجل وذلك مثل قولهم في امراة تركت زوجها وامها واختها لابيها
وامها فزعموا ان للزوج النصف وللاخت من الام والاب النصف
وللام الثلث وكل ذي فهم يعلم ان الله تعالى لا يجوز في حكمته وقيم
تدبيره ان يجعل للاخت من الام اكثر من الاخ في الميراث مع قوله تعالى

واولو

واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض واجماع من المسلمين ان كل من كان اقرب رحمه
كان احق بالميراث ولا خلاف ان الام اقرب رحما الى بنتها من رحم اختها
قال المخالفون لنا وكيف حكمكم انتم في هذه الفريضة قلنا للزوج النصف
تاما كاملا وللام الثلث بالتسمية مع الاب ويبقى من المال
السدس تستحقه بالرحم وكانت الام اقرب الارحام فاخذته ايضا
فصار لها النصف وسقطت الاخت ولا يرث مع الام شيا وذلك
لان الله تعالى انما ورث الاخوة والاخوات في حال الكلالة لقوله تعالى
وان كان رجل يورث كلالة او امراة وله اخ او اخت فلكل واحد
منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث فهولاء
ترثهم الاخوة من الام بغير خلاف وقال في الاخوة من الاب او الاب و
الام يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس
له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد
فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وان كانوا اخوة
رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين فهولاء الاخوة من الاب والام
ولم يذكر معهم والدا ولا ولدا وكل من خلف والدا او ولدا فهو غير موروث
كلالة وذلك مما لا حظ للاخوة في تركته وكل من لا يترك والدا ولا
ولدا فهو عند ذلك موروث كلالة وللاخوة اول درجات الكلالة

الكلالة لان الكلالة ماخوذة من حقيقة اللغة من الكل وكل من تقرب من
الميت في اخذ ميراثه بغيره فهو كلالة لا محالة وكل من تقرب منه بنفسه
دون غيره فليس هو بكلالة وكل من تقرب فقد تحير في معرفة الكلالة
المنسوبون الى اللغة ممن تقدم وتاخر حتى قال عمر اخرج من الدنيا
ولا اعرف الكلالة ما هي وان ابا بكر قال وددت اني سالت
رسول الله صلعم عن الكلالة ما هي فاخبر جميعا بجهلهما بالكلالة ومن افتى
بعدهما باثارهما فهو اكثر جهلا بمعرفة الكلالة واما ذكر بدع الثالث
منهم فمنها انه استبد بهذه الاموال التي توخذ من الناس ظلما وعدوانا
على ما تقدم بها الشرح في باب الخراج فاستبد بها في اهل بيته من بني امية
دون المسلمين ومنها انه منع المراعي من الجبال والاودية وحماها
اتخذ حمى لانعامها من المسلمين فهل يستحق هذا او يستحله
مسلم يعتقد الاسلام فان المال الذي يوخذ ظلما من ابواب الخراج
ظاهر بخلاف شريعة الاسلام ولن يستحله الا من كان غير معتقد للاسلام
والمراعي التي باعها من المسلمين ليست تخلو من ان تكون الاودية
والجبال له وللمسلمين فان كانت له فعلى مدعي ذلك اقامة الدليل
على ملكه اياه وان كانت للمسلمين فهم فيه شرع سواء فما باله استحل
بيعهم من شيء هو لهم حتى يبيعها فيغضهم عليه هل هذا من فعل المسلمين كلا

ما يتوهم

ما يتوهم ذلك الا جاهل ومنها ان رسول الله صلعم نفى الحكم بن العاص عم عثمان
بن عفان من المدينة وطرده من جواره ولعنه فلم يزل طريدا عن المدينة
ومعه ابنه مروان في ايام رسول الله صلعم وايام ابي بكر وايام عمر فانه
كان يسمى طريد رسول الله حتى استولى عثمان بن عفان الامر فرده الى
المدينة واواه وجعل ابنه مروان كاتبه وصاحب تدبيره في داره فهل
هذا الا خلاف منه على رسول الله والمضادة لافعاله وهل هذا الا
شيء خارج عن الدين بريء من الاسلام وهل يظن ذو فهم ان رسول الله
طرد الحكم ولعنه وهو مؤمن واذا لم يكن مؤمنا فما الحال التي دعت عثمان
الى رده والاحسان اليه وهو رجل كافر ولولا ان تعصب لرحمه لم يكن في
دينه تخفف على الائمة ووعيد الله عز وجل من سورة المجادلة حيث قال
عز وجل لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الاخر يوادون من حاد
الله ورسوله ولو كانوا اباءهم او ابناءهم او اخوانهم او عشيرتهم
لو كان عثمان ممن يؤمن بالله واليوم الاخر لما واد من حاد الله ورسوله
فلم يطرد الرسول الحكم من جواره الا وقد ثبت انه كان من الذين يحادون
الله ورسوله ومنها انه جمع ما كان عند الناس من صحف القران فلم يترك
عند احد صحيفة فيها شيء من القران الا اخذها منه غير عبد الله بن
مسعود فانه امتنع من دفع صحيفته اليه فطالبه بدفعها فابى فضربه حتى كسر

لم يطلقا ن وحمل من موضعه وهو لما به عليل فبقي اياما ومات في ذلك ثم
عمد الى جمع الصحف فاحرقها فانما هذا المصحف الذي في ايدي الناس وامر
مروان ابن الحكم وزياد بن سمية وكانا كاتبيه يومئذ ان يكتبا
هذا المصحف بما الفرقوا تلك الصحايف ودعا زيد بن ثابت فامره ان
يجعل له قراءة فيحمل الناس عليها ففعل ذلك ثم طبخ تلك الصحف بالماء
ورمى بها وهذه بدعة في الاسلام عظيمة الذكر فظيعة الشر لانه لا يخلو
من ان يكون كان في تلك الصحايف غير ما هو في هذا القران او كان فيها
زيادة عليه فان كان فيها ما هو في ايدي الناس فلا معنى للفعله بها
من الطبخ لها اذ كان جايزا ان يكون عند قوم بعض القران في بعض
الصحف من غير ان يكون عنده القران كله وان كان فيها زيادة عليه
فان كان فيها ما هو في ايدي الناس فلا معنى للفعله بها من الطبخ لها
اذ كان جايزا ان يكون عند قوم بعض القران في بعض الصحف من ان
يكون عنده القران كله وان كان فيها زيادة على ما في ايدي الناس
فقصد لها بنفي قراءة جميع المسلمين منه فقد قصد الى ابطال بعض
كتاب الله وتعطيل بعض شريعته ومن قصد الى ذلك فقد حق عليه قول
الله تعالى افتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فما جزاء من
يفعل ذلك منكم الا خزي في الحيوة الدنيا ويوم القيمة يردون الى اشد

العذاب

العذاب وما الله بغافل عما تعملون هذا مع ما يلزمه من الجحد لما انزل في
ذلك ويطرحه تعمدا لانه وفيه ما يكرهه ومن كره ما انزل الله في كتابه
حبط عمله كما قال في ذلك بانهم كرهوا ما انزل الله فاحبط اعمالهم ومن
يستحق هذه الاية احق ممن قصد الى صحف القران فطبخها بالماء و
عطلها لما كان فيها من القران مع اجماع اهل القبلة ولا تنازع الخاص
والعام ان هذا الذي في ايدي الناس من القران ليس هو القران كله و
انه قد ذهب من القران ~~ما ليس من القران~~ ما ليس في ايدي الناس وهذا
يحقق ما قلناه انه كان في تلك الصحف شيء من القران كرهه عثمان فازاله
من ايدي الناس وكفى بذلك شاهدا على عناده لله ولرسوله ومنها ان عمار
ابن ياسر قام يوما في مسجد رسول الله ص وعثمان يخطب على المنبر فعتب على عثمان
شيئا من افعاله فنزل عثمان عن المنبر وركض برجله والقاه على ظهره وجعل
يدوس على بطنه برجله وامر اعوانه بذلك حتى غشي على عمار هذا وعثمان يغري
عليه ويشتمه مع ما رووا جميعا ان رسول الله ص قال عمار مع الحق والحق
مع عمار يدور معه حيث دار فاذا افترق الناس يمينا وشمالا فانظروا
الفرقة التي هو فيها فاتبعوها فانه يدور مع الحق حيث دار ولم يخلو
حال عمار في ما انكر على عثمان من ان يكون فعل باطلا او قال باطلا
وان يكون فعل حقا وقال حقا فان ادعى مدع ان عمارا قال باطلا

استوجب به من عثمان ما فعله به في ضربه لم كان مدعي ذلك مكذبا بالله ورسوله
اذ كان لا اجماع واقعا على ان رسول الله قال لعمار مع الحق كما ذكرناه ومن قال
في رسول الله ص هذا القول كان محالا ان يظن به ذو فهم ان يقول باطلا
واذا فسد قول من يدعي ذلك ثبت ان عمارا قال حقا وفعل حقا كرهه عثمان فضربه
عليه واذا كره عثمان الحق فقد كره كتاب الله تعالى لقوله تعالى وبالحق انزلناه و
بالحق نزل واذا كره كتاب الله كان ممن قال الله فيه ذلك بانهم كرهوا ما انزل
الله فاحبط اعمالهم وهذا المحقق لما وصفناه من امر الصحابة من عملها الشنيع
كرهه منها **ومنها** ما فعله بابي ذر الغفاري رضوان الله عليه من نفاه من
المدينة الى الربذة مع اجماع الامة في الرواية ان رسول الله ص قال ما
اقلت الغبراء ولا اظلت الخضراء على ذي لهجة اصدق من ابي ذر فانه قال
ان الله عز وجل اوحى الي انه يحب اربعة من اصحابي وامرني بحبهم فقيل له
من هم يا رسول الله فقال علي سيدهم وسلمان الفارسي والمقداد وابو ذر
الغفاري فاذا كان ذلك كذلك فقد ثبت ان ابا ذر احبه الله ورسوله
ومحال عند ذوي الفهم ان يكون عز وجل ورسوله يحبان من يجوز ان يفعل
فعلا يستوجب به النفي مما حرم الله ورسوله ومحال ايضا ان يشهد رسول
الله ص لرجل انه ما على الارض ولا تحت السماء اصدق منه ثم يفعل
بعد ذلك فعلا ويقول قولا يكون فيه مبطلا وذلك ان عثمان حين

نفى

نفى ابا ذر من المدينة الى الربذة لم يخل الحال فيه من ان يكون ابو ذر فعل
باطلا او قال كذبا فاستوجب بذلك النفي من حرم الله وحرم رسوله او ان
يكون فعل حقا وقال صدقا كرهه عثمان فنفاه لذلك فان قال قائل
ان ابا ذر قال كذبا وفعل باطلا كان يخطي قائل هذا مكذبا لرسول الله
فيما شهد به لابي ذر من الصدق ومن كذب الرسول فقد كفر بلا خلاف
فلما فسد هذا الوجه ثبت ان ابا ذر قال حقا وفعل حقا كرهه عثمان
فنفاه عن الحرم ومن كره الحق ولم يحب الصدق فقد كره ما انزل الله في كتابه
وخالف امره لان الله عز وجل امر بالكينونة مع الصادقين فقال عز وجل
يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين وقال عز وجل
هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق وبالحق انزلناه وبالحق نزل
فمن كره الحق وفارق الصدق فقد خرج عن حدود الله ورسوله
ومن بدايعه ايضا انه نقل الخطبة من يوم النحر بمكة الى يوم عرفة فجعل
عيد الناس بمكة في اشرف بلاد الله واشرفها بامر الله يوم التاسع من ذي
الحجة ورسول الله ص جعله العاشر بغير خلاف وهكذا في ساير الامصار
فلو جاز ان ينقل من العاشر الى التاسع لوجب ان يكون الناس تبعا
في جميع البلدان لمن هو بمكة الا ترى ان النحر بمكة يوم العاشر ومن
نحر قبل ذلك لم يجزه نحره وكذلك هو في جميع الامصار من نحر قبل العاشر

او ذبح لم يعتد بذلك نحرو وكذلك لم يزل في الخطبة من خطب يوم عرفة وجعل
عيده في يوم عرفة لم يكن معيدا والعجب من ذلك انه جعل الخطبة ايضا يوم عرفة
وقت صلوة الظهر واسقطها من يوم النحر واسقط صلوة الضحى من هنا العيد
فصار الحاج بعد ذلك على هذه البدعة الى هذه الغاية فافسد حجهم عليهم
بتعطيل سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير علة وقد روي ان عثمان قال لامير المؤمنين ع
في سنة حج بالناس فقال علي ع لا يصلح لي ذلك قال لم قال ع لاني ان
حججت بالناس خطبت كما خطب رسول الله وفعلت مثل ما فعل فبعث
بغيره ولم يبعثه وهذه البدعة داخلة للضرر على جميع من حج البيت
اذ كان فيها ابطال الحج على الراضي بها مع ما تقدم من شرحنا لفساد
الحج على اوليائهم فيما ابتدعه عمر قبل عثمان **ومنها** ان عبيد الله ابن
عمر بن الخطاب لما ضرب ابو لؤلؤة اباه الضربة التي مات فيها سمع قوما
يقولون قتل العلج امير المؤمنين فقدر عبيد الله انهم يعنون الهرمزان لانه
كان رئيس فارس وكان قد اسلم على يد امير المؤمنين علي ع من قسمة الفيء فبادر
اليه عبيد الله ابن عمر فقتله من قبل ان يموت عمر فقيل لعمر ان ابنك
عبيد الله قتل الهرمزان فقال اخطأ فان الذي ضربني ابو لؤلؤة وما كان
للهرمزان في امري صنع وان عشت احتجت ان اقتله به فان عليا لا يقبل منه
الدية وهو مولاه فمات عمر واستولى على الناس عثمان فقال علي عليه السلام

لعثمان

لعثمان ان عبيد الله ابن عمر قتل مولاي الهرمزان بغير حق وانا وليه والطالب
بدمه فسلمه لي لاقتله به فقال عثمان بالامس قتل عمر واقتل اليوم ابنه
اورد على آل عمر ما لا قوام لهم به فامتنع من تسليمه الى امير المؤمنين علي ع
شفقة منه بزعمه على آل عمر فقال علي عليه السلام اما لئن تمكنت منه يوما
لاقتلنه فلما رجع الامر اليه ع هرب عبيد الله ابن عمر الى الشام فصار
مع معاوية وحضر يوم صفين مع معاوية محاربا لعلي ع فقتله في معركة
الحرب فوجد يومئذ متقلدا بسيفين فانظروا يا اهل الفهم في امر
عثمان كيف عطل حدا من حدود الله عز وجل لا شبهة فيه شفقة منه بزعمه
على آل عمر ولم يشفق على نفسه من عقوبة تعطيل حدود الله ومخالفته
واشفق على آل عمر في قتل من اوجب الله قتله وامر به رسوله هل هذا
فعل من يؤمن بالله واليوم الآخر كلا **ومنها** انه عمد الى صلوة الفجر
فجعلها بعد الاسفار وظهور ضياء النهار فاتبع اكثر الناس بدعته
هذه منذ ذلك اليوم الى يومنا هذا وزعم انه فعل ذلك اشفاقا منه
على نفسه في خروجه الى المسجد ذلك الوقت خوفا ان يقتل في غسق الفجر
كما قتل عمر وذلك ان عمر قد جعل سردابا تحت الارض من داره الى المسجد
فقعد له ابو لؤلؤة في السرداب فضربه بخنجر في بطنه فلما ولي عثمان
اخر صلوة الفجر الى الاسفار فعطل وقت فريضة الله عز وجل وحمل الناس

على صلوتها في غير وقتها وذلك ان الله يقول اقم الصلوة لدلوك الشمس الى
غسق الليل وقران الفجر ان قران الفجر كان مشهودا والفجر هو اول ما يبدو
في المشرق من الضوء وعنده تجب صلوة الفجر فاذا علا في الافق وابيض انتشر
وزال الظلمة صار صبحا ومن العين ان يكون فجرا وعند ذلك ينقضي
اخر صلوة الفجر وتبدو الحمرة من المشرق فيصير عند ذلك نهارا فقال عثمان
فريضة الفجر من وقت الفجر الى وقت النهار ودرج على هذه البدعة اولياؤهم
الى هذه الغاية ثم خرجت بنو امية من بعده احاديث ان رسول الله صلعم
غلس بصلوة الفجر واسفر بها وقالوا للناس اسفروا بها اعظم للاجر كم
فصار يصلي الفجر في وقتها من طلوع الفجر عند كثير من اوليائهم متعمدا
ومن ابدع بدعة عثمان فهو على السنة فما اعجب امرهم وكل احوالهم قبيح
فسبحان الله كيف طبع على قلوبهم فهم لا يفقهون ثم ختم عثمان بدمه
بان اهل مصر شكوا على عامله الذي كان عليهم وسالوه ان يصرفه
عنهم وبعث رجلا ناظرا بينه وبينهم فوقع الاختيار على محمد ابن
ابي بكر ناظرا وذلك انه كان واحدا ممن ينصف للحق ويامر به ويقوم
فيه وينهى عن مخالفته في ايام عثمان وكان امره يثقل على عثمان
وكان عثمان يحب ان لو كفي امر محمد ابن ابي بكر بحيلة لفعلها فلما
وقع عليه الاختيار في نفوذه ناظرا بين اهل مصر وعاملهم اعجبه ذلك

واخرجه معهم فكتب عثمان في عقيب خروجه الى عامله بمصر يامره بقتل محمد بن
ابي بكر اذا هو صار اليه ثم دفع الكتاب الى عبد من عبيده فركب العبد
راحلة لعثمان وسار نحو مصر بالكتاب مسرعا ليدخل مصر قبل دخول محمد بن ابي
بكر اليها فنظر العبد على مهل بحيث لا ينظر اليه القوم الذين كانوا مع محمد فلما
نظروه ضربوا لمحمد بذلك فبعث خلفه خيلا ورجالا فاخذوه واتوا به
الى محمد فلما فتشوه وجدوا الكتاب معه فقراه وانصرف راجعا مع القوم
والعبد والراحلة معهم فنادوا في المدينة بالاجماع فاجتمعوا فاوقفهم
على الكتاب والعبد والراحلة فصاروا الى عثمان في ذلك وناظروه
فقال عثمان ان العبد عبدي والراحلة راحلتي وختم الكتاب ختمي وليس
الكتاب كتابي ولا امرت به وكان الكتاب بخط مروان فسالوه ان يسلمه
بيده وهو كاتبه فامتنع عليهم وحاصروه وكان ذلك سبب قتله
فهذه جمل من بدع القوم مما تقرر وتقربه اولياؤهم وتركنا ذكر ما
لا يقرون به وهي اضعاف ما شرحناه وفيما ذكرناه منها كفاية ومقنع
ونهاية وقد دخلت شبهة من امرهم على من نقصت معرفته وقصرت بصيرته
وقل تمييزه وجهل امره فقال فما بالهم فما العلة في تزويج امير المؤمنين
لعمر ابن الخطاب ابنته ام كلثوم وهي بنت فاطمة بنت رسول الله صلعم
ومن قبل زوج رسول الله ابنته من عثمان فقلت في جواب ذلك

قولا مستعينا بهداية الله تعالى وكل من نظر فيه بتميز ودين وفهم طالبا
للهداية والنجاة رجوت ان يتضح له صوابه ويستبين له برهانه ان اسعده الله
بتوفيقه ومعناه برشاده اذ الرشاد بيدك والسعادة بهدايته فاما
دون العامة من تزويج رسول الله لعثمان ابن عفان رقية وزينب
فالتزويج صحيح غير متنازع فيه واما التنازع وقع بيننا في رقية وزينب
هل هما ابنتا رسول الله ام ليستا ابنتيه وليس لاحد من اهل النظر اذا وجد
تنازعا في خصمين كل منهما يدعي ان الحق معه وفي يده فكيف يكون الميل الى
قول احد الخصمين دون الاخر بغير بيان وايضاح فيجب عليه البحث عن حجة
قول كل واحد منهما والاختبار والفحص والاعتبار فاذا اتضح له الحق منهما
وبان له الصدق من احدهما اعتقد عند ذلك قول الحق من احد الخصمين واطرح
الفاسد من المذهبين ولم يرخص لكثرة مخالفيه وقلة عدد موافقيه
فان الحق لا يصح ولا يبطل عند اهل النظر والفهم والعلم والتمييز لكثرة
متبعيه ولا يبطل بقلة قابليه وانما يتحقق الحق ويتضح الصدق لاهل
تصحيح النظر والتمييز والطلب للشواهد والاعلام التي يتجلى منها لطخياء
الظلام ونحن نبين وننصح وبالله التوفيق اعلم ان رقية وزينب
زوجتا عثمان لم يكونا ابنتي رسول الله ص ولا ولدتهما خديجة زوجته
وانما دخلت الشبهة على العوام فيهما لقلة معرفتهم بالانساب وذلك انا

ننظر

ننظر في الاثار المختلفة فيهما وما صح من معرفتهما فوجدنا اجماع اهل النقل على ان رسول
الله ص قد كان زوج قبل المبعث المرأتين عند العامة في الجاهلية من ابي العاص
ابن الربيع ومن عتبة ابن ابي لهب فكانت زينب عند ابي العاص فدخل بها وهي
في منزله وكانت رقية متزوجة بعتبة ابن ابي لهب ولم يكن دخل بها فلما
اظهر رسول الله دعوته ودعاهم الى نبوته وظهرت عداوة قريش له على ذلك قالت قريش
لعتبة ابن ابي لهب طلق رقية بنت محمد حتى نزوجك من شئت من نساء قريش
نفعل ذلك وقالوا لابي العاص مثل ذلك فلم يفعل وقال ما اريد بها بدلا
فبقيت زينب عنده على ذلك فدعا رسول الله على عتبة ابن ابي لهب بان
يسلط الله عليه كلبا من كلابه فاستجيبت دعوته فيه فاكله الاسد في طريق الشام
وهو في سفر العير فان قريشا كان يخرج لهم العير في كل سفرة مع رئيس من رؤسائهم
فوقعت النوبة على عتبة فامتنع ابو لهب من اخراجه من ذلك وقال ان محمدا
دعا عليه وانه لم يدع في شيء الا كان كذلك وانا خائف عليه من دعوته
من عيبة الاسد فقالوا اهل العير الذين خرجوا معه نحن نحفظه حفظا لا يصل
اليه الاسد ابدا قال وكيف تصنعون به قالوا نجعل الابل مثل الحلقة ثم
نجعل من داخلها الجوالقات كذلك مثل الحلقة ونجعله وسطها فلا
ان يصل اليه الاسد فلما سمع ذلك منهم اطلق له الخروج معهم فكانوا يفعلونه
كذلك في طريقهم فاقبل اليهم الاسد ليلة من الليالي فتخطا الابل والجوالقات

والقوم جميعا حتى صار اليه فاخذه من وسطهم واكله فاشتدت عند ذلك عداوتهم

ابي لهب لرسول الله صلعم وكانت زينب عند ابي العاص وهو كافر فلما هاجر رسول

الله صلعم الى المدينة وصار بينه وبين قريش وقعة اسر ابو العاص بن الربيع

مع من اسر من قريش وهي وقعة يوم بدر ثم وقع الفداء على الاسراء فبعث كل بيت

من قريش فداء صاحبهم المأسور في ايدي اصحاب رسول الله فبعثت زينب قلادة لها

في فداء زوجها ابي العاص فلما نظر رسول الله القلادة بدا استعبر وقال هذه قلادة

كانت عند خديجة جهزت بها زينب وكانت زينب قد اسلمت وهي في بيت

ابي العاص فقال رسول الله لابي العاص رددت عليك القلادة واطلقتك و

تبعث الينا زينب فقال ابو العاص نعم وكان لابي العاص منها ولد يسمى ربيع

وبنت تسمى امامة اما الابن فانه مات حين راهق اي قريب البلوغ بالمدينة

واما البنت فبقيت حتى توفيت فاطمة بنت رسول الله فتزوجها امير المؤمنين

بعد وفاة فاطمة ع فبعث ابو العاص الى رسول الله زينب مع ولدها

فاطلق عنه فلما وصل الى مكة حملهم وانفذهم الى رسول الله وروي بذلك

وقد كان قيل لرسول الله كيف تثق بضمان كافر فقال انه صهري ولقد

ظاهرنا وحمدنا مصاهرته لقد كنا محاصرين في شعب عبد المطلب وكان

ابو العاص يجيئنا بالليل بالبعير وعليه الطعام حتى ينتهي الى باب الشعب ثم

يزجر البعير ويسوقه حتى يدخل الشعب ثم ينزل وينصرف فكنا ناخذ ذلك

الحمل

الحمل الذي على البعير فنفرقه على جماعة بني هاشم فصادرت زينب وولدها

عند رسول الله صلعم ثم ان ابا العاص خرج في عير لقريش فاخذوهم اصحاب رسول

الله لتلك العير واسروا ابو العاص فلما قربوا من الخندق من المدينة افلت

ابو العاص فبعث الى زينب فاخبرها بانه قد اسر فلما صلى رسول الله صلوة الفجر خرجت

زينب راسها من الحجرة وقالت يا معاشر المسلمين اني قد اجرت ابا العاص

فلا يعترض له احد ولا لما معه فقال رسول الله سمعتم ما سمعنا فقالوا

نعم قال لا امرت ولا شاورت فقد اجرنا ما اجرت ولا تجيزوا بعدها

امراة فلما قدم ابو العاص على رسول الله خلا سبيله ولم يتعرض لما كان معه

من عير قريش ثم قال له رسول الله ما تنتظر قد اسرت مرتين وانت

مقيم على الكفر فقال ابو العاص انا اشهد ان لا اله الا الله وحده

لا شريك له واشهد انك محمد رسول الله صلى الله عليك ثم قال يا رسول

الله ان قريشا اذا علمت باسلامي قالوا انما اسلمت طمعا

فيما لهم عندي فاذن لي بالرجوع الى مكة ارد اليهم بضائعهم التي عندي

حتى انصرف اليك فاذن له في ذلك فمضى ابو العاص الى مكة فرد عليهم

ما كان معه ثم قال هل بقي لاحد منكم معي وعندي شيء قالوا لا

قال فاعلموا اني اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد

ان محمدا عبده ورسوله ثم لحق برسول الله فلما وصل اليه رد عليه زوجته

رسوله

زينب بالنكاح الاول فكان رسول الله قد زوج اختيها رقية من عثمان فبقيت
زينب عند ابي العاص بعد ذلك مدة يسيرة فمات عنها ابو العاص ثم ماتت
رقية عند عثمان فخطب بعد موتها زينب فزوجها رسول الله صلعم منه وما تشبث
عنده فلما كان الامر ما حكوه من غير خلاف في تزويجه لهما في الجاهلية من رجلين
كافرين لم يخل الحال في ذلك من ان يكون الرسول صلعم في زمن الجاهلية
على دين الجاهلية او مخالفا لهم بالايمان فان قال قائل ان رسول الله
كان على دين الجاهلية كفر بالله ورسوله لان الله تعالى يقول في الامامة
حين قال في قصة ابراهيم اني جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي
قال لا ينال عهدي الظالمين ومن كان كافرا كان اكبر الظالمين لقوله
ان الشرك لظلم عظيم ومن كان كذلك كان عابدا للاصنام فكان محالا
ان يتخذه الله عز وجل نبيا واماما يحكم بين الامة ولهذا لا يجوز ان ينقل
رجلا كافرا مشركا الى الايمان فيصير مؤمنا بعد ان كان كافرا جاهلا بعد
ذلك ان ينقل رجلا مؤمنا بعد ايمانه الى الكفر فيصير كافرا بعد ان كان مؤمنا
وكذلك يجب في النظر ان يكون حال الانبياء والائمة لو كان يجوز ان ينقل
الله كافرا مشركا فيصيره نبيا او اماما لجاز ذلك فلما فسد ذلك في حكمة الله
عز وجل اوجبنا على من يقول ان الرسول كان في الجاهلية كافرا يعبد الاصنام
كان فيها مع الكفر والالحاد ولما وجب ذلك كذلك ثبت ان رسول الله

ولو جاز ان يكون الله عز وجل يجعل
كافرا مشركا نبيا او اماما لجاز
في حكم النظر ان يكون نبيا او اماما
يرجعان عن النبوة والامامة
مشركين كافرين كما انه لو جاز صح

في زمن

في زمن الجاهلية على دين سوى تعبده الله منه غير دين الجاهلية وقد شرحنا في
الحال في كتاب الاوصياء ما فيه كفاية لاولي الالباب ولما وجب ما وصفناه
دفع صحته كان محالا ان يزوج رسول الله ابنته من كافر من غير ضرورة دعت
الى ذلك وهو مخالف لهم في دينهم عارف بكفرهم والحادهم ولما فسد هذا بطل
ان يكونا ابنتيه وصح لنا فيهما ما رواه مشايخنا من اهل العلم عن الائمة
من اهل البيت عم وذلك ان الرواية صحت عندنا انه كان لخديجة بنت خويلد
من امها اخت يقال لها هالة قد تزوجها رجل من مخزوم يقال له ابو هند
فولدت ابنا كان يسمى هند ابن ابي هند وكانت لها ابنتان اللتان منسوبتان
الى رسول الله صلعم زينب ورقية من امراة اخرى قد ماتت ثم مات ابو هند
وقد بلغ ابنه مبالغ الرجال والبنتان طفلتان وكانت في عصر
رسول الله صلعم خديجة بنت خويلد وكانت هالة اخت خديجة فقيرة وكانت خديجة
من الاغنياء الموصوفين بكثرة المال فاما هند ابن ابي هند فانه لحق بقومه وعشيرته
بالبادية وبقيت الطفلتان عند امهما هالة اخت خديجة فضمت خديجة
اختها هالة مع الطفلتين اليها وكفلتهم جميعهم وكانت هالة اخت
خديجة هي الرسول بين خديجة وبين رسول الله صلعم في حال التزويج فلما تزوج
رسول الله صلعم خديجة ماتت هالة بعد ذلك بمدة يسيرة وخلفت
الطفلتين زينب ورقية في حجر رسول الله وحجر خديجة فربياهما وكان

في سنة العرب في الجاهلية من ربائبهما انسب ذلك اليتيم اليه واذا كانت كذلك
فلم يستحل تزويجها ولانها كانت عندهم من جملة بنات من ربّي لهما فلما ربّا
رسول الله وخديجة هاتين البنتين ابنتي ابي هند زوج اخت خديجة
نسبتا الى رسول الله والى خديجة ولم تزل العرب على هذا الحال الى ان
ربّي بعض الصحابة يتيمة بعد هجرة رسول الله فقال لو انه لو سال رسول
الله هل يجوز تزويج في الاسلام اليتيمة من ربيبها فيفعل ذلك
فانزل الله عز وجل ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما
يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن
وترغبون ان تنكحوهن والمستضعفين من الولدان وان تقوموا
لليتامى بالقسط وقوله تعالى وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا
ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم الا تعدلوا
فواحدة فهذا الخطاب كان متصلا بعضه ببعض فما لا التنزيل
تفرق وقد قلنا ان في هذا المصحف الذي في ايدي الناس جهلا كا
من مؤلفي التنزيل فاطلق الله في الاسلام تزويج اليتيمة من ربيبها
فسقط عن جميع الايتام انسابهم فكان رسول الله في نسب ابنتي ابي
هند على ما وصفناه من سنة العرب في الجاهلية فدرج نسبهما عند العامة
كذلك ثم ان نسب اختهما هند الى خديجة اذ كان اسم خديجة ثابتا

معروفا

معروفا وكان اسم اختهما خاملا مجهولا وظنوا لما غلب اسم خديجة على اسم
اختها في ابنتيها ابا هند كان تزوج بخديجة قبل رسول الله فانتسبوا
اليها كذلك وتحقق في ظنهم لجهلهم باسم اخت خديجة وان هندا كان
قد عمر حتى لحق بالحسين بن علي بن ابي طالب فقتل بين يديه وهو
شيخ كبير فقال الناس قتل مع الحسين هند بن ابي هند التميمي وانه
كان هند ابن خالة فاطمة الزهراء ام الحسين على ما شرحناه فلم
تميز العوام هذا القول وقد روى السامع له ان هندا كان من خديجة
ولم يجعلوا ابا هند التميمي انه ولد هند لبلوغ هند قبل موت ابي هند
وجهلهم باسم ام هند عند خبرهما مع ظهور اسم خديجة فجعلوا اسم خديجة
وجهلوا اسم هالة اختها ام هند ابن ابي هند التميمي ولما وقع بين بني
من بني هند من ولده مجاوبات ومناظرات فيما ينتسبون اليه من خديجة
وما يجهلون من جدتهم هالة ولما عرضهم الصحيح من ذلك اشتد عليهم
الغيظ وعادلوهم اشد مجادلة انهم من ولد خديجة لم تتزوج غير رسول الله
وذلك ان الاجماع من الخاص والعام من اهل الاثار ونقلة الاخبار على
انه لم يبق من اشراف قريش ومن ساداتهم وذوي النجدة منهم الا من خطب خديجة
ورام تزويجها فامتنعت على جميعهم من ذلك فلما تزوجها رسول الله غضب
عليها نساء قريش وهجرنها وقلن لها خطبك اشراف قريش وامراؤهم فلم

تزوجني احد منهم وتزوجني محمد يتيم ابي طالب فقير لا مال له فكيف يجوز
في نظر ذوي الفهم ان تكون خديجة يتزوجها اعرابي من تميم وتمتنع على
سادات قريش واشرافها على ما وصفناه الا يعلم ذو التمييز والنظر
ان هذا من ابين المحال وافظع المقال ولما وجب هذا عند ذوي التحصيل
وثبت ان خديجة لم تتزوج غير رسول الله صلعم ثم قلت لمن كان يلني منهم على
هذا الحال وليس ما ذهب عنكم وجهلتموه من معرفة جدتكم امي خديجة ام
اخيها امر لله باعجب مما الحق ولد الحسين ع من الاختلاف في نسبهم وهم اشرف
الانساب واجل الاحساب في الدنيا وارفعها واسعدها في الاخرة فلم
يمنعهم شرفهم وجلالتهم وعظيم قدرهم من اختلافهم فيه على فرقتين و
ذلك ان عقب الحسين ع من ابنه علي بن الحسين عليهما السلم وكان
للحسين ع ابنان يسمى كل واحد منهما بعلي احدهما اكبر من الاخر فقتل
احدهما معه بكربلاء وبقي الاخر والعقب كله من الباقي من غير خلاف في ذلك
ثم اختلف ولده فيه بين الاصغر والاكبر فمن كان من ولد الحسين ع قايلا
بالامامة بالنصوص يقول انه من ولد علي بن الحسين ع الاكبر وانه هو الباقي
بعد ابيه وان المقتول هو الاصغر منهما وهذا هو قولنا نحن وبه ناخذ و
عليه نعول وان علي بن الحسين الباقي كان في اليوم الذي قتل فيه الحسين ع
من ابناء ثلاثين سنة وان ابنه محمد بن علي ابن الحسين ع الباقر كان

يومئذ

يومئذ كان من ابناء خمس عشرة سنة وكان المقتول هو علي ابن الحسين ع الاصغر
من ابناء اثني عشر سنة جاهد بين يدي ابيه الحسين حتى قتل بكربلاء والفرقة
الاخرى وهم جميع من يقول بمذهب الزيدية منهم من يقول ان العقب من الاصغر
وانه كان في اليوم الذي قتل فيه الحسين ع من ابناء سبع سنين ومنهم
من يقول اربع سنين وعلى هذا النسابون من العوام وهو عندنا قول
فاسد ومشايخنا كلهم من اهل العلم من الامامية من العلوية وغيرهم من
الشيعة على خلاف هذا القول القائلون بالقول الاول فلينظر ذوا
الفهم الى هذا الاختلاف الذي وصفناه في ولد الحسين ع مع جلالة نسبهم
وعظيم مقدارهم في جميع ولد ادم وقربه من عدد الاباء فلم يكن فيهم من
الحفظ لهذا النسب العالي العظيم الشريف الذي تمنى جميع الناس ان تكون
منه ولا تمنى اهله ان يكونوا من احد من اهل البريات ما يحيطون بمعرفته
على حقيقة حتى لا يجهلوا جدهم الذي ينسبون اليه من الاخوين من الاكبر او الاصغر
وانما اكثر ما بينهم من الاباء الى عصرنا هذا من ستة اباء الى سبعة عنهم وعن
اكثرهم معرفة من ولده من الاخوين مع ما وصفناه من قربه وشرفه وعلو نسبه فيجب
ان لا يذهب على ولد هند ابن ابي هند معرفة جدتهم حتى جهلوها انى الا
فلا يعرفون امنا امي خديجة امرها لله هذا مع ما كان من سلفهم فيه من الرغبة
في الافتخار والشرف على قومهم وغيرهم بمناسبة رسول الله والقرابة منه

ذوي الافهام حام الرسول ص فانتسبتهم الى خديجة ليثبت له خؤولة من ولد رسول الله

اما جهلا من المنتسب الاول منهم بنسبه على ما وصفناه من جهل اكبر ولد الحسين ع

من عدم معرفة نسبهم من علي بن الحسين ع وذلك اخس من احوال المنتسبين

من ولده الى خديجة **وانما** قصدا منه وتعمدا على معرفة بذلك طلبا للافتخار

بما وصفناه من الخؤولة لولد الرسول ص وذلك اثلم لدين الفاعل منهم وادعى

الى كشف باطلهم عند ذوي المعرفة واتبعه على ذلك الخلف منهم فدرجوا عليه

الى هذه الغاية فهم على جهلهم وضلالهم عن معرفة جدتهم من الاختين خديجة

او هالة وهذا غير منكر عند ذوي الفهم والعقل من جهلهم بذلك لغلبة الجهل

على عوام الناس وقلة معرفة كثير منهم بالانساب وذوي الاحساب فعوام

اليمن كلها بجملتها تنسبها الى قحطان ثم يزعمون ان قحطان ابن عابر لانهم

يبدون من عابر حتى قالوا ان عابر هو هود النبي ع وزعمت اليمن والنسابون

من العوام ان اسمعيل ابن ابرهيم تعلم العربية من جدهم وهم قبيلة من اليمن كانت

نازلة بمكة وحول مكة وقد الف ذلك من العامة في كتاب المبتدا وغيره

من كتب ايام الناس وذكر الانساب فاخرجوا بهذا القول الفاسد بنيهم (?)

اسمعيل بن ابرهيم وولده من العرب وهم لا يعلمون وذلك انه اذا جاز ان

يكون اسمعيل ابن ابرهيم تعلم العربية من قوم قد سبقوه بالكلام منها

ودرست على ذلك منهم قرون فصارت لهم في العربية قبايل من قبل ولادة

اسمعيل

اسمعيل فلم يكن بنو ابرهيم عليه السلام من العرب وكان ابرهيم باجماع الفرق على غير

لسان العرب ثم تعلم اسمعيل بزعمهم في ذلك العربية من العرب الذين سبقوه

بلسان العربية من اولاد الاعاجم فهم عرب على هذا القياس وهو من الجهلة

او ان يكون اسمعيل لم يكن عربيا اذ كان سبق الى لسان العربية بزعمهم

وانما تكلم بلسان العربية تعليما ممن سبقه اليه فيكون قايل هذا

موجبا لاخراج رسول الله من العرب مبطلا للنسبة في العربية وكذلك

جميع ولد اسمعيل وفي هذا الكفر بالله وبرسوله فلما وجدنا العرب في

الجاهلية والاسلام لا يجعلون من تعلم العربية من اولاد الاعاجم عربيا

بطل قول من زعم ان اسمعيل تعلم العربية من اليمن اذ لو كان ذلك كذلك

لوجب ان لا يكون اسمعيل ولا احد من ولده عربيا فقد قول القايل

بذلك وثبت قول علماء اهل البيت ع ان اول من تكلم بلسان العربية

اسمعيل بن ابرهيم وان قحطان ابن عابر من ولد اسمعيل وعابر

تغير بلسان قوم هود في زمن عاد فقد لزم من وقف على ذلك

ان هذا عابر والد قحطان هو هود النبي ع واخطاؤا ليس احد من اهل اليمن

اليوم ينتسب الى اسمعيل ابن ابرهيم ع ولو قيل لهم ذلك انكروه اشد الانـ

كار ولعادوا عليه اشد عداوة وهذا ايضا شبهة من سكرات العقل (?)

في الجهل بالانساب وغيرها اذ كانت علومهم مأخوذة من غير اوليائهم

ومن الانبياء والائمة والاوصياء الحافظين لعلمنا ما تقدم وما تأخر وان
العامة لتروي جميعا ان الرسول انتسب الى معد ثم قال عند ذلك كذب النسابون
لانها اذا جاوزت في نسب الرسول مما انتسب اليه الرسول لم يخل الكلام في ذلك
من ان يكون ما قاله من تكذيب النسابين عندهم حقا او يكون عندهم
باطلا فان زعم زاعم ان الذي قاله الرسول حق فقد شهد على نفسه
وعلى جميع من تجاوز في النسب حد رسول الله باستعمال الكذب واتباعهم
اياه استحسانا بينهم وكفى بذلك خزيا وان زعم زاعم منهم ان قاله الرسول
من غير حق كان قد كذب الرسول ومن كذب الرسول لزمه الكفر بغير خلاف وذلك
محيط لهم من الحرج من احد الوجهين ولقد روينا من طريق علماء اهل البيت عليهم السلام
في اسرار علومهم التي خرجت عنهم الى علماء شيعتهم ان قوما ينتسبون الى قريش
وليسوا من قريش في حقيقة النسب وهذا مما لا يجوز ان يعرفه الا من
معدن النبوة وورثة علم الرسالة وذلك مثل بني امية ذكروا انهم من قريش
وليسوا من قريش وان اصلهم من الروم وفيهم تأويل هذه الاية بسم الله
الرحمن الرحيم الم غلبت الروم في ادنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون
معناه انهم غلبوا على الملك وسيغلبهم على ذلك بنو العباس وذلك
ان العرب في الجاهلية اذا كان لاحدهم عبد فاراد ان ينسبه ويلحقه
بنسبه فعل ذلك وجاز عندهم وذو حسب كريم من العرب فلحق بنسبه فكان

هذا

هذا من سنن العرب وقد فعل ذلك رسول الله صلعم بزيد بن حارثة
كان اشتراه من سوق عكاظ بمال خديجة وكان زيد قد سرق من ابيه حارثة الكلبي
فبيع في سوق عكاظ فاشتراه رسول الله صلعم فلما اظهر رسول الله دعوته دعا
خديجة الى الاسلام فسارع زيد ابنها اليه فاستوهبه الرسول من خديجة
ليعتقه ففعلت خديجة ذلك فبلغ اباه خبره انه مع رسول الله بمكة فاقبل الى مكة
في طلبه وكان ابوه حارثة من وجوه بني كلب فصار الى ابي طالب في جماعة
من العرب فتحمل بهم على رسول الله صلعم في ان يرد عليه ابنه زيدا بعتق او بيع
فقال رسول الله زيد حر فليذهب حيث شاء فقال له ابوه الحق يا بني
بقومك ونسبك وحسبك فقال له زيد ما كنت لافارق رسول الله
فجهد به ابوه وتلطف به فقال يا ابي ما افارق سيدي رسول الله فقال له
ابوه اني ابرأ منك فقال زيد ذلك اليك فقال حارثة يا معشر قريش
والعرب اني قد تبرأت من زيد فليس هو ابني ولا انا ابوه فقال رسول الله
عند ذلك يا معشر قريش زيد ابني وانا ابوه فدعي زيد بن محمد على رسمهم الذي
كان في الجاهلية في ادعيائهم وكان زيد كذلك حتى هاجر رسول الله ثم
تزوج بامرأة زيد فانكر ذلك جماعة من جهال الصحابة فخاضوا فيه خوضا
فانزل الله عز وجل في ذلك يعلمهم العلة في تزويج رسول الله صلعم بامرأة زيد
فقال الله عز وجل ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين .

ثم قال عز وجل وما جعل ادعياءكم ابناءكم ذلكم قولكم بافواهكم والله يقول الحق
وهو يهدي السبيل ادعوهم لآبائهم هو اقسط عند الله فان لم تعلموا اباءهم
فاخوانكم في الدين ومواليكم وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به ولكن ما تعمدت
قلوبكم وكان الله غفورا رحيما ثم ذكر العلة فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها
لكيلا يكون على المؤمنين حرج في ازواج ادعيائهم اذا قضوا منهن
وطرا وكان امر الله مفعولا فاخبر الله تعالى ان الرسول فعل ذلك ليعلم
المسلمون ان ازواج ادعيائهم عليهم حلال تزويجهن بعد مفارقتهن
فانهن لسن كازواج الابناء اللاتي حرمهن على الاباء وكان عبد شمس
بن عبد مناف اخا هاشم بن عبد مناف قد تبنى عبدا له روميا يقال له
امية فنسب امية بن عبد شمس فدرج نسل هذه الغاية فاصل بني امية في الروم
ونسبهم في قريش وكذلك نسب الزبير ابن العوام ابن الاسد ابن خويلد
العوام عبد الاسد فتبناه ولحق نسبه ولم يكن غرضنا مثل هذا ولكن عرض
ذكره في هذا الموضع فذكرنا هذا المقدار منه استشهادا على غفلة كثير من
الناس عن معرفة الحقيقة في الانساب وغيرها وكان السبب في ذكرنا هذا كله
ما اوردناه من بيان البنتين المنسوبتين الى رسول الله غير فاطمة فقد
شرحنا خبرهما ووصفنا حالهما بما فيه كفاية ومقنع ونهاية لاولي الفهم واما
تزويج عمر بام كلثوم بنت علي بن ابي طالب ع فانه حدثنا جماعة من مشايخنا الثقات

منهم

منهم جعفر بن محمد بن مالك الكوفي عن احمد بن الفضل عن محمد بن ابي عمير عن عبد الله
بن سنان قال سألت جعفر بن محمد الصادق ع عن تزويج عمر من ام كلثوم فقال
ذلك فرج غصبنا عليه وهذا الخبر مشاكل لما رواه مشايخنا فاما في تزويجه
منها وذلك في الخبر ان عمر بعث العباس بن عبد المطلب الى علي ع يسأله
ان يزوجه ام كلثوم فامتنع علي ع فلما رجع العباس الى عمر يخبره بامتناع
علي ع قال عمر يا عباس ايأنف من تزويجي ابن اخيك والله لئن لم يزوجني
لاقتلنه ثم رجع العباس الى علي ع فاخبره بذلك الذي قال عمر فاقام
علي ع على الامتناع فاخبر العباس عمر بالامتناع فقال له عمر احضر يوم الجمعة في المسجد
وكن قريبا من المنبر لتسمع ما يجري فتعلم اني قادر على قتله ان اردت فحضر
العباس في المسجد فلما فرغ عمر من الخطبة قال يا ايها الناس ان هاهنا رجلا
من بقية اصحاب محمد ص وقد زنا وهو محصن وقد اطلع عليه امير المؤمنين
وحده فما انتم قائلون فقال الناس من كل جانب اذا كان قد اطلع
عليه امير المؤمنين فما الحاجة الى ان يطلع عليه غيره من الناس ليمضي فيه حكم الله
فلما انصرف عمر قال للعباس امض الى علي فاخبره بما قد سمعت من عمر وقال
والله لئن لم يفعل لافعلن فقال العباس ان لم يفعل لافعلن انا
فصار العباس الى علي ع فعرفه بذلك فقال علي ع انا اعلم بما يهون علي
وما كنت بالذي افعل ما يلتمسه ابدا فقال العباس ان لم تفعله فانا اقسم

عليك يا ابن اخي ان لا تخالفني بما اقول ولا تخالف فعلي الذي افعله
فلما مضى العباس الى عمر فاعلمه انه يفعل ما يريد من ذلك فجمع عمر الناس فقال
ان هذا العباس عم علي بن ابي طالب ع وقد جعل اليه امر ابنته ام كلثوم
وقد امره ان يزوجني منها فزوجه العباس وبعث بعد مدة يسيرة فحولوها اليه
واصحاب الحديث لا ينقلون هذه الرواية فانه خلاف بينهم في ان العباس
هو الذي زوجها عمر فقل لمن انكر هذه الحكاية من فعل عمر ما الحيلة في
ان يجعل علي ع امر ابنته ام كلثوم الى العباس دون غيرها من بناته وليس هناك
امر يضطره الى ذلك وهو صحيح سليم والرجل الذي زوجه العباس عندكم
مرغوب من ... فيقولون انه انف من تزويج ابنته ام كلثوم من عمر تعاظم وتكبر
عن ذلك فقد تجده قد زوج غيرها من بناته فلم يانف من ذلك ولا تعاظم
ولا تكبر وقد زوج رسول الله ابنته سيدة نساء العالمين فلم
يانف ولم يتكبر ولا ... فيقولون ان عليا ع راى العباس
افضل منه واقدم سابقة في الاسلام فجعل امر بناته اليه وهذا ما لا يقوله
مسلم وما بال العباس زوج ام كلثوم دون اختها زينب بنت فاطمة ع
من عبد الله جعفر بن ابي طالب ع والعباس حاضر فلم يوكله في تزويجها ولا نص
علي ع من ذلك فلم يبق في الحال الا ما رواه مشايخنا مما سقنا حكايته
وذلك مشاكل للرواية التي رويت عن الصادق ع انه قال ذلك فرج غصبناه

عليه وكان من احتجاج اماميتهم ان قالوا كان يسع عليا ان يسلم ابنته غصبا
على هذه الحالة التي وصفتم فقيل لهم هذا منكم جهل بوجوه التدبير وذلك
ان رسول الله ص لما وصى عليا ع بما احتاج اليه في وقت وفاته عرفه جميع ما يجري
عليه من بعده وامر واحد بعد واحد من المسؤولين فقال علي ع فما تامرني به
اصنع يا رسول الله قال تصبر وتحتسب الى ان تعود الناس اليك طوعا
فحينئذ تقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين ولا تنابذ احدا
من الثلاثة فتلقي بيدك الى التهلكة ويرتد الناس من النفاق الى الشقاق
وكان علي ع محافظا عليها حفظا لوصية رسول الله ص اشفاقا من ذلك على المسلمين
المستضعفين وحفظا للدين لئلا يرجع الناس الى الجاهلية وتعود
القبائل مرتدين بالرغبة في طلب ثارات الجاهلية ودخولها في الكفر فلما
جرى من عمر في ما الخطبة لام كلثوم ما تقدمت به الحكاية فكر علي ع
فقال ان منعته دام قتلي على ما وصفناه وان دام قتلي لمنعته عن نفسي
خرجت بذلك عن طاعة الله وطاعة رسوله وخالفت وصيته ودخل في
الدين ما يحاذر رسول الله عليه من ارتداد الناس الذي من اجله وصاني
بالصبر والاحتساب وكان تسليم الابنة ام كلثوم في ذلك اصلح
من قتله والخروج عن وصية رسول الله ففوض امرها الى الله تعالى
وعلم ان الذي كان اغتصبه الرجل من اموال المسلمين واحوالهم وارتكابه

من انكار حقه وقعوده في مجلس رسول الله وتغييره احكام الله تعالى وتبديله فرائضه
علما قد بينا ذكره اعظم عند الله وافظع واشنع من اغتصابه ذلك الفرج فسلم
وصبر واحتسب كما امره رسول الله وانزل ابنته منزلة آسية بنت مزاحم امراة
فرعون اذ قال الله عز وجل وصفه قولها رب ابن لي عندك بيتا في الجنة
ونجني من فرعون وعمله ونجني من القوم الظالمين ولعمري لئن الذي
كان ارتكبه فرعون من بني اسرائيل من قتل اولادهم واستباحة حريمهم في طلب
موسى ع مع ادعائه لنفسه من الربوبية اعظم من تغلبه على آسية امراته وتزويجها
وهي امراة مؤمنة من اهل الجنة بشهادة الله تعالى لها فكذلك سبيل الرجل
ام كلثوم كسبيل فرعون مع آسية لولا انه اتى ادعاه لنفسه من الامامة
ظلما وتعديا وخلافا على الله وعلى رسوله بدفع الامام من منزلته التي
جعلها الله ورسوله لها واستيلائه على امور المسلمين يحكم في اموالهم وفروجهم
ودمائهم بخلاف احكام الله واحكام رسوله اعظم عند الله من اغتصابه
الفرج من النساء المؤمنات دون فرج واحد ولكن الله تعالى قد اعمى
قلوبهم فهم لا يهتدون لحق ولا يقلعون عن باطل والحمد لله الذي
من علينا بهدايته ورزقنا من التمييز ما نقبل به الى وجوه عبادته واليه
نرغب في زيادته الينا من كرائم فوائده وهو حسبنا ونعم الوكيل

تم الجزء الاول من كتاب الاستغاثة في بدع الثلاثة

ويتلوه



ويتلوه الجزء الثاني منه ان شاء الله والحمد لله رب
العالمين

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على افضل المرسلين محمد وعترته الطاهرين وبعد فقد قال الذين دخلت عليهم الشبهة في امرهم بما وصفناه من هذه الابواب ما قد استقر لنا مع الحق وثبتنا فيه من وجوه الصدق وقد ركبنا الحجة فيما رواه اصحاب الحديث عنهم من الفضايل والمناقب التي بها يصولون وعليها في حدهم يعولون وذلك مثل روايتهم ان رسول الله ص امر بتقديم ابي بكر للصلوة في مرضه الذي توفي فيه فاحتج بذلك محتجهم وقالوا رضيه رسول الله لديننا رضيناه نحن لدنيانا ومثل روايتهم في قول الله عز وجل ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا وهذه فضيلة ليست لاحد غيرهما اذ سماه الله صاحب الرسول ومثل روايتهم ان ابا بكر وعمر كانا وزيري رسول الله ص ومثل روايتهم ان رسول الله قال ما نفعني مال كمال ابي بكر لقد زوجني ابنته وانفق علي اربعين الف دينار او قال درهما ومثل روايتهم اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر ومثل روايتهم هذان سيدا كهول اهل الجنة ومثل روايتهم ان الرسول قال ابو بكر افضلكم واعلمكم فلما توفي اختاره المسلمون وليا عليهم لانه فدل ذلك منهم على انه اعلمهم وافضلهم ومثل روايتهم

ان الرسول

ان الرسول ص قال لما اسري بي الى السماء رايت مكتوبا على ساق العرش لا اله الا الله محمد رسول الله ابو بكر الصديق عمر الفاروق عثمان ذو النورين ومثل روايتهم ان الرسول قال يوم بدر حين انزل الله تعالى لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم وقال رسول الله ص لو نزل من السماء عذاب لما نجا منا غير ابن الخطاب ومثل روايتهم ان الرسول ص قال لما ابطا عني الوحي الا ظننت ان يكون قد نزل على عمر ومثل روايتهم ان الشيطان كان يهرب من عمر ويخاف من خشيته ومثل روايتهم ان السكينة لتنطق على لسان عمر ومثل روايتهم ان الشيطان كان لا يامر بالمعاصي في ايام عمر كراهية ان ينهى عنها عمر فلا يعود فيها احد من بعد نهيه ومثل روايتهم ان الرسول قال لو لم ابعث فيكم لبعث عمر بن الخطاب ومثل روايتهم ان عمر نادى قوما نهاوند وهو يومئذ بالمدينة وكان قد بعث جيشا تحت يدي رجل يقال له سارية الى نهاوند فوقعت عليهم الهزيمة بنهاوند وعمر يخطب على المنبر في المدينة فنظر اليهم عمر فصاح يا سارية الجبل فقال سارية فسمعت صوت عمر النجاة مع اصحابي الى الجبل فسلمنا من القوم ومثل روايتهم ان الرسول ص قال اللهم اعز الاسلام باحد الرجلين بعمر بن الخطاب وبابي جهل بن هشام فسبقت الدعوة لعمر بن الخطاب ومثل روايتهم عن عبد الله بن مسعود انه قال لما مات عمر ذهب تسعة اعشار

العلم ومثل روايتهم ان الله عز وجل لم يعبد علانية حتى اسلم عمر وشهر
سيفه وقال لا يعبد الله سرا في هذا اليوم ومثل روايتهم
ان شاعرا كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ينشد شعرا اذا اقبل عمر الى رسول الله
فاشار رسول الله الى الشاعر اسكت حتى اذا خرج عمر من عند رسول الله
استعاده الرسول لينشد الشعر وان عمر عاد الى رسول الله فاشار الرسول
الى الشاعر اسكت حتى فعل ذلك ثلاث مرات فلما كان في الرابعة خرج
عمر من عنده استعاده رسول الله الى النشيد فقال الشاعر يا رسول
الله من هذا الذي اذا جاء اسكتني واذا خرج استنشدتني فقال رسول الله
هذا رجل لا يحب الباطل او قال لا يكره الباطل ومثل روايتهم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شهد لعشرة من اصحابه بالجنة منهم ابو بكر وعمر ومثل
روايتهم ان رسول الله قال لما اسري الى السماء دخلت الجنة
فرايت فيها قصرا من ذهب وفي رواية اخرى قصرا ابيض فاعجبني فقلت
لمن هذا القصر فقيل لفتى من قريش فقلت من هذا الفتى فقيل
هو عمر الخطاب فما منعني ان ادخله الا انما اخافه من غيرتك فبكى
عمر عند ذلك وقال وعلى مثلك اغار يا رسول الله ومثل روايتهم
ان رسول الله قال اهل الجنة يتراءون في عليين كما ترى الكوكب
الذي يراها اهل الارض وقال ابو بكر وعمر منهم ومثل روايتهم

ان

ان عثمان كان اقرب الناس مجلسا من رسول الله بحيث كان تمس ركبتاه ركبتي
الرسول عليه السلام فلما توفيت زوجته رقية بنت رسول الله جلس في طرف السماط فرآه
عمر فقال ما لك يا ابن عفان تركت مجلسك فقال اليوم انقطع ظهري
فعرفت نفسي فدعاه رسول الله فزوجه زينب اخت رقية فعاد الى مجلسه
فلما توفيت قال رسول الله لو كانت لنا ثلاث لزوجناك وقال ما لك
ومثل روايتهم ان عثمان جهز جيش العسرة بمال عظيم من ماله ومثل روايتهم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يشتري بئر رومة فله الجنة فاشتراها عثمان من ماله
وجعلها للناس سبيلا ومثل روايتهم ان عثمان حمل الى رسول الله
بغلها بيده وهو يقول ما على ابن عفان من فعل بعد هذا ومثل روايتهم
ان رسول الله كان يوما جالسا في حجرته فدخل عليه جماعة من اصحابه
وفيهم ابو بكر وعمر ورسول الله صلى الله عليه وسلم مكشوف الفخذ فلم يغط فخذه حتى دخل
عثمان فغطى رسول الله فخذه فقيل له في هذه القصة فقال الرسول
الا استحي ممن تستحي منه الملائكة ومثل روايتهم ان رسول الله قال
عمر سراج اهل الجنة في الجنة ومثل روايتهم عنه قال افضل الناس
بعد الرسول ابو بكر وعمر وعثمان وعلي فزعموا عند ذلك ان ابا بكر افضل
من عمر وعثمان وغيره وان عمر افضل من عثمان وغيره بعد ابي بكر ثم منهم من
يساوي بين عثمان وعلي ومنهم من يفضل عثمان على امير المؤمنين علي عليه السلام

ويشهدون للعشرة انهم من اهل الجنة وهم ابوبكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير
وسعد وسعيد وعبد الرحمن بن عوف وابو عبيدة بن الجراح ومثل روايتهم
ان رسول الله قال ان الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد
غفرت لكم ومثل روايتهم في قوله تعالى والسابقون الاولون من
المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه
واعد لهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ابدا ذلك الفوز العظيم
قالوا ابوبكر وعمر من المهاجرين الاولين ومثل روايتهم قولهم في تاويل
قول الله عز وجل لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة قالوا
العشرة ممن بايع تحت الشجرة وممن رضي الله عنهم وهم من اهل الجنة ومثل
روايتهم في قول الله عز وجل والذي جاء بالصدق وصدق به ان ذلك كان
ابوبكر سماه الله صديقا ومثل روايتهم في تاويل قول الله تعالى فاما
من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى الى قوله وسيجنبها الاتقى الذي
يؤتي ماله يتزكى وما لاحد عنده من نعمة تجزى الا ابتغاء وجه ربه الاعلى
ولسوف يرضى قالوا هذا ابوبكر ومثل روايتهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اوحى الله الي ان قل لابي بكر انه عنك راض فهل انت عني راض وكان
الجواب عن ذلك اني اقول وبالله استعين اقول ان القوم قد رووا
ذلك وهم ينقلون بينهم هذا ولكن من ناصح نفسه وصح له تميز ونظر

قصر

وبحث حقايق ما يروون لم يشتبه عليه باطل جميع رواياتهم هذه وشبهها
اورأى كان كل باب منه فيه دلالة للنقاد ما لا يخفى على ذي فهم ونظر
وتميز وصحة فكر فالجواب على طالب النجاة ان يقصد في تحقيق الاثار وصحة
الاخبار الى معرفة الشواهد والعلامات والدلايل الواضحات التي
يتحقق معها الحق ويبطل به الباطل واول ما نبدأ به من القول في ذلك
انه قد علم ذو الفهم ان الاثار منقولة عن الرسول صلعم في ايامه وايام
من كان بعده من وجهين في الامامة لا ثالث لهما احدهما من طرق اهل
البيت ع وشيعتهم والاخر من طرق الحشوية ومن ادعى من جميع الامة تقدم
من تصادا لنا لغة من غير هذين الوجهين فهو متخرص كذاب ضال
مضل فاسد المعرفة داحض الحجة واذا كان ذلك كذلك فليعلم ذو الفهم
ان كان من يرويه من الحشوية من طرق اهل البيت ع وشيعتهم ولو رووا
ذلك اهل البيت وشيعتهم فلا حجة للحشوية ومن تابعهم في ذلك على من خالفهم
وكذلك فان رووا اهل البيت عليهم السلم وشيعتهم اثارا من طرقهم وعن رجالهم
المنفصلين عن رجال الحشوية ولم يرووا ذلك فلا حجة لشيعة اهل البيت ع
في ذلك على الحشوية وان كانت الرواية في نفسها صحيحة محققة وهذا هو
من النصفة والنصيحة فاذا اجمعوا على رواية من طرقهم ومنهم المتضادين
المختلفين مثل الرواية بما لا يشك في صحتها وعليها الفقهاء من الفريقين

المعول في الاحتجاج والنظر عليهم واذا اختلفوا في رواية فروى كل فريق
منهم بطريقه ضد ما رواه الفريق الآخر كان المعول في ذلك عند
اهل النظر على الفحص عن الاسباب المتضادة بشواهد الكتاب
ودلالات الاخبار المجمع عليها فايهما ثبت وجوبه من المتضادين كونه
محجة وايهما وجدت شواهده باطلة بطلت محجته ومهما لم يوجد له
شواهد محققة وعلامات تبطله كان سبيله الوقوف فيها
فلا يلزم الخصم فيها حجة يطالب فيها بواجب ثم يجب النظر بعد ذلك
في معرفة الفريقين من نقلة الاخبار من اهل البيت عليهم السلام ومن الحشوية
ايهما اولى بالاتباع عند وقوع التنازع والاختلاف فايهما ثبت
تعديله وصحة تزكيته من الرسول صلعم والامر منه باتباعه فيها وجب
قبول ما اتاه واطراح ما خالفها وضادها وقد اجمعوا جميعا على
الرواية في تزكية اهل البيت ع واشارة الرسول اليهم بالهدى و
البعد من الضلالة والامر فيهم باتباعهم والكينونة معهم فقال ع
اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي اهل بيتي لن تضلوا
ما تمسكتم بهما فان اللطيف الخبير نبأني انهما لن يفترقا حتى يردا
على الحوض وقد اخبر رسول الله صلعم ان اهل بيته مع القران و
القران مع اهل البيت ع وهذا دلالة واضحة على ان اهل بيته

معدن

معدن العلم اذ كان ما يحتاج اليه في كتاب الله ولم يقل رسول
الله صلعم انهم قرناء القران الا بعد علمه بهم ثم شهد بازالة الضلال
عمن تبعهم وتمسك بهم واذا زالت الضلالة عمن تبعهم وتمسك
بهم ونقل عنهم كانوا غير مفارقين للهدى ولن يكونوا كذلك
حتى يكونوا قد حووا جميع العلوم التي هي مخارج من كل ضلالة و
اذا كان ذلك كذلك فان اختلفت الحشوية واهل البيت في
الروايات وتضادت والتحقيقات كان الاتباع لمن قد
شهد الرسول صلعم بازالة الضلالة عن المتمسك بهم اولى واجدر
وهذه الروايات التي رويناها من مناقب القوم وفضائلهم
فهي شيء تفردوا بنقله دون مخالفيهم من نقلة طرفا اهل البيت
وشيعتهم بل هؤلاء قد رووا فيهم ضدها وانكروا رواياتهم
هذه التي تخرصوها فلو انصفوا وجروا معنا في ميدان النظر
وحقايق التمييز كانت الحجة ساقطة في جميع ذلك وكما احتجنا
الى شرح فسادها واظهار بطلانها اذ كانوا قد نقلوها دون
غيرهم ولعمري لو اقتصرنا على هذه الحجة لكان فيها كفاية ومقنع و
نهاية مع ما قد شرحناه من بدع القوم وتغييرهم وتبديلهم لدين
الله عز وجل بعينه لعباده لكان من مذهبنا الاستقصاء في ذلك

والبيان والايضاح للبرهان علينا ولنا ليهلك من هلك عن
بينة ويحيى من حيّ عن بينة والله ولي الذين امنوا يخرجهم
من الظلمات الى النور والذين كفروا اوليائهم الطاغوت
يخرجونهم من النور الى الظلمات اولئك اصحاب النار هم فيها
خالدون فنقول في ذلك وبالله نهتدي اما ما رووه من التقديم
لابي بكر في الصلوة بروايتهم في ذلك عن بلال عن عايشة فلو كنا
ممن يميل الى ابطال الاحاديث من جهة ناقليها دون شواهد وعلامات
باطلها لكان في ابطال هذا الخبر او كذبه مقال وذلك ان الحشوية يجوّزون
ان الحديث يثبت لهم من جهة ناقليه ويفسد عندهم كذلك من جهة ناقليه
على تقدير تزكيتهم للناقل وتجريحهم عند من غير نظر في معانيه ولا طلب
لشواهد صدقه وعلامات باطله وهذه حالة لا يرضاها الا قليل
البصيرة ناقص التمييز والمعرفة زايل الفهم فاما نحن فلا نعول على ذلك
ولا نقتصر عليه دون طلب الشواهد والعلامات والدلايل الواضحات
الدالة على تحقيقها او بطلانها اذ كان ممن يظن به امثال الصدق
قد يجوز ان يكذب بحال من الاحوال الخفية وكذلك من يظن به امثال الكذب
قد يجوز ان يصدق بحال يقوم له في ذلك فلهذا اشتبه من يستحق اطلاح
خبره لا بحقيقة من عدوه ولا وليه حتى يعلم صحته او بطلانه بالشواهد

شروع المصنف رحمه في ابطال رواياتهم واحدة بعد واحدة اولها مسلوة ابي بكر باسم رسول الله [illegible]

اللايحة والاعلام الواضحة وابتغاء في ذلك تاديب الله عز وجل اذ
يقول افلا يتدبرون القران ام على قلوب اقفالها وقال تعالى
ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا فامر الله ان يتدبر
كتابه ليحقق حقه ويزول الخلاف فيه وعند ذلك كان جميع ابواب
الحق ووجوهه متفقة متسقة وكان جميع ابواب الباطل ووجوهه
وسبله متضادة مختلفة وقال رسول الله صلعم سيكذب علي فاعرضوا
عني ما تحدثوا به عني على كتاب الله فما وافق كتاب الله فخذوه وما
خالف كتاب الله فانبذوه واخبرنا ان كتاب الله مع اهل بيته مقرونا
بهم لا يفارقهم ولا يفارقونه فدل بذلك على انهم علماؤه فوجب الرجوع
الى اهل بيته في تحقيق الانبياء اذ كان رسول الله قد امرنا ان نحققه
اخباره بكتاب الله علما فلا بد في الحاظ اهل بيت الرسول صلعم بعلمه
اذ قرنهم رسول الله به فاوجبنا عند ذلك ما نقل الينا من اخبار
الرسول بالنظر والتمييز ليتحقق لنا حقها وينفسخ لنا باطلها ولو عملنا
في ذلك على ما تذهب اليه الحشوية في الاخبار لقلنا ان بلالا مولى
ابي بكر وعايشة ابنته ويجوز ان تتهم بلالا في الميل الى مولاه ونتهم
عايشة في الميل الى ابيها وبطل الحديث من طريق التهمة لكنها ما لا نرضا
لانفسنا فنقول في فساد هذا الخبر ان اول ما يدل على فساده انهم

بيان قدح حديث صلاة ابي بكر بالناس

يختلفون في رواياتهم فمنهم من روى ان ابا بكر صلى بالناس اياما في
حياة رسول الله ونه عليه ومنهم من روى انه قدمه لصلوة واحدة
وهي الصلوة التي توفي في عقبها وقالوا لما كبر ابو بكر في المحراب خرج
رسول الله بين علي ع وبين الفضل ابن العباس ورجلاه يخطان في
الارض ضعفا من العلة التي كانت فيه فدخل في المحراب فصلى بالناس
في روايتهم قاعدا ثم اختلفوا ايضا فقالوا انه ازال ابا بكر عن المحراب
واقامه بينه وبين الصف الاول فكان ابو بكر يصلي بصلوة الرسول
والناس يصلون بصلوة ابي بكر وفي قول اخر بل معه في المحراب يصليان
جميعا فلما اختلفوا في هذه الرواية بهذا الاختلاف الذي شرحناه
وهي عندهم من افضل مناقب صاحبهم التي بها استحق بزعمهم الامامة
عندهم كان اختلافهم فيها دليلا على ابطال ما ادعوه من تقديم رسول
الله ص ولو كان رسول الله ص قدمه للصلوة كما زعموا ما اختلفوا فيه
على هذا الحال كما لم يختلفوا في تقديم عتاب بن اسيد للصلوة بالناس
بمكة حين فتحها الرسول ومحال ان يكون من الرسول تقديم رجلا
للصلوة في مسجده فيجعل له دليلا في ذلك حتى لا يدرون هل صلى
ام لم يصل ام هل ازاله الرسول عن المحراب ام لم يزله فهذا احد الدلالة
على ابطال ما يدعونه من هذه الرواية وقد اجمعوا مع ذلك كلهم في رواياتهم

ان

ان رسول الله ص خرج حين كبر ابو بكر في المحراب في اخر صلوة صلاها
رسول الله ص وهي صلوة العصر التي توفي عقيبها قبل ان تغرب الشمس فنقول
ان كان رسول الله ص قدمه للصلوة على زعمهم وبدعوهم ثم خرج بعد ذلك
فازاله عن الصلوة بالناس وصلى هو بهم في الحال فانه لا يخلو في هذا
من ان يكون الرسول قدمه للصلوة بوحي من الله او براي رآه من نفسه
فان كان قدمه للصلوة بوحي من الله ثم خرج فمنعه من الصلوة بالناس
فقد عصا الله في مخالفته الله تع فيما امره من تقديم ابي بكر للصلوة
بالناس وقائل يقول هذا كافر بلا خلاف وان كان الرسول
قدمه براي رآه من نفسه فليس يخلو امره في ذلك ان يكون براي منه او
بوحي من الله فان كان ازاله برايه كما قدمه بفعله الاخر ناسخ
الاول فقد عزله عن فضل كان من اهله ومحال ان يعزله الرسول
عن فضل كان من اهله بزعمهم ولبيانه الا وقد علم انه غير مستحق لذلك
الفضل وان كان اخره بوحي من الله تع كان سبيله في ذلك كسبيله
فيما بعثه بسورة براءة ليقراها على الناس بمكة من الفتح ومن بعد
رجوعه من غزاة تبوك فلما سار ابو بكر بالسورة نحو مكة بعث خلفه
عليا ع واسترجعها منه وردها الى الرسول وتقدم علي ع بالسورة الى
مكة فقراها على اهل مكة ورجع ابو بكر الى رسول الله ص فقال يا

رسول الله هل تركته في شيء استوجب به ما لم تتركه مني فقال يا ابا بكر ان
الله اوحى الي انه لا يؤدي عني الا انا او رجل مني وان عليا مني وانا منه
وهذا منه مما لا اختلاف فيه بين الامة جميعا فان صحت لهم روايته
تقديمه بالصلوة فسبيله فيها ما وصفناه وفي اذا لته عنها كسبيله باداء
سورة براءة بل هو فهذا ما لم تهدم كل فضيلة لابي بكر من ذلك ولم يثبت
له فضيلة لكن اولياؤه صم بكم عمي فهم لا يعقلون واما ما احتجوا
فيه من وقوف ابي بكر في المحراب مع الرسول وخلفه فانا نقول لو كان
ابو بكر قام مع الرسول في المحراب محاذيا له لوجب مشاركته للرسول في
الامامة ولوجب ان تكون هذه سنة في الاسلام غير مطرحة فيصلي
٢٩
بالناس امامان في محراب واحد اذ ليس كان معهم نبي من رسول الله
وكان رسول الله قد فعله اخر افعاله التي لم ينسخها شيء من بعدها
ولم ينه رسول الله عنها فلما لم نجد اولياءه مجمعين على منع ذلك
من ابي بكر ورسول الله في الامامة وجدناهم مجمعين على منع الناس
امامين يصليان بالناس في محراب واحد فبطل قول من يزعم ان ابا بكر
قام مع رسول الله في المحراب محاذيا له وثبت قول من قال انه قام خلفه
عند بينه وبين الصف ولعمري فعل ذلك به لو ميزا اولياؤه هذه المنزلة
لعلموا ان اقامته في ذلك المقام دليل على انه قد انزل له منزلة من لا

دين له

دين له اذ كانت الامة مجمعة على انه لا يجوز ان يصلي رجل بجماعة فيقوم
فرادى صفا واحدا وانه من فعل ذلك وقد عقد صلاته بنية الجماعة
فلا صلوة له ومن لا صلوة له لا دين له فلما اقام رسول الله ص صاحبهم
فرادى بينه وبين الصف كان قد اقامه مقام من لا صلوة له ومن لا
صلوة له فلا دين له وكفى بهذا المقام خزيا لصاحبه وذلا لمن فهم
ما شرحناه وبيناه وهذا المقام اجل منقبة لصاحبهم عندهم وقد
شرحنا ما عليهم وما على صاحبهم فيه وكان قول ابي بكر وددت اني
سالت رسول الله عن هذا الامر لمن هذا هو فكنا لا ينازع فيه
دليلا على انه لم يكن له فيه حظ اذ لم يعرف هو لمن ولو كان له فيه حق
لعرفه ولما قال رسول الله ص لعلي انت مني وانا منه دل على ان منزلة علي
في دين الله باثبات الحجة لله على الناس بمنزلة الرسول في ذلك بعد
وفاته وفي التادية عنه في حياته وهذا تحقيق قوله منزلتك مني
كمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي فلما كان رسول الله
نبيا اماما كان هرون نبيا اماما مع موسى فاستثنى رسول
الله منع اسم النبوة في علي ثم ثبت له الامامة من وجه اذ كرمه
بها الرسول كما استثنى بالنبوة وقد شرحنا من معنى هذا الخبر في
كتاب الاوصياء ما فيه كفاية لمن يعقل وفهم فهذه فضيلة

فضيلة صاحبهم التي علينا يعولون بزعمهم فيما وصفنا ما عليه فيها وان
التقدمة لم تكن من قبل رسول الله ولو صحت لم يعلم انها من قبل الرسول
عند ضرورة العلة وثبت عند ذلك انها امانة وتطهير لكان ذلك مما
لا يوجب له ولاية على المسلمين ولو كان ذلك مما يوجب ولاية لاحد
لكان عتاب بن اسيد احق بالخلافة منه وكان رسول الله قد قدمه
يصلي بالناس بمكة حين فتحها رسول الله ورسول الله مقيم وابو بكر معهم
يصلي خلف عتاب فقدمه رسول الله يصلي بالناس في المسجد الحرام
من غير علة ولا ضرورة دعته الى ذلك وهذا باجماع الامة واضح وكان
رسول الله يصلي بالناس الظهر والعصر والعشاء ابن اسيد يصلي بالناس
الثلاث الصلوات وباجماع الامة ان المسجد الحرام افضل من مسجد
المدينة ويلزم في النظر ان من قدمه رسول الله في الموطن الافضل من
غيره له افضل ممن قدمه في مسجد هو دونه في الفضل مع ضرورة
العلة فان زعم جاهل ان مسجد الحرام المدينة هو مسجد رسول الله
دون المسجد الحرام في الخلافة فالمقدم في مسجده اولى من المقدم في
غير مسجده قيل له هذا جهل وعمى فان رسول الله حيث صلى من البلاد
فهو مسجده وموطنه وهو الحاكم فيه دون غيره والامر له واليه
وشاهد ذلك قوله جعلت لي الارض مسجدا وترابها طهورا فجميع

ومكة افضل من المدينة صح

الارض

الارض مسجد لرسول الله ص وهذا مما لا يحتج به فهم الى دليل وانما
رواية اهل البيت عليهم السلام في تقديمه للصلوة فانهم رووا ان بلالا
صار الى باب رسول الله فنادى الصلوة وكان قد غشي على رسول الله
وراسه في حجر علي ع فقالت عائشة لبلال مر الناس ان يقدموا ابا بكر
ليصلي بهم فان رسول الله مشغول بنفسه فظن بلال ان ذلك عن
رسول الله فقال للناس قدموا ابا بكر فيصلي بكم فتقدم ابو بكر
فلما كبر افاق رسول الله من غشيته فسمع صوته فقال لعلي ما هذا
قالت عائشة امرت بلالا ان يامر الناس بتقديم ابي بكر ليصلي
بهم فقال النبي سندوني سندوني اما انكن صويحبات يوسف فخرج
بين ميمونة زوجته وبين علي عليه السلام الى باب الحجرة فاستقبله الفضل
ابن العباس فرده ميمونة واخذ الفضل بعضده فجاء الى المحراب بين
الفضل وبين علي واقام ابا بكر بين المحراب لصف وكان يسمع
الناس التكبير اذا كبر الرسول كبيرا من يسمع التكبير يوم الجمعة
وصلى بالناس قاعدا فاما ما زعمت العامة في الرواية انه قال
قدموا ابا بكر فقالت عائشة ان ابا بكر رجل رقيق القلب وفي لعله
لا يستطيع ان يصلي بهم فامضوا وقدموا عمر فقال رسول الله صلى الله
عليه واله انا بالله ورسوله تتمهرن الا تقديم ابي بكر اما انكن صويحبات

يوسف فهو شيء لا معنى له لان ما شيء يشبه فعل يوسف وانما مثل
رسول الله في رواية اهل البيت ما انكن صويحبات يوسف يكذبهن
على يوسف كذلك ايضا قولها لبلال قدموا ابا بكر فان رسول الله
مشغول بنفسه دليل على الكذب على رسول الله فلو كان ما رووه حقا
لكان ذلك طعنا على عائشة اذ عرضت على رسول الله في امره فقد ظن
انه اعلم بما امر ومن ظن ذلك فقد كفر بلا خلاف فليدعوا عائشة
ان شاءوا ورواية الخالين من رواياتهم ورواية اهل البيت فليدعوا اباها
ان شاءوا وفيما وصفنا غنى مقاسيه في ذلك التصديق اذ كان مقام من
لا صلوة له وكل ذلك عليهم لا لهم والحمد لله رب العالمين **واما**
قولهم انا لهم لما رضيه رسول الله ص لديننا رضيناه لدنيانا بزعمهم فانما
جهل وتخبط واوامل وذلك ان القوم ان كانوا انما اقاموا ابا بكر
لدنياهم فقد يلزم في حسن حق النظر ان يكون ابو بكر وكيلا لهم
في دنياهم واذا قالوا ان ابا بكر وكيل العامة لزم في حق النظر
وحكم الاسلام ان يكون الناس مخيرين في اقامته لدنياهم وان له
عن دنياهم وليس على كل الناس فرضا ان يقيموا لدنياهم وكيلا او
بل ذلك اليهم ان شاءوا اقاموا وان شاءوا لم يقيموا واذا كان ذلك
كذلك فاختار قوم اقامته وكيلا لدنياهم كما زعموا فليس على جميع

الناس واما ان يقبلوا ذلك فمن شاء ان يقيمه ومن شاء ان يمتنع
امتنع من ذلك فان منعوا من ذلك تركوا لعلتهم التي اصلوها بزعمهم
انهم رضوا من رضيه لدينهم ومن ترك علته وخرج عن اصلها الذي
عليه معوله وتشبيه فقد لزمه عند جميع اهل النظر مفارقة مذهبه
والدحوض بحجته وكفى بذلك خزيا لمن اقام عليه وان هو اجاز
الاختيار من الناس لاقامته فمن شاء اقامه لدنياه ومن شاء لم يقمه
لزمهم في حكم النظر ان يكون القوم الذين اقاموه لدنياهم من
نامين له في كل امر له ولا امر له عليهم ولا طاعة اذ كان في كل دين
وشريعة ومعقول يجب ان كل من كان له وكيل في دنياه فطاعته
وامره ونهيه لازم للوكيل ولا طاعة للوكيل ولا امر له معه ولا نهي
اذ كان ذلك كذلك فقد اخرجوا ابا بكر من حدود الامامة وهم لا
يعلمون دفع ذلك فقد الزموا ابا بكر الظلم والتعدي بل الكفر
في قتله للذين منعوه زكاتهم وسبي ذراريهم واباحة فروجهم حرمهم
فيا من فعل ذلك وما الذي اوجب له ذلك منهم وانما هو بزعمهم
وكيل لمن رضيه لدنياه فان القوم لم يرضوه لدنياهم وكيلا وليس في
ذلك عليهم بواجب في الدين ولا في احكام المعقول لان كل انسان
مخير ان شاء اقام وكيلا لنفسه وان شاء اقام هو لنفسه دون غيره

هذا مع ما يلزمهم في خبر النظر على اصل مذهبهم فيه ان يكون كل من قدمه
رسول الله للصلوة بقوم في كل مصر من الامصار وقبيلة من القبايل فقد
رضيه لدينهم ويجب على كل قوم ان يرضوا لدنياهم من رضيه الله لدينهم
فرضي اهل مكة من اقامه رسول الله للصلوة بهم لدنياهم من قدمه للصلوة
وكذلك اهل الطايف واهل اليمن وكل بلد فتحه رسول الله صلعم يرضون
لدنياهم من قدمه للصلوة بهم وكذلك جميع البوادي والقبايل والقرى
والسرايا وذلك ان رسول الله انما قدم ابا بكر على دعواهم للصلوة
باهل المدينه دون غيرهم من سائر النواحي فكان لاهل المدينه
خاصة وارتضاه رسول الله صلعم بزعمهم لهم كما ارتضى لاهل مكة صاحبهم
المخطى بهم من قبلهم فكما ارتضى لاهل كل مصر وكل قبيلة وليس لاهل المدينه
ان يحكموا على غيرهم برايهم فكل قوم فلهم ان يختاروا لانفسهم صاحبهم
كما لاهل المدينه ذلك فان طالب اهل المدينه لاهل مكه بالدخول
معهم في الرضى بصاحبهم قال اهل مكة لاهل المدينه ان رسول الله
اختار بزعمكم صاحبكم للصلوة بكم دون غيركم ولم يختره لنا وقد
اختار لنا رجلا غيره فرضيناه لنا كما رضي صاحبكم لكم فنحن نختار
صاحبنا كما اخترتم انتم صاحبكم اذ كنا نحن وانتم مختارين في هذا
الامر من غير ان الرسول معكم ولا معنا في ذلك وقد تساوينا في الاختيار

فان

فان منعوا ذلك بان ظلمهم وظهرت فضيحتهم وانكرت حجتهم وخرجوا
من اصلهم وتركوا مذهبهم في ان الاختيار واكثرة الخلفاء والائمة في جميع
الامصار وكفى بهذا المذهب خزيا لمن اقام عليه وخرج عنه بعد هذا
البيان عند فهم وانما نذكر **ولما** ما احتجوا انه من قوله رسول الله ثاني
اثنين اذ هما في الغار وان ذلك ابا بكر الذي كان مع رسول الله
في الغار ومن قال انهم كانوا خمسة موكما قال الله تعالى ثاني اثنين
وما نجد لابي بكر في هذا الحال فضيلة على غيره لان صحبه لرسول الله في
تلك الحال لم تدفع صحبته للرسول عن الرسول ضيما ولا ماذب
عنه عدوا ولا وجدنا في الاية مدحا له بفضل اكثر من خروجه
معه وذكر صحبته له وقد اخبرنا الله في كتابه ان الصحبة قد تكون
للكافر مع المؤمن حيث يقول قال له صاحبه وهو يحاوره اكفرت
بالذي خلقك من تراب ثم من نطفة ثم سواك رجلا الاية فاين الصحبة
منقبة بعد فضيلة وليس من نظر لنفسه فاتبع سبيل ربه طالبا
للخلاص من العرب بدينه نعم على غيره فان فاكل رجيت المنة لابي بكر على
غيره في نقضيه النبي صلعم الى الغار وانما كان هاربا بدينه طالبا
بذلك النجاة لنفسه دون ان يكون في ذلك منفعة لغيره فان قالوا
مونسا للرسول في خلوته هذا لان رسول الله صلعم لم يكن مستوحشا

بان فيما دلالة آية الغار على فضيلة
لدى [illegible]
[illegible]
الصاحب والمصاحب في [illegible]
[illegible]

والله سبحانه اخص بالسكينة من ابي بكر وغيره وبالملائكة الذين نزلت عليه آناء الليل
واطراف النهار كما قال الله تعم فانزل الله سكينته عليه وايده بجنود
لم تروها يعني الملائكة كما قال الله جل اسمه مخبرا عن الرسول انه قال
لصاحبه لا تحزن ان الله معنا فخص بالله وبالملائكة كما قال (لا انه)
بغيرهم ولو ان كان داخلا في ذلك كذلك لكان ثوابه دون غيره ولم يكن
منفعة سواه فيكون له فيه فضيلة على غيره ولقد كانت المنة على (الله)
الرسول عليه في ذلك فلم صاحبا وهذا بزعمهم ثم نقول في ذلك نجد (هنا)
كلا ان الله قد اخبرنا في قصة الرسول ما دلنا على تهمته في ايمانه لان الله
قال عز من قائل ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن
ان الله معنا ثم قال فانزل الله سكينته عليه وايده بجنود لم تروها
فاخبر انه انزل السكينة عليه دون ابي بكر ولم يذكر ابا بكر في السكينة
كما اخبر في موطن اخر ههنا انه انزل السكينة على الرسول وعلى المؤمنين
حيث يقول في سورة التوبة لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين
اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الارض بما
رحبت ثم وليتم مدبرين ثم انزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين
الا ترى انه ذكر السكينة للمؤمنين في هذا الموضع اذ كانوا حضورا
مع رسول الله صلعم فذكرهم مع رسول الله في السكينة ولم يذكر ابا بكر في حال

كونه

كونه مع الرسول في الغار في انزال السكينة على الرسول كما ذكر المؤمنين هنا في
الموضع في حنين فكان ذلك موجبا للتهمة في ايمانه وانتقاصا للذي اخذ
الطاعن عليه بذلك سبيلا اي الطعن لانه يقول لو كان مؤمنا لكان
قد ذكر في انزال السكينة على الرسول معه كما ذكر غيره من المؤمنين يوم حنين
وهم الذين ثبتوا مع علي عليه تحت الراية وكانوا يومئذ ثمانية لم ينهزموا
مع المنهزمين وبالاجماع ان ابا بكر وعمر لم يكونوا مع الثابتين وقالوا ايضا
نورد من امثلة النظر ان ابا بكر صحبته لرسول الله في الغار لم يصح لم يهاجر
قالوا وذلك لان الله يقول ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله
ورسوله قالوا والهجرة رسول الله الى الله وهجرة المؤمنين الى رسول الله
وجب ان يكون هجرته اليه بعد هجرة رسول الله الى دار هجرته ولما
كان ابو بكر خرج بخروج رسول الله صلعم لم يجز ان يكون شريكا للرسول
في هجرته الى الله لان ابا بكر كان مستعيذا برسول الله والرسول واسطة
بينه وبين الله فيكون الرسول مستعيذا به كما ان ابا بكر مستعيذ
بالرسول فلما كان ابو بكر مستعيذا بالرسول لم يجز ان يكون شريك
الرسول في هجرته والهجرة للرسول فلا يجوز ان يكون الا من بعد هجرة
الرسول ولا يجوز ان يكون معه فيكون شريكه والشركة له في ذلك
غير جائزة بالاجماع ولا يجوز ان يكون قبله فيكون ذلك غير مهاجر الى

رسول الله صلعم لما كانت حال ابي بكر على ما وصفناه من كينونته مع الرسول
في حال الهجرة الى الرسول بطل ان يكون مهاجرا الى الرسول وثبت له الصحبة
فقط وقد ذكرنا في حال الصحبة انها قد تكون للمؤمن مع الكافر وما فيه
كفاية لمن فهم وفي هذا اخراجه من كل خير ذكر الله به المهاجرين في كتابه
اذ لم يكن منهم فانظروا يا اهل النظر الى ما عليهم وعلى صاحبهم في هذا
الموضع الذي هو اصل مناقب صاحبهم واعظم فضائله عندهم وبه يصولون
وعليها يعولون وهكذا تجري سبيل اهل الباطل تنتقض عرى باطلهم
عليهم من كل جهة راموا اثبات حجة بها لباطلهم ولله المنة على اوليائه
لبيانه بما بصرهم من نور هدايته واما ما زعموا من قولهم ان ابا بكر
وعمر وزيرا رسول الله صلعم قلنا لا نعرف الوزارة في اللغة الا المعونة
لا غير فاما معونة رسول الله صلعم لا يكون الا من جهتين لا ثالث لهما احداهما
المعونة في التادية والابلاغ الى الناس من دين الله الذي جاء به
من عنده كما قال عز من قائل ولقد اتينا موسى الكتاب وجعلنا
معه اخاه هارون وزيرا وهارون كان مبلغا مع موسى مؤديا معه
رسالات الله ومعينا له على دين الله والجهة الثانية فهي المعونة
لمجاهدة الكفار ومحاربتهم ولما يعرف لهما معونة لرسول بجهة ثالثة
وذلك ان في الوزارة لسائر الناس غير الرسل انما يكون من الراي

فان صح منهم عن رسول الله ان ابا بكر وعمر
كانا وزيرين للرسول صلعم

والمشورة

والمشورة والتدبير وهذه حال لا يجوز ان يظن لاحد مع الرسول لان
الرسل لا يستعملون اراءهم وتدبيرهم دون تدبير الله وامره وانما هم
يصدرون عن امر الله ونهيه وتدبيرهم وجوه متصرفاتهم من حرب الى
سلم الى تقدم الى تاخر مستغنيا عن مشاورة رعيته وتدبيرهم وهذا
مما لا يجوز ان يظنه ذو فهم في رسول ولا نبي ولا حجة لله على
عباده وقد جهل قوم من اهل الغفلة تاويل قول الله عز وجل وشاور
هم في الامر فظنوا ان ذلك لحاجة من الرسول الى مشاورتهم وكل
من يظن هذا جاهل عند اهل البصيرة لعلة النقصان كان منهم
امر الله محمد رسوله ان يشاورهم ليتالفهم بذلك كجعل المؤلفة في
الصدقات بعلم الله بما في ذلك من صلاح الامور والتدبير الذي
يجهله المخلوقون وفي ابتداء الاية ما يدل من فهم على ان ذلك كذلك
من الذين لا يسمع قول الله حيث يقول فبما رحمة من الله لنت
لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم
واستغفر لهم وشاورهم في الامر فاذا عزمت فتوكل على الله ان الله
يحب المتوكلين فقوله انهم كانوا ينفضون من حوله لو كان فظا
عليهم دليل على انهم فعلوا ما لا يرضيه الله ولا رسوله منهم
بذلك عندنا تالفهم ومن كان بهذه الصفة بطل ان يكون مدبرا لرسول

الله وسيفوا عليه بما يحمل [illegible] يكون ذلك منهم والله تعالى مخبر عن اهل بدر
وهم اجل الصحابة [illegible] رضيهم وعن اهل سوطن غزاها المسلمون كما اخرجك
ربك من بيتك بالحق وان فريقا من المؤمنين لكارهون يجادلونك في الحق
بعدما تبين كانما يساقون الى الموت وهم ينظرون واذ يعدكم الله احدى
الطائفتين انها لكم وتودون ان غير ذات الشوكة تكون لكم ويريد الله
ان يحق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين ليحق الحق ويبطل الباطل
ولو كره افلا ترى الى هذا الاحوال النبي وصفها الله من اهل بدر
كيف كانت كلها مضادة لمراد الله ثم في تدبيره فهل يعتقد ذوي الافهام
ان يكون لرسول الله بشير مثل هؤلاء ومن دونهم من الصحابة في العلم والمعرفة
في تدبيرهم يحكم عليه فلما بطل ذلك ثبت ان امره بمشاورتهم ليتالفهم بها
وليطيب بها انفسهم وليكونوا اليه وينشطوا معه وعنده ويستبصروا
في الدين [illegible] وما كان فيهما في هذين الوجهين انه محمود معروف
مشهور مذكور يكفنا من ذكرهما فيهما وانما وجه التادية ففي خبر سورة براءة
وما قد اجمع عليه اهل الاثر من العامة والخاصة ما فيه كفاية لاولي
الالباب وذوي الافهام حين بعث رسول الله صلعم بسورة براءة
الى مكة ليقراها عليهم فلما فصل من حضرته بعث خلفه بعلي ع فاسترجعها
منه وتقدم بها الى مكة وردّه الى رسول الله صلعم فقال له انزل في شيء

المشركين

استوجب

استوجب به ردي من الوحي الذي نفذني [illegible] فقال له رسول الله صلعم ان الله
امرني انه لا يبلغ عني الا انا او رجل مني وان عليا مني وانا منه فهذه
المنزلة من الوزارة في التادية ليست لاحد من الرسول الا لعلي ع دون
غيره فكان علي ع وزير رسول الله صلعم ومعونته في التادية دون
جميع الناس وشاهدة لذلك قول رسول الله صلعم علي مني بمنزلة هارون
من موسى الا انه لا نبي بعدي وقد اخبر الله عز وجل انه جعل هارون وزيرا
لموسى لقوله تعالى وجعلنا معه اخاه هرون وزيرا فبطل ان يكون لابي
بكر وعمر وزارة في وجه التادية وانما وجه المجاهدة في حروب المشركين
فليس يختلف اهل الاثر ان ابا بكر وعمر قد انهزما في مواطن كثيرة من مواطن
الحروب والجهاد مثل هزيمتهما يوم احد ومثل هزيمتهما يوم خيبر حين دفع
رسول الله الراية الى ابي بكر وامره بالمسير الى فتح حصن خيبر فرجع بها منهزما
ثم دفعها الى عمر فرجع بها منهزما كذلك فغضب لرسول الله وقال ما بال
اقوام اوجهت اليهم رايتي فيرجعون بها منهزمين يجبنون اصحابهم ويجبنهم اصحابهم
والله لاعطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله كرارا غير
فرار لا يرجع حتى يفتح الله على يديه فقال اهل النظر في ذلك ان قول الرسول
هذا يدل على انهما لم يكونا يحبان الله ورسوله ولا يحبهما الله
ورسوله اذ كان الرسول حكيما لا يقول قولا الا لفائدة فيه ولا لعلة

ويحبه الله ورسوله

مواقع الحق وطرق الصدق ومثلهم فيهما حيث بعث بهما الى بلاد طي التي
تسمى غزاة السلاسل ومثلهم فيهما يوم حنين وهذا كله باجماع اهل
الاثر وليس يعرف خبر واحد انهما برزا لقرن ولا بارزا شجاعا ولا
صارعا بطلا من بارزي المشركين وقد كان غيرهما من جماعة المسلمين احسن
حالا منهما في الحروب ومعارك المقارعة فبطل ايضا عليهما هذا
الوجه الاخر ان يكون لهما فيه وزانة وكان غيرهما من مجاهدي
المهاجرين والانصار احق بهذا الاسم منهما عند ذوي الفهم والعلم
واما ما رووا ان رسول الله ص قال بزعمهم ما نفعني مال كمال ابي
بكر لقد زوجني ابنته وانفق علي اربعين الفا ففي هذه الرواية
ما هو صحيح ومنها ما هو كذب وباطل وذلك ان تزويج الرسول من
بنت ابي بكر صحيح لا خلاف فيه واما انفاق المال فما يكون عند
ذوي الفهم من الكذب شيء اوضح ولا اظهر منه لانهم ان انفق هذا المال
العظيم على رجاه محال اذ لا يعرف موطنه وموضعه وحيث انفقه
(اراد محل الانفاق)
ولسنا نعرف ان لرسول الله موطنا غير مكة والمدينة فان زعموا ان
ابا بكر انفق هذا المال بمكة قبل الهجرة قيل لهم على ما انفق هذا المال
وفيم صرفه اكان لرسول الله ص من الخدم والعيال بمكة ما انفق عليهم
هذا المال العظيم ومن قد اسلم ابو بكر الى وقت هجرته فها هنا يرى المحال

ام يقولون

[margin: في بيان وجوه الفساد في العصبية الرابعة من قولهم ما نفعني مال كمال ابي بكر]

ام يقولون ان رسول الله ص جهز الجيوش بمكة بهذا المال فظهر فضائحهم
اذ كان رسول الله ص باجماع لم يشهر سيفا بمكة ولم يامر به ولا اطلق لاصحابه
محاربة احد من المشركين بها وانما كان اسلم معه اذ ذلك اربعون رجلا
فلما اشتد عليهم الاذى من قريش وشكوا ذلك الى رسول الله ص ولى عليهم
جعفر بن ابي طالب واخرجهم معه الى ارض النجاشي ملك حبشة وكانوا هناك
الى ان هاجر رسول الله ص وفتح كثيرا من فتوحه فقدموا عليه بعد سنين
من الهجرة ولقد كان رسول الله ص بشاهد الخاص والعام اغنى قريش بعد
تزويجه بخديجة وكانت خديجة باقية عنده الى سنة الهجرة لا يحتاج
مع مالها الى غيرها ولقد كان من استطاعته بذلك من ضم علي ابن
ابي طالب الى نفسه تخفيفا بذلك في المؤنة وذلك انه اصاب قريشا
جدب وكثر عيال ابي طالب فقال رسول الله لاعمامه هلموا نخفف عن
ابي طالب من عياله فاخذ رسول الله عليا واخذ حمزة جعفرا واخذ العباس
عقيلا وما وجدنا في شيء من الاخبار ان رسول الله بعد تزويجه خديجة
احتاج الى احد من الناس فان اهل الاثر مجمعون على ان خديجة
كانت ابر قريش واكثرهم مالا وتجارة وقد اجمعوا في الرواية ان
علي بن ابي طالب قال في غير موضع والله لقد صليت قبل كل احد مع رسول
الله سبع سنين وقد اجمعوا على ان ابا بكر اسلم بعد سبع [illegible]

رسول الله بمكة ثلاث عشرة سنة بعد اظهار نبوته الى ان هاجر الى
المدينة فجميع ما بقي رسول الله بمكة بعد اسلام ابي بكر ست سنين
فيا معاشر من فهم لا يجوز ان يكون رسول الله لو كان له خمسون نفسا
من العيال مع كثرة مال لخديجة ينفق في ست سنين اربعين الف
دينارا واربعين الف درهم الا تنظرون الى بيان هذا المحال
وفساد هذا المقال فان قالوا فانه انفقه عليه بالمدينة بعد
الهجرة فقد علم اهل الاثر ان ابا بكر ورد المدينة وهو محتاج الى
مواسات الانصار في الدور والمال وفتح الله تعالى بعد الهجرة
على رسوله من غنائم الكفار وبلدانهم ما كان بذلك اغنى العرب
لو انفق بسنده عقده ومع هذا فانما اقام رسول الله بالمدينة
عشر سنين الى ان قبض صلى الله عليه وآله وقد رووا جميعا ان رسول
الله صلى الله عليه وآله كان في ضيافة الانصار يشدون ضيافته وانه كان في
اوقات كثيرة يشد حجر المجاعة على بطنه ويطوي الايام الثلاثة
والسبعة والاقل والاكثر لم يطعم فيهن طعاما الى ان فتح الله عليه
البلدان فمن يدفع اليه رجل واحد اربعين الفا يكون بالحال التي
وصفناها في مدة عشر سنين سبحان الله ما اعظم بخوصهم على الله ورسوله
ولقد رووا جميعا ان الله عز وجل لما قال يا ايها الذين امنوا اذا

ناجيتم الرسول

ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة فقعد المهاجرون
والانصار عن مناجاته غير علي عليه السلم فانه قال كان معي دينار واحد
فبعته بعشرة دراهم فجعلت منها بدرهم بعد درهم ثم اناجي رسول الله
مرة بعد اخرى حتى تصدقت بالدراهم في عشر مرات وما فعل ذلك باجماع
غيري ثم نسخ الله تلك الاية فقال أأشفقتم ان تقدموا بين يدي نجواكم
صدقات فاذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فاقيموا الصلوة وآتوا
الزكوة الاية والاجماع واقع على ان ابا بكر كان فيمن تخلف عن
المناجات بسبب الصدقة فمن لم يسمح لنفسه بصدقة درهم بمناجات
الرسول واختار التخلف عن مناجاته بسبب درهم واحد بخلا به كيف ينفق
اربعين الف دينارا او اربعين الف درهم لقد جاءوا بالافك
ظلما وقالوا زورا ومع ذلك فالاجماع واقع من الخاص والعام
ان عليا عليه السلم اطعم مسكينا ويتيما واسيرا اقراصا من شعير فبلغ
ثمنها في ايام القحط والجدب والغلاء ربع درهم فانزل الله تعالى في
ذلك سورة هل اتى الى اخرها فمن انفق اربعين الف دينارا و
درهما لم يكن الله عز ذكره ينزل فيه اية من كتابه يشكره على ذلك كما
انزل الله في اصحاب الاقراص الشعير الا ان يكون سبيله في ذلك
كما قال الله الذين ينفقون اموالهم رئاء الناس ولا يؤمنون بالله

واليوم الاخر الاية وفيما شرحناه مما يدعون من هذا الباب كفاية
لاولي الالباب واما ما رووا ان رسول الله قال بزعمهم اقتدوا باللذين
من بعدي ابي بكر وعمر فهو ظاهر المحال عند ذوي الافهام لنظر وذلك
انا وجدنا روايتهم في مخاصمة ابي بكر وعمر الانصار في وقت بيعتهم حين
ارادة الانصار البيعة لسعد بن عبادة فما وجدناهما الا تيان
عن ذلك ولا الاحتجاج على الانصار ولو كان هذا صحيحا كما زعم المتخرصون
لكان لهما فيه اعظم الحجة على الانصار فلم يكونا يحتاجان الى
الاحتجاج عليهم بعشيرة رسول الله وقرابته وما شاكل ذلك وكانا
يقولان يا معشر الانصار قد امركم رسول الله وغيركم بالاقتداء بنا
فليس لكم مخالفة رسول الله فلما لم يذكروا ذلك في شيء من احتجاجهما
دل ذلك على بطلان ما تخرصوه من هذا الخبر ثم نقول على هذا
كلا ليس يخلو قول الرسول اقتدوا باللذين من بعدي ان يكون
اراد به الامامة والخلافة او ان يكون اراد ما رووه عن الرسول
فيقال لهم وليس قد روى غيرهما من ذلك اكثر مما رويتم فلا يجدون
الى دفع ذلك سبيلا فيقال لهم فيلزمكم ان تتقدموا برواية
غيرهما او تطرحون رواية غيرهما دون روايتهما فان قالوا نطرح
رواية غيرهما وجب عليهم تكذيب جميع ما روي عنهم مما لم يرووا من

وفي هذا بطلان لعصمته بما سبق من قوله اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر

رجالهم

رجالهم ومشايخهم الذين على نقلهم يعولون في اصولهم واول ما يلزمهم
في ذلك اطراح هذا الخبر وابطال من رواياتهم اقتدوا باللذين من بعدي
لان هذا الخبر نقل عن غيرهما وكفى بهذا من يضطر مذهبه الى مثله خزيا
وان قالوا نوجب الاقتداء برواية غيرهما في ذلك كسبيل الاقتداء بروايتهما
قيل لهم فاين فضلهما في هذه المنزلة اذ كان غيرهما قد ساواهما
وهذا ما لا فاية فيه فان قالوا ان الرسول اراد بذلك ما يحدثانه
في الدين من بعده اكذبهم ما قد اجمعوا عليه من قول الرسول كل محدثة
بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ولم يقل الا محدثة فلان وفلان
دون غيرهما ولزم من يكون من احدث في الدين بعد الرسول
شيئا من الرايات بكتاب الله ولا سنة رسوله فهو مبتدع ضال مضل
وهذا مما لا محيص لهم منه مع ما يكذبهم في ذلك من نص كتاب
الله حيث يقول اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت
لكم الاسلام دينا ومحال عند ذوي الافهام ان يكون بعد هذا
الكمال والتمام من تتميم نقصان اذ لو كان ذلك كذلك لزم تكذيب
هذا الاخبار من الله تعالى اذ قال اكملت لكم دينكم ولم يكمل وقايل
هذا ومعتقده كافر راد على الله فان قالوا اراد به الامامة من بعده
قيل لهم ان تقولوا ان ابا بكر وعمر كانا امامين في عصر واحد معا

وكل بدعة

فان قالوا ذلك كذبهم الخبر في استخلاف ابي بكر لعمر وقت وفاته ولن
يقول بمن يقتدي منهم وان قالوا احدهما صار اماما بعد الاخر وقولهم
قيل لهم بطل الان عليكم هذا الخبر لان الرسول كان افصح العرب
ولا يجوز ان يقول قولا غير محكم ولا مستقيم وذلك ان ابا بكر
كان اماما بعد الرسول ثم كان عمر بعد ابي بكر بطل ان يقال عمر اماما
بعد الرسول فان قالوا ان امامته كانت من بعد وفاة الرسول
وان كان قد تقدمها امامة غيره قيل لهم وليس قد كانت امامة
عثمان بعد عمر وهذا كله بعد وفاة الرسول افتوجبون الاقتداء
بامامة عثمان وعلي كما توجبون الاقتداء بامامة ابي بكر وعمر وقد يجوز
ذلك فان دفعوه وجبت عليهم البراءة من امامة عثمان وعلي وفي
ذلك الدخول في جملة الخوارج والالتحاق بالبراءة والخروج من جملة
ما عليه فقهاء اصحاب الحديث والاثر وكفى بذلك خزيا لصاحبه
وفضيحة وان قالوا بل نقتدي بعثمان وعلي كسبيل الاقتداء بابي بكر
وعمر قيل لهم قد ابطلتم الان حديثكم وافسدتم خبركم ونقضتم قولكم
وتركتم اصلكم وما فائدة تهمة في هذا الخبر وقد اوجبوا الاقتداء بغيرهما
كالاقتداء بهما فمن امر الرسول بالاقتداء بهم بعده كامره بالاقتدا
بهما فكيف ما قصدوا التصحيح بالمطلم ففيه فضيحتهم وان احتجوا في

الاقتداء

بدر
بعثمان

الاقتداء بعثمان وعلي بالخبر المنحوس اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم
قيل لهم فالان حين ساويتم بين ابي بكر وعمر وبين جميع الصحابة في الاقتداء
فلا فضيلة لهما على غيرهما في هذه المنزلة وفائدة اقتدوا باللذين
من بعدي مع ذلك ساقطة اذ كان قد امر بالاقتداء بغيرهما ايضا
كذلك ونحن نذكر فساد خبر اصحابي كالنجوم في موضعه وبالله
التوفيق **واما ما رووا** انهما سيدا كهول اهل الجنة فقد رووا ما
اذا بطلوا به هذه الرواية عندهم وذلك انهم رووا باجماع منهم
ومن غيرهم ان الرسول قال اهل الجنة يدخلون الجنة جردا مردا
مكحلين فاذا كانوا كذلك فلا كهول هناك فيكونا سيداها
ولو كان هناك ايضا كهول كما زعموا في تخصيص هل كانت امامة
ابي بكر وعمر ورياستهما على الكهول دون الشبان والمشايخ ام كانت
على الجميع فان قالوا انهما كانت على الكهول دون غيرهم بانت
فضيحتهم وان قالوا على جميعهم قيل لهم فالسيد في كلام العرب
هو الرئيس والمقدم في الرياسة اهل من الامامة فاذا كانا اماما
ورئيسان على جميعهم وهما سيدا الجميع فلا فائدة في قول الرسول
على الكهول وغيرهم فهما سيدا كهول الجنة ولعمري لو كان ذ
من صحيحا بجنسهما حقهما اذ قال انهما سيدا كهول فالمشايخ و
الشبان بزعمهم خارجون فهذا مما لا يشتغل برده فهم

وأمّا ما احتجوا به في فضل ابي بكر من روايتهم عن الرسول ص انّه
قال يؤمّهم ليؤمكم اقرؤكم وليؤمكم اعلمكم وانهم اجمعوا بزعمهم
على تقديم ابي بكر وامامته فعلموا بزعمهم بما اجمع عليه الصحابة انه اعلمهم
وافضلهم اذ كان اجماعهم لا يجوز ان يكون باطلا واقول وبالله
استعين ان الذي تخرصوا فيه على الرسول من قولهم بزعمهم ليؤمكم
اعلمكم وافضلكم لا يخلوا من ان يكون اراد بذلك الامامة في جميع
الدين او اراد امامة الصلوة دون غيرها وقد علمنا ان اهل كل بلد
يحتاجون الى من يصلي بهم ولا يجوز ان يصلي جميع البلدان بامام
واحد حتى يكون لاهل كل محلة من يصلي بهم واذا كان ذلك كذلك
فقد لزم الامة ان يختاروا في كل بلد اعلمهم وافضلهم للصلوة
بهم واذا لزم ذلك فقد يجوز ان يكون في بلد رجل واحد وهو
اعلمهم وافضلهم فيمتنع عليهم ان يصلي بهم فاذا امتنع ذلك الفاضل
عليهم فما يصنعون ايقدمون غيره او يصلون الصلوة جماعة
فصدوا تعطيل سنة رسول الله في جميع الصلوة ونسبوا الرسول
الى انه سن للناس سنة فصل ثم بحثهم بهذا القول على تعطيلها
وقائل هذا جاهل وان قالوا انهم يقدمون غير الفاضل اذا امتنع
عليهم الفاضل قبلهم فقد الزمتم الامة جميعا خلاف الرسول في

هذا

هذا الحد فما في قوله من الفائدة اذا اجزتم تقديم غير الفاضل وهل
يخلو قول الرسول من ان يكون لاهل المدينة دون غيرهم وهولاء
لجميع الناس في البلدان فان قالوا لاهل المدينة خاصة
كان على مدعي ذلك اقامة الدليل عليه بخبر مجمع عليه عن الرسول ص
ولن يجدوا الى ذلك سبيلا فان قالوا بل هو لجميع الناس قيل
لهم فقد يجب جميع فقهائكم وعلمائكم في جميع الامصار يتقدمون
للصلوة بهم من هو دون نهاية العلم والفضل عندهم فاما ان تشهدوا
على فقهائكم وعلمائكم بخلافهم رسول الله عامدين متعمدين ومن كان
بهذه الصفة كان كل من اتبعه واقتدى به في مذهبه في الخلاف
على الرسول كسبيله وفي الخلاف على الرسول تعمدا الكفر بالله والخروج
من الدين وكفى بهذا المذهب لصاحبه خزيا وفضيحة ومعتقدا
واما ان يرجعوا الى قولنا في تكذيب هذا الخبر وانه ليس من قول
الرسول اذ كان فيه تكليف ما لا يطاق والله لا يكلف العباد
ولا رسوله ما لا يطيقون وذلك انه لو كان في بلد واحد عشرة
من العلماء لكان على اهل هذا البلدان ان يميزون بين العشرة
حتى يختاروا للصلوة بهم اعلمهم وافضلهم وهذا ما لا يهتدي
العامة اليه ابدا لان العامة لا تبلغ منازل العلم فيعلم اذا اختلفوا

العلماء منهم من اعلمهم وافضلهم لان الفاضل منهم عندنا قتلاه فهم ومن كان
معه الحق في الاختلاف فلو بلغت العامة معرفة الحق مع من هو منهم
اذا اختلفوا لكانت العامة عند ذلك اعلم منهم وافضل وهذا قول
جاهل غير عليم سفيه غير حكيم وان قالوا ان قول الرسول يومكم
اعلمكم وافضلكم معناه الامامة في جميع الدين فقد علمنا ان
الامامة في الدين لا تكون الا لرجل واحد على جميع الامصار
من بلدان المسلمين وهذا ما لا خلاف فيه واذا كان ذلك
كذلك لزم في حق النظر ان يجتمع جميع اهل البلدان في كل عصر
وزمان حتى يمتحنوا جميعهم فيعلموا اعلمهم وافضلهم فيختاروه
للصلوة وهذا ما لا يطيقه الخلق وهو تكليف ما لا يطاق تعالى
الله عن ذلك علوا كبيرا ومع ذلك فلو اطاقه الخلق لزمهم تجهيل
المهاجرين والانصار جميعا عند ايجاب هذا الخبر وذلك ان
الاجماع واقع على ان المهاجرين والانصار لم يجتمعوا لامتحان
جميعهم حين ولوا ابا بكر امرهم حتى علموا ان ليس فيهم احد اعلم
من ابي بكر وانما وقعت البيعة عقيب اختلاف وضجة وتنازع بين
المهاجرين والانصار كل منهم يذكر انه احق بالامر من غيره ومع هذا
كله فقد وجدنا ابا بكر قد اقر على نفسه بغير خلاف بجهل كثير من

العلم

العلم وانه صح عنه احكام كثيرة من ابواب الشريعة وانه لم يكن يحفظ
القرآن وذلك مثل قوله انكم تكلفوني ما كان رسول الله صلعم يقوم به عجزت
عنه فان الرسول كان ياتيه الوحي من الله وكان موفقا مسددا واني
اقول من عند نفسي فان اصبت فمن الله ورسوله وان اخطات فمن نفسي
ومن كان من يقول من نفسه من غير كتاب ولا سنة فهو اجهل الجهال
وما حاجته الى ان يقول من عند نفسه والله يقول اليوم اكملت لكم
دينكم واتممت عليكم نعمتي وقال ما فرطنا في الكتاب من شيء وقال
نزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء فاذا كان قد اكمل الدين
ولم يفرط في الكتاب من شيء ونزل الكتاب تبيانا لكل شيء فقد
جعل العلم في كمال الدين والكتاب المبين ثم لم يجعل ما كان يقوله
من عند نفسه من ان يكون كان من الدين او من غير الدين فان
كان من الدين فقد يجب بزعمكم ان الله بعث رسوله بشريعة ناقصة
ودين غير كامل حتى تمم ذلك ابو بكر من عنده بخطاء او صواب وقايل
هذا كافر بالله وبرسوله مع ما يلزم من تكذيب الله في قوله اليوم
اكملت لكم دينكم وهذا القول من ابي بكر يوجب ان الله لم يكمل الدين
كما اخبر ام احتاج ان يقول فيه من عند نفسه ومن كان كذلك فقد كذب
الله في اخباره ومن يكذب الله في اخباره كافر بغير خلاف وان يقول

انه قد اكمل الدين كما اخبر ولم يحط ابو بكر بعلمه ولا كان غيره اعلم منه وفي هذا
نقض حجتهم انه كان اعلمهم وان قالوا ان الذي كان يقوله ابو بكر من عند
نفسه ليس هو من الدين قيل لهم فما حاجتنا الى شيء ليس هو من الدين
واذا لم يكن من الدين فهو من البدع وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في
النار وكفى هذا لصاحبه خزيا ومن ذلك اقراره على نفسه بالجهل
انه لما اراد جمع القرآن طلب على ذلك شهودا فدل بذلك على
انه كان لا يعرف القرآن ولو كان عارفا به لما احتاج الى شهود
عليه ولا الى جمعه من عند غيره ومن لم يكن يعرف تنزيل القرآن
كان لا محالة لا يعرف تأويله ومن لم يعلم التنزيل والتأويل فهو جاهل
باحكام الاسلام ومثل قوله وددت اني كنت سألت رسول الله
عن الكلالة ما هي وعن الجد ما له من الميراث وعن هذا الامر لمن
هو فكان لا ينازع فيه فهذا قول جاهل باحكام الشريعة وتأويل
القرآن المبين وقد اختلفوا في احكام الكلالة واهل المواريث
من الجد وغيره اختلافا ظاهرا موجودا بدل من قولهم على جهلهم باحكام
الشريعة واما عمر فلا يجهله الصبيان ولا النسوان في اقراره على
نفسه بالجهل والتخلف عن معرفة الاحكام وحدود الدين لقوله
في غير موطن لولا علي لهلك عمر ولولا معاذ لهلك عمر مع ما في

روايتهم

روايتهم مما لم يختلفون فيه من حاجتهما جميعا الى علي بن ابي طالب ع
في غير حكم تحيرا فيه وكفى بهذه الاحوال انهما جهلا بالدين اما الفضل
فقد رووا جميعا ان ابا بكر قال وليتكم ولست بخيركم وعلي فيكم بغير
خلاف انه ليس بخيرهم واولياؤه يقولون انه خيرهم فاما ان يكون
ابو بكر كذب في ذلك وكفى بالكذب لصاحبه خزيا واما ان يكون
اولياؤه كذبوا ولا مخلص لهم عن احد الوجهين وقد شرحنا وبينا
واوضحنا من فساد هذا الخبر الذي زعموا ليؤمكم اعلمكم وافضلكم
فانه ليس من حكم الرسول ان يأمر بذلك لما فيه كفاية لاولي الالباب
اذ كان للاعلم والافضل من الامة الرسول اعلم به منهم واعرف فاذا
كان ذلك كذلك وجب ان يختار هو لهم الافضل والاعلم فيقيمه
عليهم ولا يكلفهم اختيار ما لا تبلغه عقولهم ولا تحتمله افهامهم ولا
تتفق عليه آراؤهم ولا يجتمع عليه اهواؤهم اذ جعل الاختيار في ذلك اليهم
مع اجماع علماء العامة وفقهائهم على تجويز تقديم من غيره اعلم منه
وافضل ومن اول الدليل على ابطال هذا الخبر وخروجه من الشريعة
الاسلام واجماعهم على خلاف من الرسول بقصدهم واجماعهم في خلافه
الرسول عامدين متعمدين وهذا مما لا مخلص لهم والحمد لله على
ما من به علينا من هدايته واما ما رووا ان الرسول ص قال

بزعمهم اني رايت على ساق العرش مكتوبا لا اله الا الله محمد رسول
الله ابو بكر الصديق عمر الفاروق عثمان ذو النورين فسبحان
الله ما اعظم هذا التخرص واقطع هذه الرواية واقبحها عند ذوي
فهم ان يكون جل اسمه يكتب اسم رسوله الطاهر المطهر الذي لم يعصه
طرفة عين ابدا لا دقيقة ولا جليلة على عرشه ويكتب معه اسماء من كان
في عبادة الاوثان والكفر بالرحمن اكثر اعمارهم هل هذا يجوز الا
من تخرص الملحدين وتزيين الشياطين والويل كل الويل لمن
استجاز مثل هذا الكذب على الله وعلى رسوله اما **ما رووا** ان الرسول
قال بزعمهم يوم بدر لو انزل علينا العذاب ما نجا منا الا عمر بن الخطاب
فما عند ذوي الفهم اجهل ولا اضل ولا اعمى قلبا ممن استجاز رواية
هذا واستحسن نقله منهم اذ لو كان ذلك اوجب هلاك الرسول
بالعذاب ونجاة ابن الخطاب الذي كان يقول لولا علي لهلك عمر ولولا
معاذ لهلك عمر فكيف يسلم من الهلكة من كان بزعمهم يهلك بالعذاب
دونه ومع هذا فمن قولهم للناكثين ان ابا بكر افضل من عمر وقد اسلم
من قبله بسنين فلم يعز الله الدين حتى اعزه بعمر افليس يلزم في حق
النظر ان يكون من اعز الله به الدين افضل ممن لم يعزه قاتلهم
الله انى يؤفكون وقد احتجوا عليه لو نزل العذاب ونجا عمر لكان

كان ينجو او يسلم من العذاب افضل ممن كان يهلك به وهذا الخبر يوجب
ان عمر افضل من الرسول ومن ابي بكر وجميع الخلق فلما كان ولما تمادى بهم
لهم في تفضيل ابي بكر عليه كانوا قد صرحوا بتكذيب علمائهم المتخرصين
لهذا الخبر وما شاكله من اخبار الملحدين ولا يبعد الله الا من ظلم وقال
ما لا يعلم ومثله في ظلام المحال وفظيع المقال **ما رووا** ان الله
قال بزعمهم ما ابطأ علي الوحي الا ظننته سينزل على عمر فهل رووا
او سمعوا ان الله عز وجل عدل بنبي من انبيائه عن نبوته او رسولا
من رسله عن رسالته ام هل يجعل عبدا نبيا من انبيائه بعد عبادة
الاوثان وسجوده من دون الله للاصنام اكثر عمره وهل كان يبلغ
من جهل الرسول بنفسه ما كان يتوقع من العدل من الله عن نبوته
ونصير عبدة الاوثان انبياء ورسلا اشهد ان قائل هذا ومعتقده
ومستحسن روايته كافر بالله خارج من كل دين مستحق لعذاب الله الاليم
ومثله في الكذب الواضح **روايتهم** ان الشيطان كان يهرب من عمر
ويخاف من خشيته ففي زمان عبادة الاصنام وعكوفه على الاوثان
وكفره بالرحمن لم يكن ذلك كله من تزيين الشيطان فالذي لهم
في هذا الخبر تكذيب الله عز وجل ومن كذب الله كفر بالاجماع وذلك
ان الله يقول في قصتهم يوم احد حين انهزموا وتركوا الرسول ان

الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان انما استزلهم الشيطان ببعض ما
كسبوا فلم يهرب عمر حين استزلهم حتى هرب في جملة الهاربين ولم يخف
الشيطان ولم يهرب منه وهو يعدو في الجبل هاربا كما رووا و
منه انه قال لقد رايتني يوم احد وانا اعدو في الجبل هاربا مثل
اروى ومثل هذا يشتغل في النظر فيه والاستماع له ذو الفهم ومثله
في الكذب والمحال **رواتيهم** ان السكينة تنطق على لسانه يخطي ويزل
حتى ينادي على نفسه لولا فلان لهلك فانه قال على المنبر لا يجاوز
احدكم بمهر امراته اكثر من اربعمائة درهم لادبته او كلاما قبيحا فقامت
اليه امراة فقالت يا عمر يقول الله تعالى في كتابه وان اردتم استبدال
زوج مكان زوج واتيتم احداهن قنطارا فلا تاخذوا منه شيئا فمن اين لك قنطارا [illegible] ودار بها [illegible]
فينا فقال عمر عند ذلك الناس كلهم افقه منك يا عمر حتى النسوان
استغفر الله من ذلك وروى اولياؤه انه مر على صبيان يلعبون فقال لما
راينا خيرا منذ فارقنا كم فقال له صبي منهم يا عمر اتقول هذا
وقد رايت رسول الله وهو الخير كله فاخذ ترابا ووضعه في فيه
وقال كل الناس افقه من عمر حتى الصبيان فاين السكينة التي
كانت تنطق على لسانه فسبحان الله ما اعظم جهلهم وابين واوضح
محالهم واعجب من هذا **رواتيهم** ان الشيطان كان لا يامر بالمعاصي

ايام

ايام عمر خوفا ان ينهى عنها فلا يعاد فيها ويتخذ سنة فهل يكون في الجهل
افظع من جهل من يستحي بروايته مثل هذا ان يكون الشيطان لم يخف من نهي
الله ونهي رسوله عن المعاصي وهما نهيانا دينا في الكتاب والسنة بالنهي
عنها والوعيد عليها ويخاف من نهي عمر عنها ايظنون ان احدا لم يزن
في عهد عمر ولا شرب خمرا ولا ارتكب شيئا من المعاصي فلم جعل عمر حدهم
في شرب الخمر الحد ثمانين جلدة وتجاوز فيه حد رسول الله من الاربعين
الى ثمانين فزعم اولياؤه ان الناس كانوا بالغوا في شربها ففعل
ذلك عمر ليرتدعوا عنها افترى شرب الخمر لم يكن من المعاصي ام لم يكن
من تزيين الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر و
الميسر لانه تعالى جعل الخمر حبائل الشيطان فما اقل تمييزهم وفهمهم طهر الله
الارض منهم واقبح من هذا كله **رواتيهم** لو لم ابعث فيكم لبعث فيكم
عمر فتعالى الله جل ذكره عن افك الافاكين والويل لهم عمر رجل كان
يعبد الاصنام من مبعث رسول الله سنين كثيرة ويسعى في عداوة رسول
الله ومكروهه وكان نطق الرسول انه كان جايزا ان يبعثه الله
نبيا في تلك الحال وقد علم ذو الفهم انه لا يعقل انقص ولا اقل ولا
اوضع من عقل من يعبد غير الله من دون الله سيما من يعبد حجرا ينحتوا
او خشبا ينجروا او مثل هذا في الكذب والمحال وفظيع المقال **نادروا**

ان عمر نادى في المدينة يا سارية وهو بها وقد سمع سارية صوته حين وقعت
الهزيمة عليه وعلى اصحابه وهو يقول يا سارية الجبل فهذه معجزة من احد
معجزات الرسول والانبياء عم لو ظهرت منهم ولم نجد مثلها لاحد منهم
ولعمري لو ظهرت منهم ما استفظعنا ولا استعظمنا منهم لكنها عند كثير
من الناس من المحال ولو دونت ومن كان في محل من ياتي بمثل هذه المعجز
من المحال لا ياتي بدونها ومثلها وفوقها فلما لم نجد عند القوم
نظير هذه المعجزات ولا ما هو دونها ووجدنا ايضا مع ذلك اولياو
اذ طلبوا بالاقرار انه ما كان له ولمن تقدم صاحبه الذي هو عندهم
افضل منه معجزة انكروا ان يكون المعجزات الا للرسل وهذا كله اولا
على تخصيصهم على انا قد راينا جماعة من فقهاء اصحاب الحديث ينكرون صحة
هذا الخبر ويبطلونه ويطعنون على الراوي لروايته هذه كفاية لمن فهم
واظهر من هذا الخبر كذبا وابين منه محالا لابي داود تخرصا وافتراء
ان الرسول قال اللهم اعز الاسلام باحد الرجلين بعمر بن الخطاب او بابي
جهل بن هشام فسبحان الله ما اجراهم على الله بما يتخرصون من الكذب و
الافتراء عليه وعلى رسوله هل يجوز عند اهل النظر والفهم ان يكون رسول
الله الذي جعله حجة بينه وبين خلقه يقوم فيهم مقامه فيوجب لمن
اتبعه النعيم المقيم وعلى من عصاه العذاب الاليم ليجعل من هذا الجاهل حتى يسال

الله

الله ان يعز الاسلام وهو دينه الذي ارتضاه لعباده المومنين باحد
رجلين مخالفين لله ولرسوله متظاهرين بالكفر والالحاد والعتو
والعناد بعبادة الاوثان والعداوة لاولياء الرحمن لعبس فدا وجب
من خصوص هذا الخبر ان يكون بعمر اجل منزلة في العز المنيع والقدر
الرفيع عند الله من رسوله اذ كان لم يعزز دينه برسوله واعزه بعمر
ثم هم يزعمون مع ذلك ان ابا بكر افضل منه وقد اسلم من قبله بسنين
كثيرة فلم يعز الله به الدين حتى اعزه بعمر فليس يلزم في النظر ان يكون
من اعز الله به الدين افضل ممن لم يعز به قاتلهم الله انى يوفكون
وهذا سبيلهم في التخرص والافتراء كسبيل روايتهم ان رسول الله
قال ان تولوها ابا بكر تجدوه قويا في دين الله ضعيفا في نفسه وان
تولوها عمر تجدوه قويا في دين الله قويا في نفسه فانظروا يا اهل
الفهم هل يكون في تجهل ابين من جهل من زعم ان رسول الله يشهد
لرجل بقوة في الدين وقوة في نفسه ولاخر يزعمهم بقوة في
الدين وضعف في نفسه ثم مع ذلك يزعمون ان من كان قويا في
الدين قويا [وضعيفا] في نفسه افضل ممن هو قوي في الدين قوي في نفسه
الا يعلم ذو الفهم ان من كان قويا في الحالين افضل ممن كان قويا
في حال واحدة ثم هم ايضا يروون عن عمر انه قال وددت اني شعرة في

وضعيفا

صدر ابي بكر بما اردت خلافة الخير الا وجدت ابا بكر سبقني اليها ولقد كنت
اباذر اذا امر رسول الله بشي من افعال البر طمعا ان اسبق ابا بكر اليه فاجده قد
سبقني الى ذلك فان كان هذا الخبر صحيحا فالاول باطل لان من كان يجد
ويعتمد السبق الى خصلتين من خصال الخير فيجد غيره قد سبقه اليهما فانا سابق
بغير تكليف اقوى من نفسه ودينه جميعا ممن يتكلف فلا يسبق فليس يجد
بحمد الله ومن من اخبارهم خبرا الا ومعه اخر ينقضه ويبطله وهذا لعمري
سبيل الباطل يتضاد اخباره ويختلف تمثيلا نرجي لا تثبت له اصل
ولا يتم له فضل عند ذوي الفهم والتمييز وان كان سبقهما عند نزول
هذه الاية اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجويكم صدقة فاجمعت
الامة انهما وجماعة المهاجرين والانصار تخلفوا عن مناجات الرسول
عند ذلك غير علي بن ابي طالب هذا مع ما يلزمهم ايضا في قولهم ان عمر كان
يعتمد مسابقة ابي بكر ان عمر كان رجلا حسود الاخيار في الدين وكان
يحسد ابا بكر على سبقه ويجلان يقدمه من جهة السبق فلا ينال له
فقدموا جميعا ان الرسول قال ان الحسود في النار ومع ذلك فيقال لهم
خبرونا عن هذا الرجل الذي كان يزعمهم ان الله عز وجل اعز الاسلام
به هل تجدون له مقاما في شي من المغازي ومجاهدة المشركين ومبارزة
الابطال من الكافرين او كشفه في ذلك كربة عن رسول الله صلى الله عليه واله

او من

او من المسلمين او قام في شي من ذلك مقام المحمود بين فلا تجدون الى ذلك
سبيلا بل تجدون هزيمة وفراره في كثير من المواطن التي كانت مع رسول
الله ظاهر ذلك مشهورا في اخبار اوليائه دون ما شرحنا من
هذه الاخبار المخرجة كفاية ومقنع ونهاية ومثل ما رووا عن ابن مسعود
انه قال لما قتل عمر ذهب تسعة اعشار العلم فما هو عندكم من ابن مسعود
جعله معلما لاهل العراق بشرايع الاسلام يزعمهم باجرة حرام من المال الحرام
واستطاب ابن مسعود ذلك واكله مسارعا اليه على ما تقدم شرحنا
في قصص المهاجرين والانصار والمعلمين والمصلين والمؤذنين و
سوا عندنا قال ابن مسعود في عمر ما قال في نفسه ولا لمديحه ولا لمن
عندنا من المحل ما نشتغل به ولا ننظر فيه اذ كان فمن يستحل ان ياخذ على
تعليم الدين الاجرة الحرام من المال الحرام الماخوذ من الناس ظلما وجورا
الخراج المخالفة لدين رسوله وحدود شريعته وليس هذه الرواية
عن ابن مسعود واشكاله باعظم ولا افظع من ان شاعرا كان عند رسول
الله ينشده شعرا فلما جاء عمر اوحى رسول الله اشارا للشاعر بالسكوت
فسكت حتى خرج عمر ثم استعاده النشيد فعاد فجا عمر وهو ينشد فامره
الرسول بالسكوت حتى اذا خرج عمر استنشده حتى فعل ذلك ثلاثا كلما
جاء عمر امره بالسكوت واذا خرج استنشده فقال الشاعر يا رسول

اللهم هذا الذي اذا جاء اسكتني واذا خرج استنشدتني فقال هذا
عمر بن الخطاب وهو رجل لا يحب الباطل وهذه الرواية من مناقبه المتاقلة
الساخرة عندهم فلم يجوزوا لة تخرصهم ان نسبوا رسول الله الى محبة الباطل
واشد هذا الشناعة وزعموا ان عمر عنده ومن سماعه فهل يستحسن رواية مثل
هذا من يؤمن بالله ورسوله فهل يروي هذا من لهم قلوب يفقهون بها
او اعين يبصرون بها زادهم الله عمى الى عماهم وضلالا الى ضلالهم
وعجل تطهير البلاد والعباد منهم ومن تخرصهم انهم رووا
ان عشرة في الجنة منهم عمر بن الخطاب فان كان من خالف كتاب
الله وغير سنن رسول الله بما قدمنا ذكره في باب بدعه يكون في الجنة
فجائز لقائل هذا ان يقول ان فرعون وهامان ايضا في الجنة
ومثل هذا رواتهم ان رسول الله صلى الله عليه قال رايت قصرا في الجنة من ذهب
فاعجبني فقلت لمن هذا القصر فقيل لفتى من قريش فقلت من هو فقيل
عمر بن الخطاب فما منعني من دخوله الا ما اعرف من غيرتك فيا سبحان
الله الا ينظرون الى عجائب ما ياتون به من هذا الا انهم هل يحجب
رسول الله قصر رآه لعمر ما لم يره لنفسه مثله فان قالوا ان النبي لم يكن له
مثله في الجنة كفروا بغير خلاف وان قالوا ايضا ان مثل قصر رسول الله
فقد ساووا بين منزلة رسول الله وبين منزلة عمر وقايل هذا كافر بالله

ورسوله

ورسوله فان الله لم يجعل منازل انبيائه ورسله كمنزلة محمد صلى الله عليه وآله فكيف
يجعل ذلك لعمر وان قالوا ان قصور رسول الله صلى الله عليه في الجنة افضل منه
واجل فما الذي اعجب رسول الله من قصر عمر وما كان حاجته الى دخوله وله
افضل منه واعلا درجة وارفع منزلة فقبحهم الله وقبح ما ياتون به من
فضائحهم وتخرصهم لانهم قالوا ان عمر كان غيورا فقد اخرجه غيرته
هذه الى فساد شريعة الله وتغيير سنة رسوله ومخالفة من يقتدي برسول الله
اذ قال متعتان كانتا على عهد رسول الله انا انهى عنهما واعاقب عليهما
متعة الحج ومتعة النساء فلو انهم عقل يميز او يعقل لما استحلوا رواية
مثل هذه الروايات المخرصات من الاحاديث المنكرات لكنهم كما قال
الله تعالى صم بكم عمي فهم لا يعقلون ومثل ما رووا ان الرسول قال
ان اهل الجنة ليتراءون في عليين كما تراءا الكوكب الدري لاهل
الارض وان ابا بكر وعمر منهم وانعما الحال التي اوجبت ذكرهما دون
غيرهما اذ كانت لغيرهما من الصحابة تلك المنزلة وهذا من العدل
ان يذكر رسول الله صلى الله عليه بعض اهل تلك المنزلة بغير علة ويسكت عن الباقين
من غير علة وهم حضور عنده كحضورهما فذكرهما ويخصهما تلك المنزلة لهما دون
غيرهما فيكذبون على رسول الله صلى الله عليه اذ قال ان ابا بكر وعمر منهم فان كان
منهم يوجب ان فضلا لغيرهما وما يوجب ان يكونا هما اخص بتلك المنزلة

ومن عمار اصحاب الرسول واذا كان ذلك كذلك فقد ظلم رسول الله اهل
تلك المنزلة من اصحابه اذ ذكر هذين بزعمهم ولم يذكر الباقين ومن طعن و شبهه
برسول الله ويقصد في مذهبه الى ما يدعوا الى تكذيب رسول الله والى
الظلم فهو كافر بالله خارج عن كل دين واما ما رووا ان رسول الله قال
بزعمهم ان الله جعل لعثمان ذو النورين ظلمين يجلوا الحالة ذلك من ان يكون
جعل الله له النورين في الدنيا وفي الاخرة وان يكون جعل له في الدنيا
نورا وفي الاخرة نورا قيل لهم وليس كل مؤمن كذلك فان اكذبوا كذبهم
قول الله عز وجل في الدنيا حيث يقول ومن كان مؤمنا فاحييناه و جعلنا
له نورا يمشي به في الناس وقوله ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور وقوله
والذين امنوا به يعني رسول الله وعزروه ونصروه واتبعوا النور
الذي انزل معه اولئك هم المفلحون فهذا ما وضعه تعالى للمؤمنين
والمؤمنات وقال في نور الاخرة يوم ترى المؤمنين والمؤمنات
يسعى نورهم بين ايديهم وبايمانهم بشراكم اليوم جنات تجري من
تحتها الانهار خالدين فيها وذلك هو الفوز العظيم يوم يقول
المنافقون والمنافقات للذين امنوا انظرونا نقتبس من نوركم
قيل ارجعوا وراءكم فالتمسوا نورا الاية وقال لا يخزي الله النبي
والذين امنوا معه نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم الاية فان قالوا

ان كل

ان كل مؤمن كذلك قيل لهم بما فضل عثمان على غيره وفي هذا المنزلة وما الفائدة
في هذا القول من الرسول ان كان عثمان مؤمنا فسبيله في النور كسبيل
ساير المؤمنين في الدنيا والاخرة ولا فضيلة له في ذلك ولا فائدة في
ذكره في ذلك ورسول الله صلى الله عليه وآله احكم من ان يقول قولا بلا فائدة
فان قالوا اراد بذلك اظهار حال عثمان ومنزلته في الدين قيل
لهم اوليس قد كان فيمن كان من الصحابة من هو مثل عثمان ومن هو افضل
من ابي بكر وعمر بزعمكم فما باله خص عثمان بهذا الذكر ومنع الباقين
اتقولون ان الرسول ظلم الباقين حيث لم يذكرهم باظهار الايمان
كما ذكر من هو مثلهم في الدين والايمان فقالوا انما كان ذلك لانه قالوا
ان النورين جعلهما له في الدنيا والاخرة قيل لهم وليس ابو بكر وعمر
عندكم افضل من عثمان فلا بد من نعم اذ كان اصلهم فينبغي لهم ان جعل
الله لهما نورين لكل واحد منهما فان قالوا نعم قيل لهم فلم ذكر الله
عثمان بهذا الحال ولم يذكرهما ولم يسمهما ذو النورين وهل هذا
منكم الا تخرصا وافتراء فان قالوا ان الله لم يجعل لهما نورين كما
جعل لعثمان قيل لهم فمن جعل الله له نورين يجب ان يكون افضل
ممن جعل له نورا واحدا فان منعوا ذلك بان جهلهم وظهر
فضيحتهم اذ خرجوا من اصولهم وفارقوا مذهبهم اذ كان من قولهم ان

ابا بكر وعمر كانا افضل من عثمان ومن اضطره مذهبه الى مثل هذا فقد اصله والمقام
على فضيحة فكفى بذلك خزيا **واما ما ذكروا** من تزويج عثمان الابنتين فقد
شرحنا من قصتهما متقدما في ذكر غلط هند بن ابي هند التميمي في نسبهم وما
دخل عليهم من الشبهة فيما بين خديجة واختيها ما لنا فيه كفاية لمن فهم
واما المحتجون من قبل الرسول لعثمان لو كان عندنا انا لنا ما صدقنا
ولو علموا ما عليهم في ذلك لاقصروا من ذكره وذلك انه ان كان تزويج
الرسول لعثمان من فخر فنفي رده عن التزويج ذم ونقص على رده وقد
اجمعوا في رواياتهم ان ابا بكر خطب فاطمة الزهراء فرده عن تزويجها
ثم خطبها عمر فصنع كذلك فان قالوا انه لم ير ابا بكر وعمر موضعا له
لتزويج بناته ورأى عثمان موضعا لذلك واهلا له فيجب في النظر ان
يكون عثمان افضل منهما فان اجازوا فضل عثمان عليهما بانت
فضيحتهم في مذهبهم المنكوس وان قالوا ان تزويج الرسول له لعثمان
ليس فضلا عليهما ولا ذما لهما في ردهما قيل لهم فمن ذلك ايضا لا يوجب لعثمان على
غيره بهذا التزويج فضل وفي هذا كفاية لاولي الالباب **واما**
ما ذكروا ان عثمان جهز جيش العسرة بما لعظيم من عنده وفي تحقيق نقض
رواياتهم وما انزل الله في كتابه من قصة جيش العسرة ما يدل
على خلاف ما ادعوه من ذلك ان جيش العسرة هو الجيش الذي خرج

رسول

رسول الله صلعم في غزوة تبوك وكان الجيش يومئذ مع رسول الله صلعم خمسة
وعشرين الفا غير الاتباع وقد وجدنا في رواياتهم ان رسول الله استدعى
من الناس تقوية من لا قوة له من المسلمين فقال عثمان علي مائة راحلة
فاخذ رسول الله مائة راحلة ففرقها على قوم من المسلمين ثم استدعى
رسول الله التقوية من الاقوياء فقال عثمان وعلي مائة راحلة اخرى
فاخذها اليه ففرقها كذلك ثم لم يذكر له رسول الله غير ذلك فاذا احتججنا
لهم رواياتهم في هذا فلا حجة لهم علينا بغير ذلك واذا صح لعثمان دفع
مائتي راحلة في جيش العسرة فانما يجوز ان يكون المائتا راحلة في
رجل ولا ربع مائة رجل بل يعطى الاصحاب بين كل رجلين راحلة ولا
يجوز اكثر من ذلك فلينظروا اربعمائة رجل كم هم من خمسة وعشرين الفا
فلا يجوز ان يقولوا جهز جيش العسرة من ماله وهذا الذي ذكرناه
من المائتي راحلة جميع ما كان منه في ذلك على تقدير تسليم رواياتهم
وقد انزل في سورة التوبة بصفة قوم جاؤوا الى رسول الله صلعم من
جيش العسرة يسألونه ان يحملهم ويقويهم على الجهاد ولم يكن عند
رسول الله صلعم شيء مما يقويهم به وتلك خاصة وروده فانصرفوا عنه وهم
يبكون تاسفا منهم على الجهاد وما يقعدهم عنه لضعفهم فوصفهم الله
في كتابه فسماهم البكائين فقال عز وجل ليس على الضعفاء ولا

على المريض ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج اذا نصحوا لله ورسوله
ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم
قلت لا اجد ما احملكم عليه تولوا واعينهم تفيض من الدمع حزنا الا يجدوا
ما ينفقون وقد علم جميع اهل الاثر ان عثمان كان اكثر الصحابة
مالا فما باله لم يجهز اولئك الضعفاء الذين كانوا راغبين في الجهاد و
كان يمكنه ذلك افلا ترى الى فساد كل ما يدعونه كيف يرشد الله اولياءه والمؤ
الى معرفته المحقين كشفا باطله واظهار تخرصه ولله المنة على اوليائه فيما ارشد
هم اليه من هدايته ومن كذبهم ان رسول الله [وسلم] قال لعثمان من اشترى
بئر رومة فله الجنة فاشتراها عثمان من ماله وجعلها للسبيل قالوا ولو
سلمنا لهم شراء بئر رومة من ابن لهم صحة ما ادعوه من ضمان رسول الله له الجنة
على ذلك وخصومهم يمنعونهم من ذلك اذا وجدوا افعال عثمان مخالفة
لافعال من يستحق الجنة كان مما لا يكون الرسول جاهلا بمعرفة ذلك
حتى يضمن له الجنة وهو غير مستحق لها فقد وجدنا من افعاله وبدعه وتعطيل
حدود الله وما امر الله في دينه ما قد شرحناه متقدما في باب بدعه
ما يدلنا من كان فيه دليل لهم على ان ما ادعوه من ضمان رسول الله
له الجنة باطل وزور وبهتان وتخرص وافتراء ولسنا ندفعهم من شراء بئر
رومة ولا نفعل كثيرها اذ كان غير نافع لمن لم يعمل عملا صالحا و[illegible]

مهادا

مهادا راجعا والله لا يصلح عمل المفسدين ولو كان لما ادعوه اصل وصحة لكان
قد ذكره الله في كتابه ومدحه به وبانه واعلانه والشهرة كما مدح ما
اقراص الشعير الذي اطعم المسكين واليتيم والاسير وكان ذلك دون
بئر رومه فلما علم الله من ذلك اليسير من اقراص الشعير فعلها لوجه الله خالصا
مخلصا انزل فيها سورة مفردة وهي هل اتى على الانسان تشهد لهم بالجنة وان
ذلك كان منهم لوجه الله خالصا فقال عز وجل يحكي ما في صدورهم ونياتهم
انبا عليهم انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم وسرورا وجزاهم بما صبروا جنة
وحريرا ولو كان عثمان ايضا اشترى بئر رومة لوجه الله كما زعم اولياؤه
وضمن له رسول الله بالجنة لكان قد ذكره في كتابه كذلك كاقراص الشعير
وفي هذا كفاية لمن فهم ووقف على تخرصهم وافترائهم وباطل دعواهم ومثل
ان عثمان حمل الى رسول الله دراهم كثيرة فجعل رسول الله
يقلبها بيده ويقول لما على ابن عفان ما عمل بعدها يريد بذلك ما عليه
ما اتى من افعال الخير والبر فهذا لكل انسان وكل من اتى بشيء من افعال
الخير والبر فصوله فذلك لا عليه وهذا قول لا فائدة فيه وان قالوا انه
اراد به الافعال السيئة فقد اوجبوا ان رسول الله اباح لعثمان ما
حرمه الله ورسوله على المسلمين في الشريعة وكفى بهذا لقائله خزيا وان قالوا
انه انما قال ذلك لانه علم انه لا يأتي بشيء من الافعال السيئة وهو على

جزاء ولا شكورا انا نخاف
من ربنا يوما عبوسا قمطريرا
ووقاهم الله شر ذلك اليوم
ولقاهم نضرة
صح

الرسول من الغائبين في كلامه فمن ظن فقد كفر بلا خلاف واذا علم بزعمهم
ان لا يأتي بشي من الافعال السيئة فما فائدة قولهم ما عليه ما اتى بعدها وهو لا
يأتي بشي من ذلك فسبحان الله ما اجهلهم واقل تمييزهم ومعرفتهم واكثر تخرصهم
وافتراءهم ومثله تخرصهم وافتراءهم على الله وعلى رسوله ما رووا ان رسول الله
كان يوما جالسا في منزله مكشوف الفخذ واصحابه يدخلون اليه فلا يغطيها
وفيمن دخل ابو بكر وعمر بزعمهم فلما دخل عثمان غطا فخذيه فقيل له في ذلك
فقال الا استحي ممن كانت تستحي منه الملائكة فما اقل تحرزهم في كذبهم و
تخرصهم او ليس قد رووا ان الرسول قال الركبة عورة او قال من العورة
فكيف يجوزون ان يقول ذلك ثم يدع فخذه مكشوفا بين ايدي الناس وهي
فوق الركبة فنسبوا الرسول الى انه يدع عورته للناس وهذا من افعال
الجهال والفساق دون افعال الحكماء فتجهيلهم وتقبيحهم انما يأتون به ثم لو صح لهم
ذلك لكان فيه هتكهم في ايجابهم تفضيل عثمان على ابا بكر وعمر لانهما دخلا
اليه ولم يستحي منهما واستحي من عثمان فهو اذا افضل منهما واجل واعظم وكذلك
دل بقولهم ان الملائكة تستحي من عثمان ولا تستحي منهما على انه افضل منهما
واجل منزلة وارفع درجة ففي كثير مما يروونه متحرصا لهم من الفضائح ما يغني عن
ذا لعلهم من جهالتهم ومحاورتهم من الدخول في مذهبهم ومع ذلك فيقال لهم
خبرونا عن الملائكة اي حال اوجب عليهم ان يستحيوا من عثمان هل خشيت الملائكة

فاية جناية فهي منه اذ كنتم منه ام هل احسن عثمان الى الملائكة وافضل
عليهم بنعم بدفع مضرة او استجلاب منفعة وما شاكل هذا من وجوه الفضل
والانعام فاوجبت الملائكة على انفسها بذلك تعظيم عثمان والاستحيا منه
اجلالا له بالجميل فعله بهم فقد ضلوا ضلالا كبيرا ومثل هذا تخرصهم وافتراهم
ما رووا ان عمر سراج اهل الجنة في الجنة ولم نجد الله ذكر في كتابه انه جعل
لاهل الجنة سراجا وانما اخبرنا انه جعل رسوله سراجا للمؤمنين في الدنيا
بقوله تعالى يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا
الى الله باذنه وسراجا منيرا فجعل الله رسوله سراجا للمؤمنين في هدايتهم وارشاد
هم وتعليمهم فاذا كانوا ارادوا بقولهم في عمر انه سراج اهل الجنة بمعنى انه يعلمهم
ويهديهم ويرشدهم قيل ان اهل الجنة لا تكليف عليهم ولا جهل فيهم فلا
فاقة لهم الى تعليم ولا الى ارشاد ولو كانوا محتاجين الى ذلك لكان انبياؤهم
ورسلهم احق بذلك من عمر فان قالوا ان عمر في الجنة اعلم وافضل من الانبياء
فحق عليهم اللعنة من الله ورسوله وجميع عباده ولعمري ان هذا الخبر يوجب
عليهم هذا القول ليلزمهم ان يقولوا ان عمر افضل من جميع الانبياء والرسل
والملائكة اذ كان الله جعل رسوله سراجا لاهل الدنيا وجعل عمر سراجا لاهل
الجنة وسراج اهل الجنة اجل وافضل وارفع واعظم منزلة من سراج اهل الدنيا
ولم يبق بعد الهداية والارشاد في معنى السراج الا الضوء من المصباح من النار

والشمس والقمر والنجوم وما شاكل ذلك مما يستضاء به في الظلم ونضارة الوجه
وحسنه فيبتهج به من رآه ولا وجه آخر نعرفه في معنى السراج غير هذين الوجهين
فان زعموا انه اراد بذلك ضياء اهل الجنة لما في الجنة ظلمة فيحتاجون الى
السراج فيها يستضيئون به وهذا قول جاهل غافل وان قالوا اراد بذلك
حسن وجهه ونضارته قيل لهم وجه عمر احسن في الجنة وانضر من وجوه
الانبياء والمرسلين فان قالوا وجه عمر احسن كفروا وان قالوا وجوه
الانبياء والمرسلين احسن قيل لهم فقد استغنوا بحسن وجوه انبيائهم
ورسلهم عن وجه عمر فبطل عليكم ما تخرصتموه مع ما في الاخبار من صفة
عمر ما يدل على انه كان اقبح الناس وجها واشنعهم منظرا هذا مع ما يلزمكم
في هذا الخبر من تفضيل عمر على ابي بكر اذ كان عمر سراجا لابي بكر في الجنة لانه
سراج اهل الجنة وابو بكر عندهم من اهل الجنة ويلزمهم ايضا ان يجعلوه
افضل من الانبياء والمرسلين اذ كانوا من اهل الجنة وعمر سراجهم ومن زعم
هذا وظنه فقد حق عليه غضب الله وسخطه واستحق اليم عذابه وشديد عقابه
واما ما زعموا من قولهم ان افضل الناس بعد الرسول ابو بكر ثم عمر ثم عثمان
وعلي ومنهم من يقول ثم علي فزعموا ان ابا بكر افضل من عمر وان عمر افضل من
عثمان ثم بعضهم ساوى بين عثمان وعلي ثم يشهدون للعشرة بالجنة
وهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن

بن

بن عوف الزهري وابو عبيدة بن الجراح فيقال لهم ان الله جل اسمه
قد اخبرنا ان الجنة لاهل طاعته واهل طاعته الطائعون لرسوله
العاملون بامره المتبعون لسنته بقوله تعالى من يطع الرسول فقد
اطاع الله وقوله ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا و
اذا كان ذلك كذلك ثم وجدنا لهؤلاء كثيرا من افعالهم مخالفة لسنن
رسول الله وقصدوا الى مخالفته وعصوا امره وابتدعوا في دينه ما لم يأذن
الله به ولا رسوله مع قول الرسول كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة وكل
ضلالة في النار فقد صح عندنا بطلان شهادتهم لهم بالجنة وايجابهم
التزكية وقد وجدنا التسعة من هؤلاء العشرة الذين زعم اهل الغفلة انهم
من اهل الجنة قد احدث كل واحد منهم ما يخالف شريعة الله واحكام دينه
وفرائضه وسنن رسوله وذلك مثل ما شرحنا من بدع الثلاثة وما
ارتكبوا من المسلمين واحدثوه من الفساد في الدين فطرقوا سبيل الضلالة
ومناهج الجور لكل من اقتفى آثارهم من بعدهم وسلك سبيلهم واما
الباقون من التسعة فمنهم طلحة والزبير اللذان ارتكبا من رسول الله في
هتك حرمته ما لم يرتكبه منه كافر ولا مشرك بقصدهما اخراج حرمه من سترها
بها بين العساكر من البوادي في الفلوات غير متأثمين في ذلك ولا مستحيين
مما قد اجمع اهل الخبر عليه من الرواية ان الرسول قد اعلم طلحة والزبير

واعلم عايشة زوجته انهم سيقاتلون عليا ظالمين له فلم يردهم ذلك
من ان قول الرسول ص عن محاربتهم عليا اى ظلما واعتداء وعن سفك ما
سفك منهم من الدماء وتلك الدماء كلها في عنقهما وعنق عايشة جميعا
وقد زعم جهال العامة ان الزبير قتل تائبا فقتله عمرو بن جرموز اغتيالا
في رجوعه الى مكة تائبا فقال لهم اهل الدين والتمييز ان ذلك من
الزبير لم يكن توبة لانه اورد الذين جلبهم للحرب موارد الحرب وقذفهم
في منهاج الضلال وحثهم وحرضهم على محاربة صاحب الحق ودعاهم
الى ذلك وكانت توبته ان يقوم في القوم مناديا بظلمه واعتدائه
ويعلم من كان معه على راية ذلك بظلمه ليرجعوا برجوعه ثم يصير بعد ذلك
الى الامامة علي بن ابي طالب ع فيقعد بين يديه ويتصرف بين امره ونهيه
فلما لم يفعل ذلك كان ممن حقت عليه دعوة الرسول حين قال اللهم
وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله وكان
الزبير اول الامر محاربا له ومعاديا وفي اخره فاذا لا محالة حقت عليه
دعوة الرسول بذلك فالنار اولى به من الجنة واما طلحة بن عبيد الله
فانه قتل في معركة الحرب قتله مروان بن الحكم وزعم انه طلب بقتله دم عثمان
فان طلحة كان ممن حضر دار عثمان فقتلا جميعا طلحة والزبير محاربين
فاذا لم يمنع ما قد سمعنا من دعوة الرسول بالمعاداة من الله والخذلان

لفاعل

لفاعل ذلك وليس يخلوا ما اتياه في ذلك من ان يكونا اسمعا بدعوة الرسول

وعداوة الله او ان يكونا قد درايا ان دعوة الرسول ص

عن مجابته ولا وجه ثالث يوجب ثالثا وبلاغ دعوة الرسول بذلك ومن قصد
الوجهين واحدا منهما فقد خرج من دين الله وشريعة الاسلام ومعنا
مع ما يلزمهما من عقوبة ما قصد له من الاذى الذى ادخلاه على آل الرسول
باخراجهما زوجته من بيتها وعن سترها وما ضرب الرسول عليها من الحجاب
لانه من المحال ان يخرجا زوجته من بيتها وعن سترها الى مواطن الحرب
وتضع وجوه الرجال في مواقف الصفوف والعساكر الا وهما قد
ادخلا على رسول الله الاذى العظيم بذلك والله تعالى يقول ان الذين
يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة واعد لهم عذابا مهينا
وقوله تعالى والذين يؤذون الله لهم عذاب اليم هذا وقد سمعنا الله

رسوله

يامر نساء الرسول بالاستقرار في بيوتهن بقوله تعالى يا نساء النبي لستن
كاحد من النساء ان اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي
في قلبه مرض وقلن قولا معروفا وقرن في بيوتكن ولا تبرجن
تبرج الجاهلية الاولى فاستخفا جميعا بامر الله في ذلك وحملاها على
خلاف امر الله وخلاف رسوله فيما امرت به ونهيت عنه وكان الواجب
عليهما فيما يلزمهما من طاعة الله ورسوله ان لو ارادت عايشة الخروج معهما
واستدعت ذلك منهما ان يمنعاها من ذلك ويلزماها بيتها حيث

لحرمة رسول الله ونبيهما هادعين مخالفة كتاب الله لكنهما اباحا حرمتهما فيه
منازلهما واخرجا حرمة رسول الله مخالفة لله ولرسوله وعصيانا في ذلك
كله لله ولرسوله وكانت هي شاركتهما فيما استحقا على ذلك من اليم
العقوبة اذ اطاعتهما في معصية الله وهتك سترها الذي اسبل عليها الله
ورسوله فلينظر ناظر محق في هذا الذي شرحناه وبيناه هل هو من فعل
من يجوز ان يشهد له الرسول بالجنة كلا بل انما يشهد بالجنة بالطاعة عند ذوي
الفهم واما سعد بن ابي وقاص فهو ممن يروي الخاص والعام انه قال
سمعت رسول الله صلعم يقول في علي من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال
من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله وانه قال سمعت
رسول الله صلعم يقول علي مع الحق والحق مع علي يدور معه حيث دار لن يفترقا
حتى يردا علي الحوض وهذا وجدته في رواية جميع اصحاب الحديث حتى
قد ادعوا كتابا لم يعرف بكتاب السنة ثم رووا عنه بعد هذا
كله ان عليا دعاه الى نصرته والخروج معه في حروبه فامتنع عليه وقال
له ان اعطيتني سيفا يعرف المومن من الكافر فيقتل الكافر وينبو
عن المومن خرجت معك وقد جعل اصحاب الحديث من الحشوية هذا
من مناقبه وعدوه من عجبهم وهذا قول من لم يومن بالله ولا برسوله لانه
ان لم يعرف المومن من الكافر ببصره فقد شهد انه سمع رسول الله يقول

في علي ما قد رواه وليس يخلوا ما لسعد في خذلانه لعلي وقعوده عنه
ان يكون استخف بهذا القول من رسول الله ولم يتخوف من مخالفته
او يكون ظن في نفسه ان دعوة الرسول غير مستجابة في ذلك ولا من جهته
ومن ظن هذا وقصد الوجه الاول فقد خرج من كل دين الله جل اسمه
ولا وجه اخر ينا ولهذا المعنى بحد هذين الوجهين وكذلك ايضا ما
فيما يشهد به من قوله انه سمع رسول الله صلعم يقول علي مع الحق والحق مع علي
يدور معه حيث دار لا يخلوا من في ذلك من ان يكون كذب على رسول الله
وقد قال رسول الله صلعم من كذب علي متعمدا فليتبوء مقعده من النار او
يكون الراوون عنه هذا الخبر كذبوا على سعد فان اقروا بالكذب
على سعد لزمهم ايضا تكذيبهم فيما رووا عن الرسول من الشهادة للعشرة بالجنة
وفي غيره من جميع رواياتهم حتى لا يصح لهم شيء من الرواية وكفى
بهذا خزيا عند من فهم او ان يكون سعد لم يصدق رسول الله في
اخباره فيكون بغير خلاف ويكون سعد علم بذلك ويتعمد انه كان
الرسول يتهاون بالحق وعانده ومن تهاون بالحق وعانده فقد كرهه
ومن كره الحق كان ممن قال الله فيه ذلك بانهم كرهوا ما انزل الله فاحبط
اعمالهم لان جميع ما انزل الله في كتابه وبعث به رسوله فهو الحق لقوله
هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق وقوله تعالى وبالحق انزلناه وبالحق

نزل وقوله تعالى انا ارسلناك بالحق بشيرا ونذيرا ومن كان هذا صفته كان
للصفات الكفر اقرب منه الى صفات الايمان وكانت الشهادة له بالنار
احرى من الشهادة له بالجنة واما سعيد فانه مات فلم تكن العداوة فيه
قد ظهرت لامير المؤمنين ع واهل بيت الرسول بعداوة شاهدا لا انه
قد روي من طريق اهل البيت ع انه كان من اصحاب العقبة الذين جلسوا
لرسول الله لينفروا به ناقته في عقبة رشى فان كان ما رووا من ذلك
حقا فكفى به خزيا ومقتا وان كان باطلا ففيه كسائر غيره من
المسلمين وان كان قد عمل خيرا فخير وعمل شرا فشر له واما عبد الرحمن بن
عوف الزهري فرجل قد اجمع الخاص والعام انه كان من الستة الذين
جعل عمر الشورى بينهم في وقت وفاته فانه قال لهم انظروا اذا مت كم
نفسين وتصيرا من سعد بن ابي وقاص على ان اكون المختار للامام
منكم ففعلوا ذلك فاستعرض الاربعة الباقين وهم علي وعثمان وطلحة
والزبير فاختار من الاربعة عليا وعثمان ثم لما اراد ان يختار واحدا
من الاثنين قال لعلي ع ان اخترتك لهذا الامر تسير فينا بسيرة ابي بكر وعمر
فقال علي ع بل اسير فيكم بكتاب الله وسيرة رسوله فتركه وصار الى
عثمان فقال له ان اخترتك تسير فينا بسيرة ابي بكر وعمر فقال نعم فاختاره
وبايعه وبايع له فانظر الى هذه الحال وما طالب به عبد الرحمن وما كان

جواب

جواب علي ع في ذلك فان كانت سيرة ابي بكر وعمر على وفق كتاب الله وسنة
نبيه فما معنى هذا المطالبة بسيرة ابي بكر وعمر وان كانت سيرة ابي بكر وعمر بخلاف
كتاب الله وسنة رسوله فكفى بذلك خزيا لمن طلبه ولعمري لقد كانت كذلك
ما قدمنا ذكره من بدعهم ثم رووا بعد هذا كلاما انه جرى بينه وبين عثمان جدال
بعد مدة من بيعته له فقال له عثمان يا منافق فقال عبد الرحمن ما ظننت ان
اعيش الى زمان يقول لي فيه عثمان يا منافق ثم حلف انه لا يكلمه ما عاش
فبقي مهاجرا له طول حياته حتى مات هذا مع ما رووا جميعا ان الرسول ص
قال لا يحل لمؤمن ان يهجر اخاه المؤمن فوق ثلاثة ايام فان كان عثمان
مؤمنا فقد فعل عبد الرحمن خلاف قول رسول الله ص في هجرانه لعثمان سنين حتى مات
على ذلك من غير توبة ومن قصد مخالفة الرسول عامدا متعمدا فقد تهاون
بقول الرسول واستخف به ومن جرى الى ذلك كانت النار ماواه
مع ما يلزمهم في قول عثمان لعبد الرحمن يا منافق انه لا يخلو الحال في
ذلك من ان يكون عثمان صادقا فيما قال لعبد الرحمن او يكون كاذبا
فقد قال الله تع في كتابه العزيز انما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله
وكفى بهذا مقتا وان كان الحال صادقا فعبد الرحمن كان منافقا
بشهادة عثمان عليه وتصديقهم لعثمان في شهادته بذلك والله تعالى يقول
ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار وكفى بهذا خزيا واما ابو عبيدة

الجراح فالرواية عن اهل البيت ع انه كان من امين القوم الذين تحالفوا
في الكعبة ان ان مات محمد ص او قتل لا يردون هذا الامر في اهل بيته من بعده
وكتبوا بينهم صحيفة بذلك ثم جعلوا ابا عبيدة امينا على تلك الصحيفة وفي
الصحيفة التي روت العامة ان امير المؤمنين ع دخل على عمر وهو مسجّى فقال
ما ابالي ان القى الله بصحيفة هذا المسجى وكان عمر كاتب الصحيفة فلما
اودعوا الصحيفة خرجوا من الكعبة ودخلوا المسجد ورسول الله ص فيه فلما
نظر الى ابي عبيدة قال هذا امين هذه الامة يعني امين النفر الذين
كتبوا الصحيفة فيه وقد العامة على هذا المعنى ان رسول الله ص قال ابو عبيدة
امين هذه الامة فقيل لهم ان الامين لا يخلوا من احد وجهين اما ان يكون
امينا للقوم على وديعة او معاملة او توسط او ما شاكل ذلك واما ان يكون
ليس في القوم امين غيره وكفى بهذا القول خزيا لقائله فان قالوا انه كان
امينهم على شيء كان لهم عنده قلنا لهم عرفونا ذلك الشيء فكانوا في ذلك صما
بكما عميا قيل لهم فلا معرفتكم بذلك ووجود جهلكم به دليل على صحة خبر اهل
البيت ع وهذه الحال الذي جهلكم يوجب التهمة لابي عبيدة ومن كان بهذه
كان بعيدا من الشهادة له بالجنة فهل يرون فيما شرحناه من احوال
هذه الشيعة ما لا يوجب لهم ما ادعاه اهل التضديق الغفلة وما تخرصوا
فيهم اهل الضلالة كلا ان الله لا يصلح عمل المفسدين واما ما رووه من

بحججهم

تحججهم ان الرسول ص قال لهم ان الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد
غفرت لكم فليس يخلو ذلك من ان يكون اراد بقوله اعملوا ما شئتم من اعمال الشر
او قال اعملوا ما شئتم من اعمال الخير والبر فان قالوا اعمال الخير والبر قيل لهم هذا
مستنكر ان يكون الله قد غفر لهم ما كان منهم من كراهية الجهاد في هذا الموطن
كما اخبر عنهم في قوله كما اخرجك ربك من بيتك بالحق وان فريقا من المؤمنين لكارهون
الى اخر القصة فهذه احوال كلها كانت مذمومة من اهل بدر فجائز ان يكون الله
قد غفر لهم من بعد بافعال الجميلة ظهرت منهم من قال لهم رسول الله ص ما استانفوا من اعمال
الخير بالطاعة وحسن العمل والتسليم فان كان هذا فيهم كذلك فليس هذا مما
توجب لاهل بدر كلهم النجاة بل توجب لمن استانف منهم اعمال الخير بالمسارعة الى
الطاعة والانقياد بالرضى والتسليم لما قد وعدهم الله من المغفرة والعفو
عن الذين وصفهم فيما بالاحوال والاعمال المذمومة وقد قضى في ذلك وجرى الخلاف
ما يرتضيه الله منه جملة من بعد معاينة فيما يلزم غيره من المسلمين وان قالوا انه
اراد بقوله اعملوا ما شئتم من الاعمال السيئة كان قايل هذا جاهلا متخرصا
لان هذا يوجب اباحة المحارم لاهل بدر والتحليل لهم ما قد حرم الله على غيرهم
في الشريعة من الزنا والربا وشرب الخمر وقتل النفس التي حرم الله وما شاكل
ذلك من المحرمات مع اكل الميتة والدم ولحم الخنزير والى غير ذلك من المحرمات
والمحظورات في الدين لان في خبرهم انه قال لهم اعملوا ما شئتم دليلا على انه

قد جعل الاختيار اليهم في ذلك ان شاءوا قتلوا وان شاءوا كفروا وكفى بهذا
المذهب لمن اعتقده وجادل عليه خزيا وفضيحة ومقتا فان قالوا ان الله قد
علم انهم لا ياتون شيء من ذلك قيل لهم ان كان هذا كما وصفتم فقوله اعملوا
ما شئتم وهم لا يعملون لا معنى له ولا فائدة فيه وليس هذا من قول حكيم ولا فهيم
عليم وان قالوا انما اراد بذلك اظهار فضلهم ومنزلتهم للناس وتبيين تفضيلهم
بتحليل المحارم واباحة المحظورات فيجعل للجهال سبيلا الى الدخول في
ذلك اي شيء [illegible] لهم هذا مما لا يستقيم عند ذي عقل ولا فهم مع ما يقال
لهم كيف يصح ما يقولون ان الرسول قد علم انهم لا ياتون لما يذم منهم
وقد رووا ان الرسول قال للزبير انك تقاتل عليا وانت ظالم له فلو
كان قد اباح لهم ما زعموا لكان قوله للزبير انك تقاتل عليا وانت ظالم
له ظلما من الرسول واعتداء على الزبير اذ كان الله بزعمهم قد اباح له ما شاء
من الخير والشر ومن اباح الله ذلك له فليس هو بظالم في كل ما فعل ومن قال
انه ظالم فهو الظالم على ايجابكم هذا انقطع من القال الظالم من الحال
ومن زعم ان رسول الله صلعم ظلم في باب من الابواب كفر بغير خلاف وقد وجدنا
الزبير قد قرا كتاب الله على نفسه وعلى من كان معه بروايتهم ذلك عنه
بما يضاهي قول الرسول له ستقاتل عليا وانت ظالم له فقد رويتم عنه
باجمعكم انه قال يوم الجمل بالبصرة ما زلنا نقرا هذه الاية ولا ندري ما اراد

بها حتى

بها حتى علمنا ان المقصود بها قول الله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين
ظلموا منكم خاصة وقد كان طلحة والزبير من البدريين عظيمي المنزلة عندكم وقد
تقلدوا من سفك الدماء بينهما وبين امير المؤمنين عليه السلام في حرب يوم الجمل
مع عائشة ما لا يقوم به الجبال ولا تنهض به السموات والارضون
اذ كان السبب في سفك تلك الدماء مع شهادة الرسول عليهم بالظلم
في تلك الحال ومن شهد عليه الرسول بالظلم كان محالا ان يكون ممن اباح
الله ما وصفه اهل الغفلة الا ما يدرونه وفي هذه كفاية لمن فهم من الدلالة
على نقض [illegible] وافترائهم على الله وعلى رسوله غير الحق **واما ما زعموا** من تاويل
قول الله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار فزعموا ان
ابا بكر وعمر كانا من المهاجرين الاولين فقد قالوا في ذلك زورا وتخرصوا
لان المهاجرين الاولين هم الذين هاجروا الهجرة الاولى وهي هجرة
الرسول في [illegible] بمكة حين حاصر قريش بني هاشم مع رسول الله في شعب
عبد المطلب اربع سنين والامة مجمعة ان ابا بكر وعمر لم يكونا معهم
في ذلك الموطن وكيف يدعون الباطل انهما من المهاجرين الاولين اما
الاولون فهم السبعون الذين جاءوا الى مكة فبايعوا رسول الله صلعم
ليلة من [illegible] المطلب ليلة العقبة بمكة وهم العقبيون المعروفون به
باجماع اهل الاثر وما شهادة الله لهم بالرضى ومن اتبعهم باحسان وما

ومنا وعدهم الله من الجزاء في الجنة فقد يمكن ان يكون ذلك منه خصوصًا ه
من قول الله وان كان مخرج الكلام من العموم فهذا في كتاب الله موجود من خطاب
الخصوص وهو عموم ومن خطاب العموم وهو خصوص لمن استقام منهم دون من
لم يستقم والنظر يدلنا على ان الله عز وجل رضا في طاعته وان الجنة اعدها لمن سارع
الى مرضاته وتجنب عن معاصيه ومن خرج عن هذه الحال كان محالا ان يستحق
العفو من الله فالعمة في هذه الحال اتجه والحمد لله **ومثل هذا** قوله تعالى لقد رضي
الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وذلك ان هذا الرضى انما كان
كان من شيء تقدم منهم فرضي عنهم في ذلك حين تابوا منه ورجعوا عنه وهذا
باجماع نزل في عام الحديبية حين وقعت بين رسول الله وبين قريش فا نكروا
ذلك فكانوا يومئذ معه الف وسبعمائة رجل فخالفوا رسول الله في
امره حين اعطى قريشا ما التمسوا من الهدنة فقالوا لا نرضى بهذا الصلح ولا
نعطي الهدنة في ديننا ونحن على الحق وهم باطل فاخذ رسول الله صلعم عند ذلك
بيد علي ع فجلسا تحت الشجرة وترك القوم الذين خالفوا فاخذ المسلمون السلاح
فحملوا على قريش حملة رجل واحد وحملت عليهم قريش فانهزموا بين ايديهم يتبع
بعضهم على بعض في الهزيمة وتبعتهم قريش فامر رسول الله عند ذلك عليا ع
ان يلتقي قريشا فيردها فقام على وجوه قريش فصاح بهم فارتدعوا وقالوا
يا علي اهل بدا لابن عمك فيما اعطانا من الهدنة فقال لا فهل بدا لكم قالوا

لا قال

لا قال فانصرفوا ورجعت قريش وبادر وفد منهم الى رسول الله فكتبوا كتاب
الصلح والهدنة بشرطها وندم اصحاب الرسول على ما كان منهم من الخلاف على
رسول الله صلعم فاعتذروا اليه واقبل الرسول يوبخهم بذكر المواطن التي
هربوا فيها واسلموا الرسول في معارك الحرب فقال الستم الذين انزل الله
فيكم يوم بدر كذا الستم الذين كان منكم في موطن كذا وكذا حتى عدد عليهم
المواطن التي كان منهم فيها الفشل والهزيمة فاعتذروا عند ذلك واظهروا
التوبة والاعتراف بالذنب فقال رسول الله صلعم الا ان تحقوا الى البيعة
فقد نقضتم ما كان في اعناقكم بخلافكم علي فبايعوه عند ذلك تحت الشجرة
وبايعهم بيعة الرضوان من ذلك الخلاف وتلك الخطيئة في الموطن من الحديبية
وكان هذا رضوانا من شيء معلوم بعد سخط وقع عليهم فيه فانزل الله
عند ذلك يعرفهم انه قد رضي الله عنهم من ذلك الخلاف فقال لقد رضي الله
عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ثم قال لما دلنا به على ان فيهم من
يثبت وفيهم من ينكث فقال ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله
يد الله فوق ايديهم فمن نكث فانما ينكث على نفسه ومن اوفى بما عاهد
عليه الله فسيؤتيه اجرا عظيما فدل هذا القول من الله تعالى على ما وصفنا
من نكث بعضهم ووفاء اخرين منهم وذلك ان الله لو علم انهم لا ينكثون
جميعا ولا واحد منهم لما كان يقول فمن نكث فانما ينكث على نفسه

اذ كان لا غاية فيه والله احكم من ان يقول قولا لا غاية فيه فلما قال
ذلك علم ان فيهم من نكث وفيهم من وفا ولعمري ان من وفى منهم بشروط تلك
البيعة فان الرضى لهم واقع ومن نكث منهم فعليه السخط وقد وجدنا
من ابي بكر وعمر خاصة النكث ومن جماعة كثيرة من الروسا الذين بايعوا تحت
الشجرة على ان لا يفروا ولا ينهزموا الا يثبتوا للموت في الحرب حتى
يقتلوا او يغلبوا كما رووا جميعا عن جابر بن عبد الله الانصاري
انه قال بايعنا رسول الله ص على الموت ثم وجدناهم بعد ذلك وفي عقبه
فصدروا بتلك السنة بلاد خيبر فدفع رسول الله ص الراية الى ابي بكر فانصرف
بها منهزما فدفعها الى عمر فانصرف بها منهزما فكان اول النكث منهما
من بعد بيعة الرضوان ثم تكامل النكث من اكثرهم يوم حنين بعد فتح
مكة فانهزموا كلهم وكانوا يومئذ اثني عشر الفا فلم يثبت منهم الا ثمانية
رجلا مع رسول الله ص تحت الراية واذا كانت بيعتهم تحت الشجرة المسماة
ببيعة الرضوان ان لا يفروا ولا ينهزموا ثم فروا وانهزموا فليس قد
نكثوا بيعة الرضوان وخرجوا من الرضوان بدلالة منهم في ذلك انهم بخلاف
ما ندعيه اهل الغفلة فيهم وانما دواتهم في قول الله تعالى والذي جاء بالصدق
وصدق به فانهم يزعمون انه ابو بكر فهذا من تخرصهم ودعواهم وبهتانهم
لان ابا بكر اسلم من بعد قوم اسلموا منهم امير المؤمنين ع واخوه جعفر ع

وخديجه

وخديجه بنت خويلد وزيد بن حارثة فلو كان هذا نزل في اول المصدق برسول الله
لكان اول المصدق به قبل ابي بكر احق بهذا الاسم ولكنا نقول ان هذا مخصوص
به كل مصدق تقدم او تاخر وليس لاحد في هذا خاصة فضيلة دون غيره من
المصدقين برسول الله ص فيما جاء به من عند الله اسما وانما اخبر الله تعالى ان
الرسول قد جاء بالصدق والذي جاء بالصدق وصدق به اولئك هم
المتقون وهذا مما لا يوجبها النظر لمن تقدم وتاخر من جميع المصدقين
فان كان ابو بكر ممن صدق فهو واحد من المصدقين واما دعواهم ان
الرسول سماه صديقا فانما وجد ذلك في من اخبار ان ابا بكر ادعاه لنفسه
وانما هو شيء تخرصه اولياؤه فمن اراد تزيين امره بحبه وتعظيمه وتلقيب
الخاتمة فلو كان هذا كما وصفوا لكان ابو بكر قد ادعاه او قال به في
المواطن التي كان يؤدي فيها كما رووا جميعا ان امير المؤمنين ع قال
في المواطن وغيرها انا الصديق الاكبر فلم ينكر ذلك عليه احد بل الزعم
لكان من معه فصدقه في ذلك ولسنا نعرف في هذا الاسم لاحد ادعاه
لنفسه غير امير المؤمنين ع واما ما ادعوه تخرصا وافتراء من قول الله تعالى
واما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الى قوله وسيجنبها الاتقى الذي
يؤتي ماله يتزكى يزعمون ان هذا انزل في ابي بكر فسبحان الله ما اجهلهم
واقل تفقههم اليس قد روى علماؤهم واصحاب حديثهم مع موافقة اهل البيت

على ذلك ان هذا انزل في رجل من الانصار كان له نخلة فرعها مايل في دار رجل
اخر من الانصار وكان صاحب الحايط يتاذى صبيانه بتلك النخلة
فشكى صاحب الدار ذلك الى رسول الله صلعم فدعا رسول الله صاحب النخلة
فقال له تجعل هذه النخلة لاجلك هذا يعني صاحب الدار واضمن
لك نخلة في الجنة فقال لرسول الله انا احتاج الى النخلة في الحايط
فلم يفعل فسمع ذلك رجل من الانصار اسمه ابو الدحداح فاقبل الى رسول الله
فقال يا رسول الله اضمن لي هذه النخلة حتى اشتريها واجعلها لصاحب
الدار فقال نعم فقال ابو الدحداح لصاحب النخلة اتبيعها ايها الرجل بحايط
نخلي في موضع كذا قال نعم يعني بستانا كان له قال كيف هو قال ما
اجد لاهل المدينة مثله قال قد ملكت بهذه النخلة واجعلها له قال
قد فعلت فدفع اليه البستان واخذ منه تلك النخلة فجعلها
لصاحب الدار فقطعها من حايطه وضمن رسول الله لابي الدحداح نخلة في
الجنة فانزل الله تعالى فيهما فقال جل اسمه في صاحب البستان فاما
من اعطى واتقى وصدق بالحسنى يعني بالحسنى الجنة حين ضمن له رسول الله
النخلة فيها وشاهد ذلك ان الحسنى الجنة ما رووه جميعا عن امير المؤمنين
انه قال في تفسير قوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة قال الحسنى الجنة
والزيادة النظر الى الله قال الله تعالى فسنيسره لليسرى ثم قال في صاحب

النخلة

النخلة التي بخل بها ولم يصدق ضمان رسول الله صلعم له بالنخلة في الجنة
واما من بخل واستغنى عند نفسه بالبستان الذي اخذه ببخله وكذب بالحسنى
فسنيسره للعسرى وما يغني عنه ماله اذا تردى ان علينا للهدى وان
لنا للاخرة والاولى ثم قصد جماعة المسلمين بذلك فانذرهم فقال
فانذرتكم نارا تلظى لا يصليها الا الاشقى الذي كذب وتولى وسيجنبها
الاتقى الذي يوتي ماله يتزكى ترغيبا في فعل الخير فلا قوى ان التفسير
في هذا كله بخلاف ما يدعيه ويتخرصه اهل الجهل ولما ما رووا عن عمر
من قوله حين اسلم لا يعبد الله سرا في هذا اليوم لعمري لقد كان ذلك
منه غير مدفوع ولكن لو علموا ما عليهم وعلى صاحبهم فيما اقروا به وتحدوه
ولكن الله تعالى قد اعمى قلوبهم وختم على سمعهم وعلى ابصارهم فهم كما قال
الله تعالى ام تحسب ان اكثرهم يسمعون او يعقلون ان هم الا كالانعام بل
هم اضل سبيلا وذلك ان اهل الفهم والمعرفة قد علموا ان عمر لم يكن
اشجع قلبا من رسول الله ولا اعز عشيرة فباي حال يعدد في عمر انه منع
من عبادة الله سرا حين اسلم بشجاعة ام بعظم قدر وعزة عشيرة ولم يكن في
قريش اخمل من عشيرته ذكرا ولا اقل عزا من اهل بيته لا من نفسه من اربعة
المطاعين في قريش والعرب فلما بطل الوجهان اللذان فيهما يعتمد
ذلك ثبت لروايته ذلك من اهل ابيته فيقولون انه سل سيفه

يوم اسلم وقوله لا يعبد الله سرا بعد اليوم كان ذلك خطاء منه في قول العلماء
من اوليائه وكان ذلك كفرا منه في قول الاخرين فاما بيان خطائه فان الامة
مجتمعة على ان الرسول كان ينهى اصحابه عن قتال قريش ويامرهم بالصبر على الاذى
طول مقامه بمكة فلما اشتد الاذى باصحابه الذين كانوا قد اسلموا معه
شكوا ذلك اليه مرة بعد اخرى وسالوه ان يطلق لهم رفع الاذى عن انفسهم
الا فلا صبرهم على ذلك فلم يطلق لهم ذلك وولى عليهم جعفر بن ابي طالب
وامرهم بالخروج معه الى الحبشة الى النجاشي ليقوموا بها فلما اسلم عمر وسل
سيفه على تلك الحال منعه رسول الله ص من ذلك واعلمه انه لم يؤمر بحرب
وامره بغمد سيفه والرضى بما هو عليه من الصبر على الاذى وهذا باجماع اهل
الرواية من نهيه لعمر عن ذلك فدل على هذا انه كان منه خطاء في قول
اوليائه ولم يكن معصية ولا رضى اذ كان الرسول لا ينهى عن حق ولا يكره ما
لله فيه رضى وكل ما نهى عنه الرسول ففعله خطاء وجهل وهو سخط لله ولرسوله
غير رضى بل كان ذلك دليلا على جهله وقلة فهمه فاما قول اهل البيت
عليهم السلم في ذلك فانهم قالوا ان عمر كان معاضدا لابي جهل في قصد الرسول
بالاذى الشديد وكان عمر يحرض على قتل رسول الله فلم تكن قريش تجد
الى ذلك سبيلا لاشتغال رسول الله بالصبر على الاذى وكفه لاصحابه عن
منابذتهم قالوا فلما راى عمر ذلك واظهر باجمل على الظاهر الاسلام المدخول في

دين

دين رسول الله ثم يحملهم على المنابذة لتجد قريش الى قتله سبيلا عند
وقوع المنابذة فصار عمر الى رسول الله فاعلمه انه قد رغب في دينه والدخول
فيه لا لميل منه واظهر لهم ثم قال للرسول لم تربنا بالنا نعبد الله سرا وقال للذين
كانوا قد اسلموا مع رسول الله اخرجوا حتى نقاتل المشركين وسل سيفه وقال
من تعرض لنا ضربناه بسيوفنا وقدر ان رسول الله صلعم يتبعه على ذلك فاذا
رات قريش سيفا مسلولا وجدوا السبيل الى سل السيوف فيكون ذلك
سببا الى قتل رسول الله اذ كان كل من سل سيفه ابتغى بجلاله سبيلا فلما
فعل عمر ذلك قال له رسول الله صلعم يا عمر ان كنت دخلت الاسلام فارض بما رضي
به اخوانك من المسلمين من الصبر على الاذى والكف عن المنابذة فاني لم اومر
بشي من هذا حتى يقدر الله ما يشا وان جئت طالبا غير الدين فلسنا من اصحابك
فلما تجد عمر الوجه فيما قصده لم يبق متحيرا مداهنا في ان لا يكون للرسول
دولة فيملك معه ان اظهر لقريش الرغبة في الدين ويخاف ان يكون للرسول
دولة من بعد فلا يكون له من دولته نصيب فبقي عند ذلك مداهنا للجميع
قال ومن الدليل على ذلك ان رسول الله لما حوصر في شعب عبد المطلب
مع بني هاشم لم يحاصر معه ولا ابو بكر فاصطلحا جميعا على المداهنة والانظام
فسل سيفه في تلك الحال لكان اعظم الكفر لانه كان حيلة منه اراد ان
ينقض بها على رسول الله تدبيره ويجعل ذلك سببا لقتل الرسول فانظروا الى قوم

يدعون فضيلة لصاحبهم هي في قولهم خطاء وجهل وفي آخرين كفر وإلحاد وغلو
وعناد فما يكون في الجهل أبين من جهل هؤلاء القوم وأقل نظرا وتمييزا
يتخبطون في الظلمات ويتيهون في الضلالات لا يعرفون حقا
ولا يعقلون عن باطل **وأما روايتهم** لتخرصات أن الله أوحى إلى الرسول أن قل
لأبي بكر أني عنك راض فهل أنت عني راض فهل يستجيز رواية مثل هذا الخبر إلا
جاهل غبي غافل عمي هل يجوز أن يسأل الله عبدا من عباده نبيا كان أو غير
نبي هل أنت عني راض لا يعلم ذو الفهم أن هذا خارج من الحكمة داخل في
الخنا الشنيع ما يقال لهم في أي حال رضي عنه في يوم أحد حين هرب عن
رسول الله أو في يوم خيبر حين انهزم براية رسول الله أم في غزات ذات
السلاسل حين رجع من الطريق خوفا من المشركين بعدما ولاه رسول الله
وأمره بالمسير إليهم ثم ولى عليه وعلى من كان معه عمرو وأنفذه بالراية
فرجع الجيش من الطريق كرجوع أبي بكر ثم ولى عليهما عمرو بن العاص فصلى
بهما فصلى بنا وبالجماعة التي كانت معهما جنبا وقد روي أن عمر يؤ ليتهما
الحرس بالليل ثم رجع عمر وأبو بكر جميعا من الطريق أم رضي عنه يوم حنين
حين هرب مع الهاربين أم في قتال الرجل الذي بعث به رسول الله
إليه ليقتله وجده يصلي فرجع ولم يقتله فزعم أنه رأى للصلوة
حرمة فكره قتله لذلك وظن أنه قد دخل من الحق في ذلك ما لم يعرفه

الرسول

الرسول ومن ظن ذلك فقد كفر بالله ورسوله أو في ولاية الرسول أسامة بن
زيد عليه حين أمره الرسول وأمر بالمسير معه وتحت رايته إلى الشام فتخلفا
جميعا عنه بعد وفات الرسول ولم ينفذا لأمر الله ولا لأمر رسوله وخالفا
معاندين متعمدين ثم طلب البيعة لهما والولاية على المسلمين من غير عهد
عهده رسول الله صلعم في ذلك أم في كبسه لبيت فاطمة عليها السلام بنت رسول الله
وهتك الستر عنها بخروجها خلف بعلها وقد مروه إلى مسجد رسول الله
يطالبونه بالبيعة لهما وهو يمتنع عليهما أم تسليطه قنفذ ابن عمه
على ضربها وضغط عمر لها بين الباب والحائط حتى أسقط ابنها محسنا
أم في منعها من ميراث أبيها وتركاته أم في قتله القوم الذين منعوه
الزكاة وسماهم أهل الردة وسبى ذراريهم واستباح أموالهم وأباح
فروج نسائهم أم في جميع ما بعد الذي قدمنا ذكرها أم في أمره لخالد بن
الوليد بقتل أمير المؤمنين ع ثم ندم حتى قال في الصلوة من قبل أن يسلم
لا يفعلن خالد ما أمرته فسبحان الله ما أضل هؤلاء القوم وأجهلهم وأعظم
افتراهم على الله وعلى رسوله **وأما روايتهم** المنكرة الشنيعة عند ذوي الفهم
أن الرسول صلعم قال أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم فلفي المحال الظاهر
من هذا المحال [illegible] شهرته ولا أبين تخرصا عند أهل النظر والتحصيل
وذلك أن هذا القول لا يخلو من أن يكون الرسول قاله لأصحابه دون

غيرهم او قال لغير اصحابه فان قالوا انه قاله لاصحابه وغيرهم او قاله لاصحابه
دون غيرهم قيل لهم وهل يستقيم في الكلام الفصيح المحكم ان يقول لاصحابه اصحابي
كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم اما يرون تناقض هذا الكلام ما ابينه وان قالوا
انه قاله لغير اصحابه قيل لهم هل معكم خبر بهذا معروف مجمع عليه فاروه
ام شيء تخرصونه تتقولونه واستدلالكم فيه غير معقول ذلك منكم وتقولون
لان اصحابه هم الذين رووه فلو كان قاله لغيرهم لكانوا قد ذكروا
ذلك الخبر وكانوا يقولون ان الرسول قاله لجميع من اسلم غير اصحابه
اصحابي كالنجوم ولما لم يكن في نقلكم شيء من هذا التخصيص بطل
ادعاؤكم في ذلك مع ما يقال لهم ارايتم لو سلمنا لكم ان الرسول اراد
بهذا غير اصحابه كزعمكم اليس قد وجدنا الصحابة قد تنازعوا بينهم حتى قتل
بعضهم بعضا وحارب بعضهم بعضا من ذلك محاصرتهم لعثمان حتى
قتل ولم يحاصروه الا بنو المهاجرين والانصار الذين هم الصحابة جميعا
فما كان من الصحابة اذ ذاك الا محاصر او قاتل او خاذل افتقولون
ان كان متبعا للذين خذلوه من الصحابة كلهم كان في ذلك مهتدي
ومن اتبع عثمان في امتناعه عليهم فما التمسوه من خلع نفسه او دفع
مروان اليهم وغير ذلك كان ايضا مهتديا فان منعوا احدى الفرق
من الاهتداء بان ظلمهم وبطل خبرهم وظهرت فضيحتهم وان اجازوا الهدى

اهتداء

اهتداء الفرق كلها في ذلك كله شهدوا لقاتل عثمان بالهداية في قتله
ومحاصرته ولخاذليه لذلك وكفى بذلك خزيا وكذلك يقال لهم في محاربة
طلحة والزبير مع عائشة لامير المؤمنين ع اليس طلحة والزبير كانا مع
من تابعهم واقتدى بهم في محاربتهما مهتدين ولو ان رجلا حارب مع
طلحة والزبير الى نصف النهار ثم عاد الى الصف الاخر فحارب مع علي ع
الى اخر النهار لكان في الحالين مهتديا فان منعوا ذلك بان ظلمهم
وانكسرت حجتهم وبطل خبرهم وان اجازوه ظهرت فضيحتهم مع كذب رسول
الله ص فيما رووا عنه باجماع انه قال للزبير ستقاتل عليا وانت ظالم
له وقال لعائشة كذلك فلو كان مهتديا في افعاله كلها لكان محالا
ان يكون ظالما في شيء من افعاله واذا ثبت ظلمه كان محالا لان
يكون مهتديا في جميع تصرفه فقد كذبوا رسول الله ومن كذب رسول
الله في شيء من اقاويله كان خارجا من كل دين الله مع ما قد روي ان
الرسول قال ليردن علي يوم القيمة قوم من اصحابي وانا على الحوض ثم
يختلجون دوني فاقول اصحابي اصحابي فيقال انهم لم يزالوا بعدك يرجعون
القهقرى فاقول بعدا وسحقا فليختاروا الان ما شاؤوا من هذه
الحال التي عرضناها بيانها نتوقف فيه اما تكذيب رسول الله في نقلهم
لخبر اصحابي كالنجوم واما تكذيب رسول الله والكفر بالله في الحالين

جميعا ايجاب مفارقة مذهبهم والخروج عن اصليهم وكذلك روايتهم كفوا عن مساوي
اصحابي هل يجوز عندهم ان يكون لاصحابه مساوي فان قالوا لا بطل خبرهم
هذا ولا فائدة فيه وكان قوله عبثا اذ قال كفوا عن مساويهم ولا مساوي
لهم ومن رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البعث كان فاجرا كافرا بالله ورسوله وان قالوا ان لهم
مساوي قيل لهم فقد بطل عليكم خبركم الاول فيما رويتم انهم كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم
وكيف يجوز ان يكون المساوي هداية لمن كيف يجوز ان يكون الهداية مساوي
الا ترون الى هذه المحالات التي تورد ها الحشوية ما اشنعها واقبحها عند اهل
النظر والفهم والاجماع منهم واقع على ان سعد بن عبادة كان سيد الانصار
ومن جلة اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبايع لابي بكر وعمر ولا قال بامامتهما واظهر
الخلاف عليهما والانحراف عنهما فلو اقتدى به مقتد في ترك القول بامامتهما
كان مهتديا فان منعوا ذلك بانت فضيحتهم في خبرهم وان اجازوها باحوا
المجحود لامامتهما وكفى بذلك خزيا **واما ما رووا** ان خير القرون الذي
في عصره ثم الذين يلونهم الى اخر العصر فنقول وبالله التوفيق هذا مخالف
لحقائق النظر خارج من العدل والحكمة وذلك ان كان فضلهم من جهة تقديم
خلقهم في الازمنة المتقدمة لما بعدها فقد زعموا ان امة محمد صلى الله عليه وسلم افضل
الامم التي مضت قبلها وان محمدا صلى الله عليه وسلم افضل من الانبياء الذين تقدموه قبل
عصره وكان الواجب على طرد هذه العلة ان تكون كل امة افضل من التي بعدها

قبلها

تماما وجبوا ان اخر الامم افضل ممن تقدمهم واخر الانبياء افضل ممن تقدمهم
كان لا معنى لهذا الخبر في تفضيل القرن الاول على القرن الثاني من هذه
الامة بل يجب في النظر والتمييز وما يلزم مما نقل الناس من سيرة ما تقدم
عصرنا هذا ان يكون من تاخر منهم افضل ممن تقدمهم منهم وذلك انا وجدنا
القرن الذين كانوا في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم القرن الذين كانوا بعدهم والثالث
ممن كان في عصر الفراعنة والطواغيت من ملوك بني امية الذين كانوا يقتلون
اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسبون امير المؤمنين عليه السلام ويلعنونه على المنابر واهل
عصرهم من فقهائهم وحكامهم الى غير ذلك منهم لهم متبعون بوجوه المعونة
من امل بتلاوح الى الحاكم الى خطيب الى ناجل الى غير ذلك من صنوف الاشتراك في اسباب
المعونة ولسنا نجد في عصرنا هذا من كثير من اهله من ذي الكفر والذم لفاعله والتبري
عن كثير منه لا لانه لا يظهر لمذهبه بينهم فيجب ان يكون اهله في حق النظر افضل من
اهل ذلك العصر الذين كانت هذه صفتهم فان قالوا ان اهل عصر الرسول
صلى الله عليه وسلم لاجل مشاهدتهم له في جهادهم معه وكذلك من شاهدهم من بعد الرسول
من التابعين والتابعين ونقلوا الينا العلوم والاخبار عنهم وعنهم
قيل لهم اليس كل من تقدم خلقه في ذلك العصر هو فعل الله لا لاحد المتقدم
في تقديم خلقه ولا صنع له في ذلك ولا فعل يحمد عليه ولا يذم عليه فلابد
من نعم فيقال افتقبلون ان الله يحمد العباد على افعالهم ويذمهم عليها

وبافعالهم يقتدون وبايامهم قائمون ولهم عليه يعينون صح

شيئا ما يعد الغالب على عصرنا هذا الرغبة عن ذلك صح

فان قالوا ذلك جهلوا عند كل ذي فهم وكفى بالجهل لصاحبه خزيا وان قالوا
لا قيل لهم اذ كان ذلك كذلك وجب في حق النظر ان يكون من شاهد الرسول
ورأى دلائل العلامات والمعجزات وظهر له البرهان واسفر له البيان ونزل
بمشهد منه القرآن لا عذر له في تقصير عن حقه ولا دخول في باطل فان الحجة في ذلك
له لازمة عليه واجبة وكان من اشكل عليه منهم في تفسير آية وتحقيق معنى في كتاب الله
وسنة رسوله رجع في ذلك الى الرسول فاثبت له الحق فيه واليقين ونفى
عنه الشك والزيغ فمن قصد منهم بعد هذه الحال الجهل فالواجب
كان حقيقا على الله ان لا يقبل له عذرا ولا يقيل له عثرة ومن كان في عصرنا
هذا الذي اختلفت فيه الاقاويل وتضادت المذاهب وتشعبت الآراء وتباينت
الاهواء واختلفت المعارف ونقصت البصائر وعدمت التحقيقات اذ ليس
من يرجع اليه من اهل الفضل ممن سبقه في تحقيق الاشياء مثل الرسول
فيثبت لنا اليقين وينفي عنا الشك فما اقول الواجب ان من يكن
من اهل هذا العصر ما من ذنب اعظم من ان يكن في ذلك العصر نبيا واحدا
ولو قلت ان من استبصر في هذا العصر في دينه وشغل نفسه بمعرفة بصيرته
حتى علم من ذلك بما نجاه بتوفيق الله فيما ينبغي له من الطلب افضل من عشرة ممن
يستبصر وكانوا في ذلك العصر لقلت حقا ولكان صدقا اذ كانت الحال
عليها وصعبة تنتج على هذه الصفة ان يكون مستبصرا افضل من مستبصرهم

يعرفهم

لقربها منهم صباحا ومساء ومشاهدتهم اياه بابصارهم ومن غير تكلف منهم في طلبه
وذلك كله معدوم في عصرنا بل نشاهد من الجهل ونعاشر من الباطل ما يفضل فيه
ذهن الحكيم ويبطش بقلب العليم ويدخل معه قلوبهم ونزول معارفها منهم
حتى يبعد الناس منا دهرا طويلا بقطع المسافة البعيدة ويجول البلدان
الشاسعة ويبذل الرغائب ويخضع لكل صاحب مقالة فالاله يهلك ولم يدرك
البغية واما ان يمن الله عليه بالبصيرة بعد جهد جهيد وعناء شديد
وتعب كديد تعبة المستبصرين وحقوق العارفين فمن اظلم اذ ذلك للظالمين
وكلفه للراغبين فاي ظلم امرأ جود ابين من ظلم من ظلم من يفضل اولئك
بما وصفناه من ظالمهم وما لنا وجود يوجب عذرا ولذلك فيما ان يكونوا دوننا
دنيا وكم بين من استبصر في دينه ببصيرة يزول معها الشك كله ويثبت معها
كل يقين من بيان النبي المرسل وبرهان الكتاب المنزل وبين من يستبصر في
دينه باخبار متضادة واقاويل مختلفة وبيان غير تام فقد برهان دهر
كاف حتى يطلب ويميز وينظر ويعتبر ويخبر ويسهر ليله ويظمأ نهاره ويتعب
بدنه ويتصاغر بنفسه ويتذلل قدره مع عدمه الاحد من قام له وظلم ظاهر من جهة
حقيق على الله تعالى ان يوجب لمستبصري ذلك العصر بما وصفناه من احوالهم فلا
يبعد الله الا من ظلم وقال بما لا يعلم فان قالوا ان الله عز وجل قد قال
في كتابه والسابقون السابقون اولئك المقربون قيل لهم قد قال الله

ذلك وصدق اهو والامر في ذلك بين واضح والحكمة فيه مستقيمة وذلك ان السابق
فيه لا يجوز في الحكمة ان يقع في الايمان الا بين اهل العصر الحاضرين الشاهدين
لا ندعيا لدعوة الى السابق ومحالة في الحكمة وفي العدل ان يسابق الله بين قوم
وقد خلقهم ومكنهم من احوال الاجابة وبين قوم لم يخلقهم هذا ظاهر الفساد بعيد
من الرشاد بين المحال فظيع المقال لكنه سبحانه سابق بين الحاضرين من اهل
عصر الرسول ولعمري ان من سبق منهم الى الايمان افضل واجل واقرب منزلة
واعلى درجة ممن لحق من بعدهم وما ينكر هذا ذو فهم ولكن المنكر قول من زعم
ان الله سابق بين من خلق وبين من لم يخلق فمن قال ان الصحابة سبقونا
بالايمان يريد بذلك تقدمهم في عصرهم وتاخر عصرنا عن عصرهم فيما قدم الله
من خلقهم واخر من خلقنا فذلك كلام صحيح وقول فصيح كما ان من تقدم ايضا
من الامم في الاعصار التي كانت قبل الصحابة كانوا متقدمين على الصحابة
باعصارهم سابقين من منهم لمن منهم الصحابة وتقدم خلقهم وليس في
ذلك فضل لهم على من جاء بعدهم ومن قال ان الصحابة سبقونا بالايمان بمعنى
السابق بيننا وبينهم الى الايمان كان لهم بسبقهم ذلك فضل علينا
لا انا تاخرنا عنهم كان هذا محالا لا شيئا الا ان تاخرنا عن عصرهم من فعل
الله لا من فعلنا والله لا يذم ساقط افعاله ولو كان الصحابة علينا افضل
في ايمانهم بتقدمهم علينا في الاعصار والخلق فلوجب على هذه القضية

ان

ان يكون ايمان من تقدمهم من الامم السابقة افضل من ايمانهم بتقدمهم عليهم
في الاعصار فلما كانوا يمنعون ذلك ويوجبون الفضل لامة محمد ص على من
تقدمهم كان فاسدا ايجابهم تفضيل اوائل هذه الامة على اواخرها
وهذا مما لا نطلقه نحن في مذهبنا لكنا نقول ان اهل كل عصر يتفاضلون
بينهم فمن سبق منهم الى الايمان فهو افضل ممن تاخر عنه ثم لحق بالسابق فيه
من اهل عصره ولسنا نفضل اهل كل عصر على من جاء بعدهم في الاعصار المتاخرة
عن تقدمهم لكنا نفضل بين اهل كل عصر بعضهم على بعض فمن سبق منهم الى
الايمان كان افضل ممن تاخر منهم عنه ثم لحق بهم من اهل ذلك العصر كذلك
ايضا نقول في عصر الصحابة ان اهله كانوا متفاضلين بعضهم على بعض بما
سبقتاه من السبق الى الايمان دون ان يكونوا فاضلين على من تقدمهم
ولا على من تاخر عنهم وقد احتج المجادلون بقول الله تعالى والذين جاءوا
من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان
فقالوا ان الله قد اوجب على من جاء من بعد الاستغفار لمن تقدمه قيل لهم
ضل عنكم معرفة مواطن التنزيل ومعانيه فضللتم اذ نفيتم معرفة التاويل
تعقا بهم وهذا اخبار من الله لا ايجاب وذلك انه وصف الصحابة
على منازل ثلاث منهم المهاجرين والانصار ثم الذين اسلموا ولم يكونوا
من المهاجرين ولا من الانصار من اهل البوادي والبلدان الذين اسلموا

واقاموا في بلدانهم كما قال الله عز وجل والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا
باموالهم وانفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا اولئك بعضهم
اولياء بعض والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا
وان استنصروكم في الدين فعليكم النصر الا على قوم بينكم وبينهم ميثاق
كذلك قال ايضا في الآية الاولى يخبر من الذين اسلموا مع رسول الله وجعل
لهم حظوظهم في الفيء والصدقات فبدا بذكر المهاجرين ثم ثنى بذكر الانصار
فقال عز ذكره للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم
يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله اولئك هم
الصادقون والذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر
اليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا ويؤثرون على انفسهم ولو
كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون ثم ذكر
الذين ليسوا من المهاجرين ولا من الانصار فقال عز من قائل والذين
جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا
بالايمان فهذا كله لاهل العصر من عصر الصحابة كما قال في ذكرهم
ايضا في سورة التوبة والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار
يعني الذين هاجروا مع رسول الله في الشعب والذين بايعوهم من
الانصار في العقبة ثم قال والذين اتبعوهم باحسان يعني الذين

ثم ثلث بذكر الذين ليسوا من المهاجرين ولا من الانصار صح

الانصار

اتبعوا

اتبعوا المهاجرين والانصار ومن اسلم من سائر البلدان من جميع اهل ذلك
العصر الا من خلط منهم في عمره ولم يكونوا بعد خلقوا لان هذا ما لا يجوز
ان يقع فيهما التساوي بين السابق والمسبوق ومن خلق وممن لم يخلق وهذا
بيان الشرح والبيان فهذا ما يتعلق به اهل الغفلة ويحتج به اهل الضلالة
والجهالة من تخرصهم وافترائهم على الله وعلى رسوله فقد شرحنا من فساده
واوضحنا بالله ما فيه كفاية ومقنع ونهاية تم الكتاب
بعون الملك الوهاب في سلخ شهر ربيع الآخر
في سنة ١٤٣

بلغ مقابلة والحمد لله

٥

